المتن

اي وهو السيد اي الكبير بمقامه

الكتاب صنفه الشيخ الامام قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري

طيّب له ثراه مثواه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجي لما كان على البعض

الاخوان متعسرا وعلى بعضهم متيسرا اردت ان اكتب بالتماسهم اوراقا

لتزيل تعسره وتعم تيسره والله خير الميسرين والموفقين **قال** ايساغوجي

اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة وعلى جزئه بالتضمن

1

وجوب على ثلثة اقسام احدها الوجوب الشرعي وهو الذي يكون تاركه عاصيا وثانيها الوجوب العقلي وهو الذي يمتنع خلافه عند العقل وثالثها عرفي اي استحساني وهو الذي لا يكون تاركه عاصيا ولا يكون خلافه ممتنعا عند العقل بل يكون وجوده اولى ومستحسنا من عدمه مع عدم جوازه

المراد منه الوجوب العادي وهو الذي يكون تاركه [illegible] الشرعي والذي [illegible] الوجوب العقلي الذي [illegible] [illegible] الشروع [illegible] العلوم [illegible]

ان كان له جزء ودل على ما يلازمه في الذهن بالالتزام كالانسان فانه يدل على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام **اقول** اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات كثيرة بحسب استعمالها للمبتدئين اذا اراد ان يشرع في شيء من العلوم منها ايساغوجي لفظ يوناني يراد به الكليات الخمس وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام ومنها ما يتوقف معرفتها على بيان الدلالة الثلث المطابقة والتضمن والالتزام واقسام اللفظ والدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول هو الدال والثاني هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر كذا عرفته

كالنطق

بخلاف البسيط

اي الالتزام سواء كان لازما

المطابقة الدال المدلول

وهو اي الحيوان فقط والناطق فقط من غير معين

قوله كالنطق فان قلت ان كان المراد [illegible] الانسان [illegible] فهي كما [illegible] ذلك المعنى [illegible] قوله كالنطق تمثيل للفظ الذي [illegible] الجزء لمعناه [illegible] تمثيل للمعنى الذي [illegible] لذلك اللفظ جزء المعناه [illegible]

اقول المراد من هذه الاصطلاحات المذكورة الاشياء الستة احدها الكليات الخمس وهو جنس والنوع

المسمى بالجنس

الحيوان

الناطق

الضاحك

معطوف على بيان الدلالة الثلث

اي الشيء الاول وهو اللفظ العلم

والشيء

صفة حالة

اي المعنى

اي الشيء الآخر

صفة الشيء كما عرفت الدليل

اي من قول الشارح والدلالة هي كون الشيء

ان

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

ان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به والدلالة :

كدلالة آخ آخ فانه يدل على وجع الصدر

تنقسم الى طبيعية وعقلية ووضعية والمراد من الدلالة ههنا الدلالة

كدلالة المسموع من الجدار على الانسان

الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ الدال على المعنى وهي على ثلثة

احتراز عن الوضعية غير اللفظية كدلالة الدوال الاربع على الخط والعقد والاشارة والنصب

اقسام لان اللفظ الدال على المعنى لا يخلو من ان يدل على تمام ما و

المراد من الملزوم البين عند المنطقيين غالبا

ضع له او يدل على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول فالدلالة دلالة

بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن وان كان الثا

لث فالدلالة دلالة بالتزام مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان

فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له الانسان

وانما سميت هذه الدلالة مطابقة لان اللفظ موافق تمام ما وضع له

او يدل على جزء ما وضع له

اي الدلالة الوضعية اللفظية اي لا بد انها دون غيرها كما بين في المطولات والمنطق لا يبحث الا عن المتعلق المنطقية احتار الدلالة الوضعية اللفظية عند الحكيم

اي فاللفظ على ثلثة اقسام طبعية ان كانت بحسب اقتضاء الطبع كدلالة اخ اخ على داء الصدر فانه اذا احدث في الصدر وجع يقتضي الطبع للتلفظ بهذا اللفظ يعني ليس هو من الافعال الاختيارية وعقلية ان كانت بحسب الاستدلال كدلالة الصوت على الصوت فانه من سمع صوتا من وراء الجدار يستدل به على وجود المصوت ووضعية ان كانت بحسب وضع الواضع كدلالة الانسان على الحيوان الناطق والوضعية ايضا منحصرة بحسب الاستقراء

الدلالة

وذلك ماخوذ من قولهم طابق النعل النعل اذا توافقا ومثال ما

يدل بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما اى على الحيوان

او على الناطق وانما سميت هذه الدلالة تضمنا لانه يدل على الجزء

الذى فى ضمنه فيكون دالا على ما فى ضمنه ومثال الدلالة بالالتزام

كالانسان اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتابة وانما سميت

هذه الدلالة التزاما لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه بل على

الخارج اللازم له وانما قيد على اللازم بقوله فى الذهن لان

اى كون الحكم مقتضيا للآخر فى الذهن

واو الحرفية

موضوع له

الملازمة الخارجية لو جعلت شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام

فى الخارج

كل هذه فى التصور والذهن ولا ينسب الحكم فى الخارج

بدونها لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق الشرط واللازم باطل

لتحقق الدلالة الالتزامية

فان قلت لم قدم التضمن على الالتزام
قلت لان الدلالة الاسبق الى الفهم منه
الدلالة الالتزامية السابقة معتبرة على
المسبوق ولاجل ذلك قدموها عليه

فان قيل لا نسلم دلالة الانسان
على الحيوان وحده او على الناطق
وحده بل بالمطابقة لانه اذا ذكر
الكل واريد به الجزء يكون مجازا مرسلا
من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء ودلا
لة اللفظ للمعنى

التضمنة

اللزوم بين اللزومين الخارجية والذهنية
عموم وخصوص مطلق لانه كلما وجدت
الخارجية وجدت الذهنية بدون العكس

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

لان عدم البصر يعرف بوجود ما سمع

ای من شانه ان یکون شخص او نوع او جنس القریبة فالاول کالشخص الذی صار عمی فانه یجب شخصه قابل للبصر والثانی کالاکم فانه یجب نوعه قابل للبصر والثالث کالعقرب کانه یجب جنس القریب وهو الحیوان قابل للبصر عباد الدیع وهو المعاندة فی الخارج یبطل کون الملازمة الاول

احتراز من الطمس والاکو

کون الملازمة الخارجیة شرطا

باطل فکذا الملزوم ومثله لان العدم کالعمی یدل علی الملکة کالبصر التزاما

وهو کون الملازمة الخارجیة فی الدلالة الالتزام

الذی مفهوم وجودی

مغایرة

وفی تعریف العمی هنا مسامحة

لان العمی عدم البصر عما من شانه ان یکون بصیرا مع ان بینهما معاندة

احتراز عن الشجر والحجر

فی الخارج **قال** ثم اللفظ اما مفرد وهو الذی لا یراد بالجزء منه دلالة

المراد بالخارج هنا الخارج عن المشاعر الدینی

ای کالانسان

علی جزء معناه کالانسان واما مؤلف وهو الذی لا یکون کذلک کعمی

فان معنی الانسان حیوان ناطق وجزء الانسان ای الحیوان ای ونسان لا یدل علی الحیوان الناطق

ای الشارح

نخ

الحجارة

لکن رامی الحجارة **اقول** لما فرغ من بیان الدلالات الثلاث شرع فی تقسیم

التقسیم انضمام ما به الامتیاز الی ما به الاشتراک

اللفظ فنقول اللفظ ینقسم الی قسمین مفرد ومؤلف لانه اما ان

المعنی المفرد ما لا یدل جزؤه علی جزء معناه
اللفظ المفرد ما لا یدل جزؤه علی جزء معناه
اللفظ المرکب ما یدل جزؤه علی جزء معناه
المعنی المرکب ما یدل جزء لفظه علی جزئه

ای اذ لیس شیء ای الحیوان الناطق

لا یراد بالجزء منه ای من اللفظ دلالة علی جزء معناه کالانسان فان لفظ

ای فان الالف منه والسین لا یدل علی الحیوان والنطق لا یدل علی

ای حیوان ناطق

لا یراد بالجزء منه دلالة علی جزء معناه او یراد ذلک کعمی لکن رامی

ثبت

علی اللفظ رای

الحجارة فانه لفظ یدل جزؤه علی معناه لان لکرامی یدل علی ذات صدر له الرمی

جزء

5

اي الحجارة جسم صلب ... عاد الثلث

والمجازة تدل على جسم معين فان كان الاول فهو مفرد وان كان

اي من اللفظ

الثاني فهو مؤلف [illegible] لايراد بالجزء منه دلالة صدقه على

مبتدا

اربعة اقسام الاول ان لايكون له جزء اصلا نحو ق علما والثاني

ان يكون له جزء لكن لامعنى له نحو زيد علما والثالث ان له

يكون له جزء ذو معنى لكن لايدل عليه نحو عبد الله علما والرابع ان

يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن لايكون مرادا نحو الحيوان الناطق

علما للانسان لان معناه ح الماهية الانسانية مع التشخص قال المفرد

اما كلي وهو الذي لايمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة

فيه كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه

على

وانما قيد بمثال وهو زيد بقوله علما لانه اذا لم يكون علما كان مصدرا فيكون كليا لاجزئيا

وان كان اخر فيكون مركب لان جزء اللفظ وهو انت متقدر دال على الذات اي اللفظ الموضوع لمعنى

والنحو دال على صدق ...

اذ ليس يبقى من معنى الحيوان والناطق الجزء من الانسان الجزء الشخص العالم عند العلم بشيء لايراد به الا الذات المعنى مع قطع النظر حقيقة الذات

اي الحيوان الناطق

عند العقل بحيث سماع اللفظ شرح

المفهوم ما حصل في العقل سواء حصل في

حين كونه علما للانسان

كما جزء المعنى المقصود

دلالة ذلك الجزء

نحو

فاعل

بحيث يصلح نحو كل من افراده مطالع

الانسان ظاهر معناه هو جزء منسوب الناطق وهو حيوان مع التشخص

نحو

مه حمود

عدم ذلك كزيد **اقول** المفهوم ينقسم الى قسمين كلي

وجزئي لانه اما ان يكون نفس تصور مفهومه اي من حيث انه متصور

مانعا من وقوع الشركة فيه اي من الاشتراك بين كثيرين او لا يكون

كذلك فان منع نفس تصور مفهومه من الاشتراك بين كثيرين و

هو جزئي كزيد علما فانه اذا تصور مفهومه منع عن صدقه على

كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه من الاشتراك بين كثير

ين فهو الكلي كالانسان فان مفهومه عند العقل لم يمنع عن صدقه

على كثيرين وانما قيد مفهوم الكلي والجزئي بنفس التصور لان من الكليات

ما يمنع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى الخارج كواجب الوجود

فانه

التصور حصول صورة الشيء في العقل

نفس المفهوم متصور

حصل في العقل سواء حصل المفهوم في العقل او لا

ولا يعبأ بما يعرض من الاشتراك اللفظي مطلقا

مانعا

مفرد

حيوان ناطق

فانه بالنظر الى الخارج جزئي وبالنظر بالذهن كلي

اي الدليل الخارجي

اي من الاشتراك

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

يعني ان مفهوم الواجب الوجود مع قطع النظر عن الخارج لو كان عند العقل [illegible] على كثيرين بعني ان العقل لو لم ينظر الى دليل خارجي [illegible] صدق الله تعالى على كثيرين [illegible] وحدانية الله تعالى اي دليل خارجي [illegible] الاحتياج الى الواجب [illegible] فيحتاج الى الدليل الخارجي عند قطع النظر عن الدليل الخارجي عبد الحكيم

العقل [illegible] في الخارج [illegible]

مثل العكات [illegible] الدالة [illegible]

فان الدليل الخارج قطع عن وقوع الشركة فيه لكن العقل

اي الخارج عن مفهوم ذلك الكلي

لا يمنع عن صدقه على كثيرين والا لم يفتقر الى دليل الواحد قال و

ان امتنع مفهومه عن وقوع الاشتراك على كثيرين عند العقل

[illegible] اي لا يحتاج

الكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة

والمراد من الكلي هو ما يصلح ان يكون مقولا على كثيرين سواء كان موجودا كالانسان اولا كالعنقاء او ممتنعا كشريك [illegible]

الى الانسان والفرس واما عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة

[illegible] حقيقة جزئياته [illegible] الداخل [illegible]

الى الانسان اقول الكلي ينقسم الى قسمين ذاتي وعرضي لانه اما ان

اللفظ الكلي مفهومه

يكون داخلا في حقيقة جزئياته اولا فان كان داخلا في حقيقة جز

وحقيقة الحيوان الانسان زيد وعمرو وبكر

ئياته فهو ذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان فانه حقيقة زيد و

النسبة اعتبار التعلق بين الشيئين

عمرو وبكر والحيوان داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذا با

[illegible]

لنسبة الى الفرس وان لم يكن داخلا في حقيقة جزئياته بل كان

فان الفرس هو حقيقة الفرس الاسود والفرس الابيض والحيوان داخل في الفرس لكونه مركبا من الحيوان الصاهل وكذلك الذرة بالنسبة الى الحجار شرح [illegible]

[illegible]

خارجا

Махмуд Бактиров

خارجاً عن تلك الحقيقة فهو عرضي كالضاحك بالنسبة الى الانسان

فانه لم يدخل في حقيقة زيد وعمرو وبكر التي هي الانسان كما مر من انه

مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين انه خارج عنه فعلى هذا لا يكون

نفس الماهية ذاتية بل يكون من العرضيات لانها تخالف الذاتي بذلك

التفسير وما يخالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي على ما ليس بعرضي

فيكون نفس الماهية ذاتية ولا يقال ان الذاتي هو المنتسب الى

الذات فلا يجوز ان يكون نفس الماهية ذاتية والا لزم انتساب الشيء

الى نفسه وهو ممتنع لانا نقول ان هذه التسمية اي تسمية الماهية ذاتية

ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور بل انها اي اصطلاحية فلا يرد

اي الانسان

الا من الضاحك وغيره

وانما ذكر فقط هناك انما يكون لدفع وهم وهو تجويز تركيب الانسان من الحيوان او الناطق والضاحك واحلا في الانسان كالحيوان الناطق فدفع هذا الوهم بقوله فقط عبد الحكيم

نفس ماهية عبارة عن حقيقة جزئياتها كالانسان مثلا فان جزئياته زيد بكر وغيره ذلك حقيقتها هو الحيوان الناطق الذي يجزء الانسان وغيره ذلك من الاول

اشارة الى اطلاق الذات بمعنى الاول اكثر عادي

وهو كونه داخلا في حقيقة جزئياته

اي الحيوان الناطق

الانسان

بخلاف الحيوان فانه منسوب الى الذات وهو الانسان والفرس والبقر

ان كان ماهية الا بنسبة ذاتية

علة النفي

المراد بلغوية اللغوية النحوية

فلا يقتضي المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه ولا مناقشة في الاصطلاحات

والمراد من اللغوية النحوية ورعاية المنسوب والمنسوب اليه في المنطق

المحذور

قوله ودفع هذا السؤال انما هو النوع لا للجنس المذكور من الحيوان فانه داخل في حقيقة جزئيات نوعه كانت شخصية فتدبر

والعرضي ما يكون خارجاً عن الماهية فاذا كان الذات ليس بعرضي بل عرضي كان نفس الماهية داخلا فيه لانه ليس تدخل في الحقيقة ولا عرضي لانه ليس خارج عنها فلا يصح قول الماهية من العرضيات هاهنا

[illegible]

9

فلا يتبع المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه

المراد من المقول ما يحمل الايجاب عليه مطلقا

فان قلت ان الجنس لا يكون مقولا في جواب ما هو بل في جواب ما هما بل في جواب ما هم قال في التعريف انه المقول في جواب ما هو

فلا يرد ذلك قال والذاتي المقول في جواب ما هو بحسب الشركة :

المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس اقول هذا

بعد ما فرغ عن بيان المقدمة شرع في بيان المقصود

شروع في بيان الكليات الخمس اعلم ان الذاتي اما جنس او فصل او

كالحيوان — كالناطق — كالانسان — لفظ ما هو

نوع لانه ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة اي لا

وفيه منع بان الجنس انما يكون في جواب ما هما او ما هم لا ما هو لكنه يمكن حمله على الاصطلاح

يكون الخصوصية ايضا فهو جنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان

ماهية تامة

والفرس فانه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هو كان الحيوان جوابا

بينهما المشترك مطلقا

عنهما واذا سئل عن كل واحد من الانسان والفرس بما هو لم يصلح ان

الحيوان

يقع جوابا عن كل واحد منهما بالانفراد لانه ليس تمام ماهية كل واحد

الفرس والانسان

منهما لا نكرار اذا افردت الانسان بالسؤال فنقول ما هو فجوابه

ليس

هذا التعريف ومثاله ليس كما [illegible] لان
المقولية عارضة للكليات [illegible]
العارض [illegible]

الحيوان وحده

اي الحيوان الناطق

ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهية وكذا اذا افردت الفرس

بالسؤال فجوابه الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهية ويرسم الجنس بانه كلي

تعريفا

[illegible] بانه مقول على
[illegible] الكلي [illegible]

اي في جواب ما هو الانسان والفرس مثلا

محمول

مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو قولا اوليا قوله الكلي

وهو بيان للواقع

لا فائدة

معقول

طائل تحته وقوله جنس متناول للجزئيات والكليات وقوله على كثيرين يخرج

فيه منع لان الجزئي الحقيقي ليس مقول على شيء اصلا لان معنى المقول هو المحمول فلا يصلح ان يحمل الجزئي الحقيقي
على شيء كما تعرف من ان المراد من طرف المحمول هو المفهوم لا الذات ولهذا لا يقع الحقيقي محمولا عادة

الجزئيات لما مر من ان الجزئيات انما يقال على واحد مشخص وقوله مختلفين

في قوله اما الجزئي هو الذي يمنع الخ

بشرط

بالحقايق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين متفقين بالحقايق وقوله

في قوله متفقين بالحقايق بلفظ الجمع ينافي الاتفاق المبهم الا ان يقال ان الالف واللام في الحقايق في حكم المفرد فيكون تقدير الكلام متفقين بالحقيقة

في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية اي الفاصل الفصل والخاصة و

هو

العرض العام وانما مقولة في جوابه ما بحسب الشركة والخصوصية معا كالا

نسان بالنسبة الى زيد وعمرو وبكر فهو النوع وان كان ايضا مقولا في جواب

ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو نوع كالانسان بالنسبة الى افراده

هذا دليل بكون الانسان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة الخ

اي من زيد وعمرو وبكر مثلا لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وبكر مثلا بما هم

ما هيته فان نفس زيد وعمرو وبكر مثلا [illegible] تمام الماهية [illegible]

كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل عن فقط زيد

هذا دليل لكونه الانسان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة عبد الحكيم

كان الجواب الانسان ايضا لانه تمام ماهيته المختصة به فتعين انه اي النوع يكون

واما العوارض المشخصة فلا اعتبار بها بعض الجزئيات عنه بعض الاعلام الماهية حشية

هذا دليل لكون الانسان مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية

مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا ويرسم بانه كلي مقول على

بالافراد كزيد وبكر وعمرو مثلا

ولم يقل قولا ذاتيا لاختلاف كون النوع ذاتيا

كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو قوله كما ان الذي

قد عرفت كلية نعم

يعني ان المقول جنس بعيد للكليات والمقول على كثيرين جنس قريب لها نعم

تمام وقوله مقول جنس يشتمل للكلي والجزئي وقوله على كثيرين يخرج

ولو قال قوله دون الحقيقة يخرج الجنس لكان اولى لانه لا يحصل العدد في الاخراج لان الجنس ايضا مقول على كثيرين مختلفين بالعدد

الجزئي وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لان النوع انما

يكون مقولا على كثيرين متفقين بالحقيقة بخلاف الجنس مختلفين

12

خط كالحجرة والصفرة والسواد وغيرها

كما قال مختلفين بالعدد لكون افراده مختلفة بالعوارض المشخصات

اي الذي

في الكتب العقلية
والتي هي الخاصة والعرض
العام

قوله جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية المذكورة لانها غير مقولة في جواب ما هو

بل مقولة في جواب اي الشيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه

قوله كالناطق
في قولنا الانسان ناطق
حيوان ناطق
فانه يميزه من
البقر والغنم

اي الحيوان

في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل وان كان الذاتي

غير مقول في جواب ما هو بل مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته وهو اي

كالناطق
كالانسان

المقول في جواب اي شيء في ذاته ما يميز الشيء عن الشيء ما يشاركه في جنس

فهو الفصل ولو قال او في الوجود ايضا كان التعريف اشمل ليدخل فيه الماهية

كالجنس
وهو الا يوجد الا
في الجنس العالي او
فصل الاجناس
وهو الفصل
بعد جنس ولا
بعرض

المركبة من امرين متساويين او امور متساوية للعموم لان تعريف الشيخ الجنس

مثاله كالانسان
بشر ناطق ضاحك

مثال كالانسان بشر
ناطق

مفعول له

بناء على بطلان تركيب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية

تعريف

الجوهر ما يقوم بذاته
والعرض ما لا يتقوم بغيره
بغيره لعرضنا ذاتيته قطعي

13

[illegible]

قوله فعلى هذا اي على بطلان [illegible]

ولقائل ان يقول فعلى هذا كان اللازم عليه ان لا يذكر الجنس

في التعريف الفصل بانه كلي يقال على شيء في جواب اي شيء هو في ذاته من جنسه

في التعريف وذلك لانه ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة

الى الانسان فان الناطق بالنسبة الى الانسان يميز الانسان عما يشاركه

اي ناطق

[illegible]

في الحيوانية كالفرس والبغل والبقر وغيرها لانه اذا سئل عن الانسان

باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء

به ما يميز الشيء

هو في ذاته انما يطلب عن غيره وكل ما يميز الشيء عن غيره يصلح للجواب

اي الناطق يميز الانسان عما يشاركه [illegible] هذا صغرى [illegible]

نتيجة

فالناطق يصلح للجواب يميز الانسان عن غيره ويرسم اي الفصل

اي بجملة شرح شمسية

بانه كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته **قوله كلي** جنس

وانما قيد قال على الشيء ولم يقل على كثيرين ليشمل التعريف لفصل النوع الذي نوعه الشيء يحصر الشخص واحد بحسب الخارج كالشمس عبد الحكيم

متناول للكليات الخمس **وقوله يقال** على الشيء في جواب اي

فان
قيل لم سمي
الناطق ذاتيا و
الضاحك عرضيا وهي اي
النطق يعرض على الانسان كما يعر
ض الضحك قلت لان العادة ان نوعا اذا
كان له خواص مترتبة كالنطق والتعجب والضحك
فاقدمها يعتبر ذاتيا لان الذاتي اقدم فلهذا سمي
الناطق اقدم ذاتيا والضحك عرضيا وكون الناطق
اقدم ظاهر لان التعجب والضحك يحتاجان اليه
كما مر ح ش

الانسان حيوان اي الكلي الانسان حيوان

اي بشيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس

لا يطابق الادلة جواب لا بجلية جواب اي شيء هو لان النوع العلل بسيط انتفاء اي اي شخص من انتفاء شخص

مقول لان في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو والعرض العام لا يقال في

اي الضاحك

الجواب اصلا وقوله في ذاته اي في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت

اي الشيء اي مقولة في جواب اي شيء هو في عرضه

مميزة للشيء لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه قال واما العرض فاما

اي انفصاله كالكاتب بالقوة انفكاكه

ان يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو العرض اللازم او لا يمتنع وهو العرض

اي عبد الله

اي المختص

المفارق وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة كا

كالكاتب بالفعل

عرض لازم عرض مفارق

الضاحك بالقوة او بالفعل للانسان **اقول** اما اللازم او مفارق لانه اما

ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا يمتنع انفكاكه عنها والاول هو العرض اللازم

كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان والثاني هو العرض المفارق كالكاتب

القوة امكان الشيء مع عدم حصوله بالفعل

[illegible]

العرض
هذا الشروع في تقسيم
الكلي الذي يكون خارجا عن
ماهية ما تحته الجزئيات

بالفعل بالنسبة اليه وكل واحد منهما اى من العرض اللازم والعرض

اى خاصة ما يوجد فيه و لا يوجد في غيره

العام ما يوجد فيه و في غيره

كل واحد من العرض اللازم والعرض المفارق

المفارق اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة فقط فهو

اى في افراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك فانه يختص بحقيقة الانسان

الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان فان الضاحك بالقوة عرض

صفة بعد صفة

بدل او صفة بعد صفة

لازم لا ينفك عن ماهية الانسان مختص بحقيقة واحدة هي ماهية الا

صفة

نسان والضاحك بالفعل عرض مفارق وينفك عن ماهية الانسان مختص

فان قلت قيل ان الضاحك مطلقا لا يختص
بهذه الحقيقة اذ قيل ان الملائكة والجن قد
يضحكون ويبكون ايضا فلم يصح مثالا للخاصة
قلت لا نقتنع انهم عند الحكماء الضحك
والبكاء فلا يضحكون ولا يبكون ومن يقول به
فعليه ان لا يجعل الضاحك من خواص الانسان
شرح جوالقا

بها ويرسم اى الخاصة بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط

اى الافراد

الانسان

ولا حاجة الى قوله فقط بعد واحد مطلع

قولا عرضيا قوله كلية مستدركة كما مرة غير مرة وقوله يقال على ما تحت حقيقة

اى غير مرة واحدة بل مرارا واحدة واحدة

لان الحيوان يقال على حقيقة واحدة وعلى فوقها معها فتوزيع

واحدة جنس شامل يتناول الكليات الخمس وقوله فقط يخرج الجنس والعرض

لغظ

العام لكونهما مقولين على ما تحت حقايق وقوله قولا عرضيا يخرج النوع

كالفرس والحمار والبغل

والاولى ان يقال لكون كل واحد من الجنس
والعرض العام مقولا على حقيقة واحدة
ايضا اى كالخاصة وعلى ما فوقها من الحـ
ـقايق ليعلم من العبارة كون كل واحد من
الجنس والعرض العام مقولا على حقيقة واحدة
وعلى ما فوقها من الحقايق معها حتى يحتاج في تعريف الخاصة
الى قيد فقط لاخراج الجنس والعرض العام من تعريف الخاصة واما عبارة
الشارح فلا يفهم كون كل واحد من الجنس والعرض العام مقولا على حقيقة
واحدة ومعها على ما فوقها ايضا حتى يحتاج في تعريف الخاصة الى قوله
فقط لاخراجهما عن تعريفها عبد الحكيم

النوع والفصل لان مقوليتهما على ما تحتهما ذاتية

كل واحد من اللازم

لا عرضي **قال** واما ان يعم حقايق فوق حقيقة واحدة

المفارق

اي البري والمائي

وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان

وغيره من الحيوانات **اقول** وان لم يختص كل واحد من

اللازم والمفارق بحقيقة واحدة بل يعم حقايق فوق

النفس اي بالامكان

واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل

اي بالفعل التنفس حالة التركب منهما حالة تنفس بين الحيوانات

للانسان وغيره من الحيوانات فان المتنفس بالقوة

عرض لازم غير منفك عن ماهية الحيوانات غير مختص بماهية

واحدة والمتنفس بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهيتها غير

بمعنى ان الماهية لا يمتنع وجودها بدونها ولو ساعة

من الحيوان ما لا يتنفس نسيما ومنه ما له ترك التنفس
النسيم يتنفس ماء فيحيل الماء الى بطنه ثم يخرجه ولا
يتنفس بدونه وذلك كالنون ومنه ما له تنفس ولا استنشاق
اصلا كالخنفساء
التنفس حركة الرئة لاخراج الحرارة ودرك حال البرودة و
هو مركب من حركتين احديهما للسلب اي سلب الحرارة والاخرى للجلب اي جلب البرودة تجريد

والتوفيق بين المنقول والمذكور واحد والرسم الاول اعم من المذكور وهو اعم من الحد والرسم

الذي

مختص بواحدة ويرسم اى عرض العام بانه كلي يقال على ماتحت

اي يحمل حمل لا اليا فيما سبق من ان الوصف العام لا يقال الا بطريقها

جمع حقيقة وهي الماهية الموجودة

حقايق المختلفة قولا عرضيا قوله كل ذلك كما مر قوله يقال شامل

للكليات قوله على ما تحته حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل الخاصة

لانها لا يقال الا على حقيقة واحدة فقط قوله قولا عرضيا يخرج

سكونه مقولا لان حمل الجنس حمل ذاتي

الجنس لانه قول ذاتي لا عرضي وكون هذه التعريفات للكليات

مبتدا

لا حدودا احتمال العقل صورة ماهية

رسوما بناء على امكان ان يكون لها ماهيات اخر وراء تلك

اي غير صفة ماهية وهذه التعريفات لان ثم

المفهومات التي ذكرناها ملزومة متساوية لها الا ان المناسب ذ

بان يقول ويعرف مطلقا ويرسم في الكلي اي لتلك المفهومات المذكورة الكليات

كر التعريف الذي هو اعم لانه يقدم العلم بانها حدود ولا يوجب العلم با

من الحكم الحد

نها رسوم قال القول الشارح الحد قول دال على ماهية الشيء

خبر مبتدا محذوف اي الثاني من تلك الاصطلاحات القول

تحت اي ان دلالة الحد على ماهية الشيء سواء كان ذلك تاما او ناقصا

يكون بالمطابقة

لانه اما ان يكون بالذاتيات او بالعرضيات فان كان الاول فهو الحد وان كان الثاني فهو الرسم م

حيوان، الانسان،

مثل القول الشارح وهو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله

صفة جنس وفصل

النطق اصل لانه سبب التعجب للغير،

القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد

العلم هو ملكة لا يقتضي القسمة، الحيوان الناطق،

ينقسم

التام اقول العلم على قسمين احدهما القول الشارح والآخر

اي التصور فقط، مستحق الى الموصل، اي المعلوم الموصل الى التركيب، اي التصور مع الحكم،

الحجة لانه ان كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصوري فهو القول الشارح وان كان تصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب

الانسان، كتصور الحيوان الناطق من غير حكم عليه بنفي واثبات، مقصودا،

التصديقي فهو حجة فاذا عرفت هذا فنقول من تلك الاصطلاحات

اي التصور المجهول

اي العالم، كمين، قول الشارح، جبعد ان جر،

المنطقية المذكورة القول الشارح وهذا تنويعا اعم من ان يكون

مطلقا تاما وناقصا، اي التغيير ان رجع هذا الى قوله لانه ان كان تصورا مع عدم، مبتدا، مؤخر،

دال حقيقة، كلها او بعضها،

حدا او رسما فالحد قول دال على ماهية الشيء فقوله قول بمنزلة الجنس

وهو مركب من الجنس والفصل،

الاضافة بيانية،

فقوله على ماهية الشيء يخرج الرسم كما سيأتي هذا تعريف الحد

الدور توقف الشيء على ما يتوقف عليه ذلك الشيء س م

وقيل لم يحد لتوقفه لئلا يتسلسل قلت لا نسلم لزوم التسلسل

التسلسل ترتب امور غير متناهية س ا

مثل الحيوان الناطق فانه معقول مع عدم اعتبار الحكم موصلا الى المطلوب التصوري وهو الانسان لان الحيوان الناطق تصور لا تصديق طوالع،

اي المركب من الصفة والموصوف، مثل العالم متغير،

اي كل مطلوب تصديقي فانه انما يكتسب بالمقدمتين الاول، فالعالم حادث،

لان العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث

لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود نفس الوجود والحد

ينقسم الى قسمين تام وناقص والحد التام هو الذي يتركب

من جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة

الى الانسان فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق

ومثل هذا هو الحد التام اما كونه حدا فلانه الحد في اللغة المنع

وهو لكونه مشتملا على الذاتيات مانع عن دخول الغير فيه واما

كونه تاما فلكونه الذاتيات مذكورة بتمامها فيه قال والحد النا

قص هو الذي يتركب من جنس بعيد وفصل قريب كالجسم

الناطق بالنسبة الى الانسان فانه اذا سئل عن الانسان بما هو اجيب

اي لان الحد الحد نفس الحد على صدق
المعرف او وجعل اللام للعهد اي الخارجي
في الحد المضاف اليه في قوله حد الحد ١٢

لان الحد قول دال على ماهية الشيء وكذا حد الحد
قول دال على ماهية الشيء فلا يلزم التسلسل
لا نفس ماهية ١٢

اي فرد من الشيء افراد الوجود ١٢

خارجي ١٢

اعلم ان المراد بالنطق الذي هو فصل الانسان النطق
الباطن ان الادراك بالفعل والا يلزم ان لا يكون النائم و
الطفل والمجنون انسانا ولا النطق بمعنى التكلم والا يلزم
ان لا يكون الابكم انسانا بل الساكت انسانا ١٢ ش

كقولك في الانسان انه الحيوان الناطق ١٢

حيوان ناطق ١٢

المقصود بيان المناسبة بين المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي
فلا يرد الرسم الجامع فيه منع عن دخول الاغيار فينبغي ان يسمى
حدا ايضا ١٢

اي غير الذاتي ١٢

اي الحيوان الناطق ١٢

الشيخ

المعرفات الماهية خمسة الحد التام والحد الناقص والرسم
التام والرسم الناقص وتبديل اللفظ بلفظ اشهر منه والحد
التام هو التعريف بالجنس والفصل والحد الناقص هو
التعريف بالفصل وحده كقولنا الناطق والتبديل بلفظ
اشهر كقولنا البر هو القمح وهو ما يسمى شرحا

والتعريف اما حد او رسم وكل منهما اما تام او ناقص و
حصره في الاربعة لانه ان يكون بجميع الذاتيات فهو الحد التام و
بعضها الحد الناقص والرسم ان يكون بالجنس القريب مع خاصته وهو
الرسم التام او بغيره فالرسم الناقص مع اي خاصة فقط
التعريف اللفظي هو التعريف بلفظ اشهر مراده
كالغضنفر الاسد
لفظ العين

وهو الذي بمنزلة الماهية كما اشار كما في الجنس القريب ١٢ ح

كالناطق على ما التعريف بالفصل وحده

وهو الذي يقع في الجواب عن الماهية ١٢

اي الجوهر الناطق او الجسم النامي الناطق ١٢ ح

لانه لو كرست الجزئي الذي هو الحيوان جزئي واحد وهو جسم
والتي الاجزاء الثلثة الباقية اي النامي والحساس والمتحرك بالارادة

واعلم انه قيد الخاصة باللازمة لان التعريف بالخاصة الغير اللازمة
ليس بصحيح لان التعريف يجب ان يكون مساويا للمعرف [illegible]
والكاتب بالفعل [illegible] للانسان [illegible] الخ
[illegible] الغير اللازمة
عرف الشيء [illegible] الحد هو المنع

واجيب بانه جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا فظاهر

الحد هو المنع

واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض الذاتيات فيه ~~والرسم التام~~

~~هو الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة~~

لا بالفعل لانه ان كان بالفعل كان التعريف خاصا والعرض العام

~~له كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان~~ والرسم ايضا ينقسم

بالقوة

كالحد

الى قسمين تام وناقص اما الرسم التام وهو الذي يتركب من جنس

قريب للشيء وخاصته اللازمة له كالحيوان الضاحك في تعريف

مثل البغية والمرادها وغيرهما

الاثار العلامة قاموس

الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان

التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من اثار الشيء كان التعريف

فيكون رسما

بين الرسم تام

بالاثر واما كونه تاما فلتحقق المشابهة بينه وبين الحد التام

الرسم

21

من كل واحد من [illegible]

من جهة انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر مختص با
الحيوان

لشيء وهو الضاحك ~~والرسم الناقص هو الذي يتركب من~~

ان لم يختص كل منها مطلع

~~عرضيات يختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان~~
بمجموعها

~~انه ماشي على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة~~

~~وهذا ضحاك بالطبع~~ واما الرسم الناقص فهو الذي يتركب من عر

ضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة لا كل واحد منها بحقيقة
عرضيات

الماشي جنس

واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماشي على قدميه عريض

اي البدن | ذكر الشفتين بانبساط الوجه

الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع فان جملة هذه

علة البعض

الامور العرضية مختصة بالانسان لا غير بخلاف كل واحد منها لوجود

لا يختص في غير الانسان

لا كل واحد منها

قوله الماشي لان الماشي على قدميه يوجد في الفرس ونحوه
وبادي البشرة يوجد في الحية ومستقيم القامة يوجد في الا
شجار والضحك بالطبع لا يوجد في غير الانسان شرح

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

القضايا اما كلي او كلية آه كل

على البعض

كما في ان آه

عن التعريف

اي الرسمية والاولى لمنع كون الرسم رسما فكيف
يكون هذا في التعريف معا بيانا للصفوف عن
مثل [illegible] ملك

لوجود البعض منهما في غيره ايضا اما كونه رسما فلما مر من ان

الخاصة اللازمة من اثر الشيء فيكون تعريفا بالاثر الذي

هو الرسم اما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض اجزائه والرسم التام

ح يتحقق اشتباهه الحد التام كتحققها بين الرسم التام والحد

الثالث من الاصطلاحات ‌‌ المراد منه قول مركب آه

التام قال القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله

التنوين فيه للوحدة

انه صادق فيه او كاذب فيه اقول لما فرغ عن القول الشارح

الى آن شرع اراد ان يشرع ‌‌ نحو العالم متغير وكل متغير حادث ‌‌ فالعالم حادث

ح شرع في الحجة وهي القضايا المرتبة الموصلة الى المطلوب

المتعاقبة بعضها ‌‌ الذهن

وهو الحكم اما بالايجاب او بالسلب وهو مرادف للقضية

التصديق والقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق

قضية

فيه اي قوله او كاذب فيه وهو الذي يسميه بعضهم خبرا او القول

جزاء ما يقابل الانشاء ‌‌ الكوفيون وهو المعان

قال القضية قول آه اقول في هذا التعريف نظر من
وجهين احدهما انه مانع لدخول الغير فيه لانه
صادق على قياس فانه يجوز ان يكون للقياس
انه قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب
فيه مع انه ليس بقضية وثانيهما ان التعريف باللفظ
او غير جائز لان لفظ او تكون للتشكيك في
التعريف يكون للتحقيق وهما متنافيان لا يجوز
اجتماعهما والجواب عن الاول ان المراد من القول
المذكور في تعريف القضية هو القول لان التنوين
فيه يكون للوحدة فيكون تقديره كلام القضية هو القول
الواحد آه فعلى هذا لا يكون مانعا القياس يجب ان لا
يكون قضية واحد فلا يصدق تعريف القضية على
القياس وعن الثاني ان لفظ او تكون بمعنى بين
احدهما للتشكيك والثاني للتنويع والمراد من لفظ
او في تعريف القضية هو الثاني دون الاولى فلا يلزم
التنافي في تعريف القضية بذكر الارادة التنويع لا التنافي
في الحقيقة بل الجمع مع التحقيق عبد الحكيم

23

ان الكلي

وان شئت تقسيم القضية باعتبار آخر قلت اما ان يكون موضوعها
جزئيا او كليا فان كان الاول فهي المخصوصة وان كان الثاني
فاما ان يكون الحكم على نفس الطبيعة او على الافراد
فان كان الاول فهي طبيعية وان كان الثاني
اما ان يكون كمية الافراد مبينا او لا
وان كان الاول فهي المحصورة
وان كان الثاني فهي المهملة

نسخ ٢

الاول كالقضية بزيد او زيادة ونحو الكاتب ونحوه

تركيب السنا وي

الاول مثل ان تركيب انسان وي

هو المركب سواء كان لفظا مركبا كما في القضية الملفوظة او

اى يعقل زيد قائم في عقلك اولا ثم تلفظ ثانيا الاول قضية معقولة والثاني ملفوظة

مفهوما عقليا مركبا كما في القضية المعقولة وهو اي القول جنس

مبتدا جزء

وهو الذي يلاحظ في العقل وهو مفهوم زيد كاتب

مثل مفهوم زيد كاتب

التي لا يصح السكوت عليها زيد لكاتب

يتناول الاقوال التامة والناقصة وقوله يحتمل لقائله انه صادق

التي لا يصح السكوت عليه مثل غلام زيد

اي يصح

فيه او كاذب فيه فصل تحترز به عن الاقوال الناقصات والا

بيان الانشائيات كالقسم والترجي والتمني في الدين

نشائيات من الامر والنهي والاستفهام وغيرها قال وهي اما

قضية

أن ص

وهي التي لا يكون طرفيها مفردين وهي اما متصلة آه مطلع

موضوع محمول

حملية كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود واما شرطية منفصلة كقولنا

تسمى شرطية لوجود آه في الشرط فيها ومتصلة لاتصال طرفيها صدقا ونفيا آه

اقول

العدد اما ان يكون زوجا او فردا اي القضية تنقسم الى

اي الكل

قسمين احدهما حملية والآخر شرطية لان المحكوم عليه وبه

اي المحكوم به

وانما قدم الحملية على الشرطية لبساطتها والبسيط مقدم على المركب طبعا آه

اي التي تكون اطرافها مفردين بالفعل او بالقوة موجبة وكانت او سالبة كقولنا ليس بكاتب الآخ وتسمية حملية بسبب حمل طرفيه الآخر مطلع

اي لم يكن المحكوم عليه وبه مفردين او كان جزء الواحد مفردا وجزء الآخر مركبا اه،،

اي المحكوم به،،

وبه في القضية ان كانا مفردين فالقضية حملية والا فالقضية

لان المحكوم عليه وبه يلزم ان يكون مفردين في الحملية كما تقول زيد ابو قايم به ان ابوه قايم في حكم المفرد اي قايم الاب،،

شرطية وفيه ينتقض نظر مثال الحملية كقولنا زيد كاتب والشرطية

محمول

في قوله ان كان مفردين اه والا فالقضية شرطية

فانها موجود بصدق نبوة،،

طية اما شرطية متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او وهو في الليل ليس موجود،،

والمراد ههنا من للتنويع لا للتشكيك عبد الحكيم،، وهي قضية هي ان الشمس طالعة،،

لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى وهي موجبة ان

نبوة م،، اي النهار موجود على الغير بعيد

وهي فالنهار موجود،، اي التي هي الشرط،،

حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان

نبوة جر،، وهي ان كانت الشمس طالعة،،

اي هذه القضية الشرطية متصلة موجبة،،

كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او سالبة ان حكم

فان الحكم فيها بصدق وجود النهار على تقدير طلوع الشمس،،

المراد فالليل ليس موجود،،

فيها بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا

المراد وان كان الشمس طالعة،،

اي الشارح

ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية

هذه قضية شرطية منفصلة سالبة فقد،،

منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتين فان حكم

فيها

التنافي امتناع شيئين في محل واحد في زمان واحد من جهة واحدة كما بين السواد والبياض والعقود والعدم في الذهن،،

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

بالتنافي ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان

يكون زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية

منفصلة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون هذا الانسان

اسود او كاتبا **قال** والجزء الاول الحملية يسمى موضوعا والثاني

محمولا والجزء الشرطية يسمى مقدما والثاني تاليا **اقول** الجزء الاول

اي المحكوم عليه من القضية الحملية يسمى موضوعا لانه وضع

لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اي المحكوم به يسمى محمولا

لانه انما وضع لان يحمل على شيء والنسبة التي ترتبط بها المحمول

بالموضوع يسمى نسبة حكمية ولم يذكر المص الجزء الآخر ولا

بايقاع التنافي

والزوج هو كل عدد ينقسم بمتساويين

سلب التنافي لانه قد راى في هذا التركيب لمنع الخلو والجمع فيكون المنافات بين الكاتب والاسود فلنفقد ليس سلب هذا المنافاة

فانه قد حكم فيها بان كون العدد زوجا ينافي كونه فردا

لسلب التنافي

بين قضيتين منفصلتين حقيقيتين منفصلة موجبة

هذه قضية شرطية منفصلة سالبة

[illegible]

من

الاول من

والمراد بالجزء الاول محكوم عليه وان ذكر افراده بالثاني المحكوم به اولا نحو محمد كه در انها معلوم

للقضية ثلثة اجزاء اي الاول منها

المراد من الكاتب بالفعل ليصح المثال

انما

الجزء الاول منها

محمول

اي التعلق المعنوي بين المحكوم عليه

اي الموضوع

النسبة التي هو مدلول

الباء بمعنى مع

الشرطية بذكر الطرفين وهو النسبة التي ترتبط

والنسبة والتعليق والارتباط والاذعان معناها يعقل من طرفين مع وجه نحوه احدهما الاقرار او عدم او من فاته

26

مع انه لا بد منه في القضية

فيه ان المراد من النسبة ههنا هو
النسبة بمعنى وقوع النسبة او لا
وقوعها لانها المورد للايجاب والسلب
لا نه لو اعترض [illegible] الشك لو فهم
التصور في التصديق وفيه [illegible]
النعمان

ولا بد منه في القضية لكونه جزءا آخر منها والجزء الاول

في القضية

من القضية الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني

اي في لفظ التالي في المعنى
وفي عصام

بحسب اتباع النسبة واقترانها معا آه

يسمى تاليا لكونه تابعا له وهو من التلو بمعنى التبع **قال** فا

والتلو بالكسر ما يتلو الشيء ويتبعه

الجزء الاول

هذا التقسيم في القضية باعتبار
النسبة الحكمية التي هي مدلول الرابطة
شرح

بالقوة

لقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا

تقسيم اولا الى
حملية او شرطية
وثانيا الى موجبة
سالبة

بالفعل

زيد ليس بكاتب **اقول** تنقسم القضية ثانيا الى موجبة

وسالبة لان تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكما بان

الموضوع في هاتين الموضعين عبارة عن زيد والمحمول ايضا عبارة عن كاتب او ليس بكاتب محمول

يقال الموضوع محمول فالقضية موجبة ~~فالقضية موجبة~~

والشرطية الشرطية مقدمتها

سواء كان ذلك القول صادق او كاذبا

كقولنا زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال الموضوع ليس

محمول فالقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب **قال** وكل واحد

27

منها ان مخصوصة كما ذكرنا وان محصورة والمحصورة ان

كلية محصورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان

بكاتب **اقول** وكل واحد من القضية الموجبة والسالبة اما ان

يكون مخصوصة او محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة

لانه ان كان الموضوع في القضية شخصا معينا فالقضية مخصوصة

كما ذكرنا في المثال الموجبة نحو زيد كاتب والسالبة نحو زيد

ليس بكاتب اما تسميتها مخصوصة فلخصوص موضوعها

وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها شخصا معينا جزئيا

وان لم يكن موضوعها اى موضوع القضية شخصا معينا جز

موضوعها ش

بين ان السالبة والموجبة

حاصل ما يوجد فيه والا يوجد جزئيه

مع امثلتها نحو زيد كاتب

وزيد ليس بكاتب

لشخص معينة

مثال الموجبة

مثال السالبة بالقوة

كقولنا زيد كاتب

كقولنا كل انسان كاتب

كل واحد

كقولنا كل انسان كاتب

كقولنا بعض الانسان كاتب

الانسان كاتب

اى القضية الحملية الموجبة او السالبة

اى تسمية الكل باسم جزء المدلول اى القضية

قضية

شخصا واحدا معينا

قضية

الحملية الموجبة السالبة

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

[illegible]

فان قيل ان قوله فقط يقتضي انحصار اداة الموجبة الجزئية
الى الواحد والبعض وقوله نحو يقتضي عدم انحصاره
وبينهما تناف قلنا ان قوله فقط للقيد للسور لا
لقوله بعض وواحد حتى يلزم بينهما تناف
تأمل من صعوبة الكلام فانه
دقيق

واعلم ان كون البعض من ادات ايجاب الجزئي اذا اريد به
افراد ما دخل عليه اما اذا اريد به بعض اجزائه نحو بعض
الزنجي اسود فان مدخوله ح مهملة لان لفظ البعض
عنوان القضية لا سوره كانه قيل جزء الزنجي اسود وله
مفهوم كلي يصدق على كثيرين في الذهن باعتبار
الحكم على اجزائه او بعضها

بعض والا لامثلة الكلية ق،،

ض العين والا لصار الجزئية الشخصية،،

الافراد س،،

السلب،،

سالبة

نحو الانسان كاتب،،

819

محصورة اه

الانسان

السالبة
القضية

والسالبة اكان

كقولنا الانسان
كاتب

جزئية او مهملة

بعض الانسان
كاتب

الانسان كاتب

فالقضية مخصوصة

البة نحو زيد

الكلام باسم مشير الى القضية

صوص موضوعها

معينا جزئيا كان

شخص واحد

محصا معينا جزئيا

كلية الموجبة السالبة

28

بترك الاداة السور عنها مثل قولنا الانسان كاتب في الموجبة والانسان ليس بكاتب في السالبة ومهملة وهذه القضية انما يكون عند من لم يجعل اللام لام الاستغراق وهذه المهملة يكون في قوة الجزئية كما في كتب هذا الفن لان الحكم فيها يحتمل ان يكون على جميع الافراد وعلى بعضها وعلى كلا التقديرين يكون الحكم على البعض محقق فلهذا جعلت في قوة الجزئية

عبد الحكيم ٢

بناء على ان يكون الالف واللام للعهد الذهني بمعنى اي فرد من الافراد الانسان لا على التعيين فيكون في بمنزلة النكرة في الدلالة على فرد من افراد الانسان فيكون في قوة الجزئية - وان لم يكن للعهد الذهني فلا يخلو من ان يكون للاستغراق فح لم في قوة الكلي ف العهد الخارجي فح يكون مخصوصة فتاء حاله

الشيخ لام معهود يعني ابو علي سينا لانه اذا كان معهود في الحكمة كان الشيخ ابو علي سينا واذا كان في النحو كان الشيخ سيبويه واذا كان في المعاني كان الشيخ عبد القاهر واذا كان في المعاملة كان الشيخ ابو حنيفة رحمة الله تعالى

اى الذى لا يمتنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه

اى لا يمتنع نفس تصور مفهومه عن [illegible] فان لم يبين فمهملة كما سيجىء

اى مقدار من الجزئية والكلية

جزئيا بل يكون بغير متعين كليا فان بين فيها كمية افراد

بيان الكلية والكلية والجزئية ههنا ليس بمعنى المصطلح بل بمعنى الجميع والبعض والا لاشتمل الكلية ق

الموضوع من الكلية والجزئية فالقضية محصورة ومسورة

والحكم في الجزئية انما هو على البعض المطلق لا البعض المعين والا لصار الجزئية شخصية

اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما كونها مسورة

اى مقدار من الجزئية والكلية

فلاشتمالها على السور الذى هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع

حال من ضمير المستتر في الدال

اشتقاق السور

حاصرا لها ومحيطا بها والسور مأخوذ من سور البلد وكما انه يحيط

تحقق تغير

من قبيل التشبيه البليغ

قضية محصورة الخ

بالبلد كذلك هذا اى يحيط افراد الموضوع وهذه المحصورة اما

وليس المحصورات محصورة باعتبار الافراد س

اى الكل مثلا

ان يحكم فيها على كل افراده او على بعضها وعلى التقديرين اما ان

[illegible]

يعني المحكوم فيها على كل افراد اما بالايجاب او بالسلب

يكون الحكم بالايجاب او بالسلب فان كان الاول فالقضية

المراد من الانسان الافراد

كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب او كاتب

اى كل واحد من افراد الانسان كاتب

سالبة

ليس كل وليس بعض ده ايكى اعتبار بار اگر سلب قضية قصد

قلنسه بان يقال هذه القضية ليست بمتحقق فى نفس الامر ليس

سلب كلى اوچون بوله ليس كل سلب جزئى اوچون بوله اگر

سلب المحمول قصد قلنسه اوشبونده بيان قيلدقمز

كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب والسور في الكلية

ولا احد ولا فرد ولا شخص ولا جزء وما اشبه ذلك — واجتماعين — صفة

الموجبة نحو كل وفي الكلية السالبة نحو لا شيء ولا واحد وما ذكر

والتنويع عن البعض — عطف اما كلية

واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض

موجبة — جزئية قضية حملية مستقلة — عط

الانسان ليس بكاتب وان كان لنا هذا اى وان كان

او للاول عطف على ما كان — محصورة حملية — للايجاب والسلب

الحكم في القضية على بعض الافراد فالقضية جزئية مسورة موجبة

تسمية جزئية لدلالتها على بعض مطلقا

كقولنا بعض الانسان كاتب او سالبة كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب

قضية جزئية حملية محصورة — سالبة — او واحد من الانسان قضية جزئية حملية محصورة

والسور القضية الجزئية الموجبة نحو بعض وواحد فقط وفي الجزئية

يعنى واحد معنى فقط لاحتمال الواحد للاستغراق — وجزء واحد وفرد ونحو — اى ليس كل انسان كاتبا — وما في معناهما

السالبة نحو ليس كل وليس بعض وبعض ليس والا ان لا يكون

اى بعض الانسان ليس كاتب — اى ليس بعض الانسان بكاتب

كذلك وتسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب وان لم يكن

او لان اللام للعهد الذهنى — سالبة قضية حملية موجبة مهملة — قضية حملية موجبة مهملة — محصورة ومخصوصة

وحكم كل ليس كلهم ليس كل

ولكون الكلى من آداة ايجاب الكلى اذا اريد به كل الفرادى اما اذا اريد كل المجموعى فليس كذلك فان موضوعه الشخصية لعدم صدقه على كثيرين تامل فانه دقيق

واعلم ان الفرق بين ليس كل وليس بعض وبعض ليس ان ليس كل يدل على رفع الايجاب الكلى بالمطابقة وعلى سلب الجزئى بالالتزام والاخرين بعكس ذلك اما الفرق بين الاخرين ان ليس بعض قد يستعمل للسلب الكلى لوقوع النكرة في سياق النفي وبعض ليس ليس كذلك وقد يستعمل بعض ليس للعدول

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

قال في الرسالة المهملة في قوة الجزئية لانه متى صدق قولنا الانسان كاتب صدق قولنا بعض الانسان
كاتب يعني انه مقابل الفعل اي ليست جزئيته بالفعل للاختلاف بذكر السور وعدمه الاصل في بالسور لا يوجب
الاختلاف في حقيقتها فيكونان مثلا زمانين في الصدق فتفسير القوة باللازم تفسير باللازم

تعريف المهملة ما يكون الموضوع العنواني
فيه كليا ويكون الحكم فيه على افراد الموضوع
ولم يبين كمية افراده ويصلح دخول البعض
عليه فان قيل دخول لا يصدق

اي صدق عليه الانسان في ضمن افراده كان اللام
للعهد الذهني واما اذا كان للاستغراق فكلية

التعريف الواجب قديم والتشخص عين
موافق لعدم صحة دخول البعض عليه عليه
قلنا صحة دخول البعض باعتبار افراد الذهنية

يكن الموضوع في القضية شخصا معينا ولم يكن الحكم فيها

بتعيين مقدار افراد

على كل الافراد او بعضها فالقضية تسمى مهملة نحو الانسان

علة التسمية

لعدم الاهمال بيان كمية الافراد التي حكم عليها فاذا كانت

اي القسمة التقضية — وهو ابو علي السينا — اسم كتاب

القسمة مثلثة كما ثلثت الشيخ في الشفا لا يقال ان القضية

وهو مذكور في السمية — اي الى المهملة والمحصورة والشخصية عن اقسامها الثلاثة — اي الخارج

الطبيعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام

الانسان نوع والحيوان جنس والناطق فصل — عند الكذب

الحكمية — صفة

في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة

كلية تتبع

اي لعدم وقوعها في الكبرى الشكل الاول وان وقع في الصغرى وجاز الانتاج في تلك الحال لكن المعتبرة في العلوم القضية التي وقوعها في كبرى الشكل والاول وصغرى تأمل

في العلوم لعدم انتاجها في الاصطلاحات في وجهها في التقسيم

كما اذا قلت زيد انسان والانسان نوع لا ينتج زيد نوع — المذكور

يحل بالانحصار قال والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت

اي الشرطية المتصلة — كما تلك

اي ثلثة اقسام محصولة ومحصورة ومهملة

الشمس طالعة فالنهار موجود اقول لما فرغ من تقسيم الحملية

والاولى ان يقال لما فرغ من تقسيم
الحملية والشرطية لما كان اقسام مشتركة
اما اقسام خاصة لها سواه

شرع في تقسيم الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة

اما الشرطية المتصلة تنقسم الى قسمين احدهما اللزومية

فالنهار موجود اي في القضية الشرطية

والآخر الاتفاقية لانه ان كان صدق التالي فيها على تقدير صدق

ان كانت الشمس طالعة صيغة علاقة عالمًا طلوعًا

المقدم لعلاقة بينهما نشأت عن ذات المقدم لو

عن ذكر المقدم

اجب ذلك فالقضية متصلة لزومية والعلاقة ههنا هي الشيء

صدق التالي الشيء بسبب وجود صفة ما المراد بالعلاقة

اي طلوع الشمس

يستلزم بها اي المقدم التالي كالعلية والمعلولية والتضايف

اي يستتبع العلة اي كون الشيء موقوف عليه لشيء آخر بيان للسبب وجود النهار

فاما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار

وهو كون الشيئين بحيث لا يمكن تعقل كل منهما الا بالقياس لتعقل آخر كالاقل وبالاكثر

موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار

فان طلوع الشمس علاقة يستلزم المقدم صدق التالي الخ

واما المعلولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا كانت

مناسبة

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

كانت الشمس طالعة فان وجود النهار معلول له

لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان كان زيد

وقد يقال وفاقية ايضا ع ب،

ابا عمرو فعمرو ابنه واما الاتفاقية كقولنا ان كان الانسان

ناطقا فالحمار ناهق وان كان صدق التالي في المتصلة على

اي في وجود علاقة يقتضي ذلك او في اعتبارها فعلى الاول يجتمع اللزومية والاتفاقية في مادة واحدة بخلاف الثاني سعد،

التقدير وقوع المقدم لا للعلاقة مذكورة بينهما بل على

سبيل الاتفاق فالقضية المتصلة اتفاقية كقولنا ان

لا العلاقة التي هي كثرة الوقوع مطلق العلاقة،

كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين

ههنا للتعليل، اي يوجب،

ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يكون التعقل مستلزما

اي الاضافة الى الفاعل،

علاقة،

ناطقية الانسان ناهقية الحمار بهما بل وافق طرفاه على

المقدم التالي،

الباء للسببية،

33

اى في القضية التي حكم فيها بالتنافي،

الصدق ههنا والمنفصلة اما حقيقية كقولنا العدد

اى المنفصلة الحقيقية، اى الخلو عن احدهما،

اما زوج او فرد وهي مانعة الجمع والخلو معا لما ذكرنا واما

اى اجتماع الطرفين، اى الخلو، كقولنا العدد اما زوج او فرد،

الشرطية المنفصلة فتنقسم على ثلثة اقسام حقيقية ومانعة

اى الامتناع، اى القضية،

الجمع ومانعة الخلو لانه ان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها

والصدق بالنظر الى مانعة الجمع والكذب بالنظر الى مانعة الخلو بجواز ان يكون العدد اما زوجا او فردا،

في الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا

اى الاجتماع، اى الارتفاع، ايضا،

العدد اما زوج واما فرد فانه حكم في هذه القضية بامتناع

والصواب ان يقول اما ان يكون العدد اما زوجا او فردا وكذا فيما ياتي لانه ما ذكر ناقض الحقيقية حقيقة لا المنفصلة كما حقيقية قضية،

هو ناظر الى الكذب بالتاويل، الكذب، ناظر الى الصدق

اجتماع الزوج والفرد في عدد وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما

اى الاجتماع، الصدق،

سميت حقيقية لان التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب

والارتفاع، يعني بل جزء التركيب انها حقيقة الانفصال تركيب باعتبار جزئي من الانفصال او انواع الاول في التنافي كما مر،

معا هذه ليس الا حقيقة الانفصال قال واما مانعة الجمع فقط

ايضا، دون الخلو، اى المنافية اى المقصودة،

اى القسمية، اشد من التنافي في جزئين الآخرين لانه يوجب التنافي بين جزئيها

اى مانعة الخلو الجمع فقط ومانعة الخلو فقط

كقولنا

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

الحجر جسم صلب يقبل القسمة بغير السهولة،
الشجر جسم نامي يقبل القسمة بسهولة،

اقول

كقولنا هذا الشيء اما حجر او شجر وان حكم في القضية بالتنا امتناع،

اي الاجتماع، لا في الكذب،

في بين جزئيها في الصدق فقط فالقضية مانعة الجمع كقولنا

هذا الشيء اما حجر او شجر فانه حكم في هذه القضية

امتناع، اي الاجتماع،

بالتنافي بين الحجر والشجر في الصدق فقط اي لا في الكذب اي الارتفاع،

فان الشجر والحجر لا يجتمعان في شيء واحد ويجوز ارتفاعهما عنه معا عبد الحكيم،

لجواز ان يكون الشيء لا حجرا ولا شجرا واما تسميتها مانعة

قضية،

دون الرفع، فقط

الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين الجزئين في الصدق واما ما

والمراد من البحر مطلق الماء الغرق الرسوب في الماء بسبب الثقل
والماء بسبب اذا جاب،

دون الجمع،

نعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان

بوقوع التنافي،

لا يغرق اقول وان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها

لانه يجوز ان يكون في البحر وان لا يغرق،

في الكذب فقط اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو

لكونه في السفينة،

اي امتناع الارتفاع دون اجتماعهما
في شيء واحد عبد الحكيم،

قوله اما ان يكون الخ اقول ههنا ايضا اربعة
احتمالات الاول عدم كونه في البحر وان يغرق
والثاني كونه في البحر لا يغرق والثالث كونه وان يغرق
والرابع كونه في البحر وان لا يغرق والاول كاذب
والباقي صادق

شـ
كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه

هو الكذب
حكم في هذه القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وان

اي لم يحكم بالتنافي بين ان يكون في البحر وان لا يغرق والا يلزم ان يكون زيد في البر وان يغرق وهو باطل
يغرق لا يمكن ان يكون في البحر وان لا يغرق فجاز ان يكون في

هو الصدق
قضية
بلفظ عند بعض
بلفظ احد
البحر ولا يغرق وانما سميت مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو

اذ الواقع لا يخلو من احدهما
اي قضية
بين جزئيها في الكذب **قال وقد يكون المنفصلات**

لان هذه القضية اذا صدق لزم ان يكون زيد في البر وان يغرق وهو كذب
فيكون كذب بقوله هذه القضية مانعة الخلو

ذوات اجزاء كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو

زائد مذكورة
ناقص مذكورة
مساو مذكورة
اقول المنفصلات المذكورة يتركب كل منها عن جزئين
واحد
وهو الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو

الشارح
غالبا كما مر وقد يتركب عن اكثر من جزئين واما المنفصلة
ولفظ قد يتركب على التقليل

شـ
الحقيقية كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه

طط
يعني اذا اجتمع اجزاء الكسور ان اجزاء الكسور
العدد اذا اجتمعت الاقل مع الاكثر احاد او الاكثر على الا
صل الصحيح او ناقصا او مساويا وذلك بين التعلق
بعلم الالكساب وقال الناقص الربع فيه اربع وهو الواحد
حد ونصف وهو الاثنين فاذا اجتمعت يكون ثلثا و
هو اقل من الاصل العدد الى الربع وقال المساوي ستة فيه
سدس وهو الواحد ونصف وهو الثلث وثلث وهو
اثنين فالمجموع ستة وقال الزائد كاثني عشر لان فيه
نصفا وهو ستة والسدس وهو اثنين وربع وهو ثلثة
وثلث وهو اربعة فالمجموع خمسة عشر [illegible]

يغ

حكم

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

اى من الكل والناقص او المساوى في المثال المذكور

ر واثنين منها

حكم فيها بان هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلوا :

ر اى مثلا

هذا النظر على قصد ابطال الانفصال بين كل جزئيك من هذا لا يتعدد والفصلية

العدد عن واحد وفيه نظر لان يكون احد اجزاء الحقيقة

منها

اى الكل

قضية حقيقية

بجز ناقص

يستلزم نقيض الآخر لامتناع الاجتماع وبالعكس لامتناع

ناقص

وان لم يستلزم نقيض الآخر يستلزم عين الآخر وهو محال لاجتماع العينين

الخلو فلو تركيب الحقيقة من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم

اى محال

الخلو لانه في المثال المذكور هو قولنا العدد اما زائد او

متعلق ليلزم الخ

اى الجزء الواحد من الحقيقة

موضوع

ناقص او مساو يلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير نا

صغرى

الجملة فاعل يستلزم

مفعول يستلزم

باعتبار منع الجمع

لا يستلزم نقيض كل واحد منهما عين الآخر بحكم منع الخلو

قص يستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا وينتج من

محمول

هذا الناقص

محمول

باعتبار منع الخلو

موضوع

حال

هذا ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا وقد كان

اى بعد اجتماع النقيضين

فيه اشارة الى ان هذا القياس مساوات

بينهما منع الجمع لكونه المنفصلة حقيقية هذا خلف الخلف

اى كما يكون كونه زائدا مستلزما لكونه مساويا

بفتح الخاء وسكون اللام والفاء هو الساقط الفاسد

[illegible] في الجميع

[illegible]

يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم

لامتناع الجمع

كونه ناقصا كونه غير مساويا وينتج من هذا ان يستلزم كونه

بين الزائد والمساوي

كما منع الجمع

غير زائد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا لكونه

جزء الحملية الذي هو المنفصلة لامتناع الخلو عن غير الزائد فهي لا تستلزم نقيض كل واحد منهما عين الآخر بالحكم بمنع الخلو

المنفصلة حقيقية هذا خلف بل الحق ان المنفصلة الحقيقية

اي الحقيقية لجواز اجتماعهما وارتفاعهما

الارتفاع اليقيني

ان يكون مساويا

قد تركب من حملية ومنفصلة كقولنا العدد اما مساو لذ

فيه حاصله [illegible]

المكسور

لك العدد او زائد عليه او ناقص عنه والجزء الثاني اي

في قوة الحملية

قوله او زائد عليه الخ منفصلة والجزء الاول حملية والحاصل

الخ قوله العدد اما ان يكون مساويا

اي اما ان يكون مساويا

الذي جعل المكسور

فيه العدد اما مساو لذلك العدد او غير مساو له ولكن اذا

قول

هذه قضية حملية

هذا الكلام بين ان يكون زائدا او ناقصا

لم يكن مساويا له كان زائدا عليه او ناقصا عنه فلما كانت هذه

ذلك العدد

اي العدد

اى او واثنين علينا فصاعدا

اى العدد المساوي له

هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية اقيميت مقامها فيظن

القضية المركبة من حملية او منفصلة

اى الواقع

انها مركب من ثلثة اجزاء لكن بالحقيقة مركبتان من

باعتبار المعنى

واصل هذا القول المركب من الحملية

الحملية والمنفصلة كما عرفت فلا يتركب الحقيقة الا

او غير مساو له او زائد عليه او ناقصا عنه فيلزم مركبة من حملية كما عرفت غير مرة

من جزئين وكذا الكلام في مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع

في الواقع

فانها قد يتركب من ثلاثة اجزاء فصاعدا ولبيانها

طول لا يليق في هذه المختصر فليطلب في المطولات **قال**

لغة التخالف مطلقا

الايجاب

السلب في اصطلاح المنطقيين والاثبات والنفي اصطلاح العربية

لنقيض الشيء رفعه

التناقض هو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب

والمراد من قوله لذاته ان يكون لفظ الموضوع والمحمول واحدا في الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب حقيقي ليلا

بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى

كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب **اقول**

بالقوة او بالفعل

بالقوة او بالفعل

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

المصدر لا يثنى ولا يجمع

[illegible]

المشهورة

الحلم من الاصطلاحات المشهورة المنطقية المذكور

ت التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب

احد

بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما اي القضيتين صادقة

في نفس الامر — بالقوة او بالفعل

والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فا

فا

نهاتين القضيتين اختلفا في الايجاب والسلب اختلافا

بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والآخر كا

اي في نفس الامر

ذبة على حسب الواقع قوله اختلاف جنس يتناول الا

اي ان كان كاتب في الواقع فالكاتب صادق وليس بكاتب كاذب والآ

اي ان لم يكن كاتب فينعكس الحكم

الايجاب الاعتقادي

كعمرو وزيد قائم

ختلاف الواقع بين قضيتين ومفردين ومفرد وقضية

كما في المثال السابق — كالسماء والارض والظلمة والنور — واللاسماء — واللارض — واللاظلمة — واللانور

قوله قضيتين يخرج الاختلاف الواقع بين غير قضيتين

كالسماء واللاسماء

والمعدولة ما كان جزء موضوعه حرف النفي او جزء محموله
كقولنا زيد لا كاتب وانما سميت معدولة لان حرف النفي
كليس ولا ونحوها وضعت في الاصل الوضع للسلب
والرفع فاذا جعل مع غيره كشيء واحد فقد عدل عن
موضع الاصل الى غيره بد

قد

العدول

ان العدول ثلثة والتحصيص التحصيل حسب الانسان لا جماد اى الانسان ثابت له عدم الجمادية اللاحى جماد الذى ثبت له عدم الحيوات ثبت له الجمادية ٢
موجب موجب موجبه
جزء من طرفيها كقولنا اللاحى لا عالم كانا قلنا الذى ثبت له عدم الحيوات ثبت له عدم العلم ٢ اللاحى جماد الجماد لا عالم اللاحى لا عالم ٢ ليس اللاحى عالما ليس بجماد
ولا جسما ليس اللاحى لا جماد ٢ ——— ٢

وان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ٫٫ عطف

قوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال

نحو العدد اما زوج او فرد ٫٫ كقولنا كل انسان حيوان بعض الانسان حيوان ٢

والانفصال والاختلاف بالكلية والجزئية والاختلاف

نحو كل انسان كاتب وبعض الانسان كاتب والا كل الانسان ليس بكاتب وبعض الانسان
ليس بكاتب ٫٫

وزيد ليس بحى ٫٫ ان احدهما

بالعدول والتحصيل وغير ذلك قوله بحيث يقتضى يخرج الاختلاف

وان كان حرف السلب للعدول يكون بمعنى الغير والعدم ولذلك دخل عليه حرف التعريف ٫٫
لا الة ٫٫ لا الاختلاف با

بالايجاب والسلب لكن لا بحيث ان يقتضى صدق

احدهما كذب الآخر نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك

قوله وغير ذلك كالاختلاف بالآلة كقولنا زيد قاطع اى بالسكين وزيد
ليس بقاطع اى بالسيف والمفعول به نحو زيد ضارب اى عمرو وزيد ليس
بضارب اى بكر او التمييز نحو عندى عشرون درهما ليس عندى عشرون
اى درهما بل دينارا احتشيه ٢

لانهما صادقتان قوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب

لان السالبة ليس بمتحركة ومن ليس بمتحرك فهو ساكن وهما صادقتان ٫٫

والسلب بحيث يقتضى صدق احدهما كذب الآخر لكن

بل بواسطة الغير ٫٫

لا لذات ذلك الاختلاف نحو زيد انسان زيد ليس

بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضى

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة لان قولنا

فلا ناطق واسطة

زيد ليس بناطق في قوة قولنا ليس بانسان او لان

لان الناطق لازم للانسان والتنفي اللازم يوجب انتفاء الملزوم

قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذ

اى بواسطة لا ناطق في الاول ولا انسان في الثاني

اى التناقض الا حصل في

لك بواسطة لا لذاته **قال** ولا يتحقق ذلك الا بعد

اى القضيتين

زمان مقدار الحركة والحوادث

لا زيد ابو عمرو وزيد ليس بابي عمرو

اتفاقهما في الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضا

القوة امكان الشيء مع عدم حصوله بالفعل

فة والقوة والفعل والجزء والكل والشرط **اقول** القضيتان

كالمال الذي للمستحق بالحرية

بدل

اللتان سما بينهما يقع التناقض لا بد من ان يكونا مخصو

زيد كاتب وزيد ليس بكاتب

باعتبار التفسخ القضايا الاختلاف

صتين او محصورتين او مهملتين فان كانتا مخصوصتين

كل الانسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب

الانسان كاتب الانسان ليس بكاتب

القضيتين

فلا يتحقق التناقض الا بعد اتفاقهما في ثمان وحدات

در تناقض هشت وحدت شرط دان
وحدت موضوع و محمول و مکان
وحدت شرط و اضافه جزء و کل
قوه و فعل است در آخر زمان

بدل
التان

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

اي العقليين

وهذات الاول وحدة الموضوع لانهما لو اختلفا في

الموضوع

هذه الوحدة لا يتناقضن نحو زيد قائم وعمرو ليس

صورة الموضوع

وحدة

بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفا فيها لم يتنا

وجميع الفاظ شو محمولها

اعلم

قضن نحو زيد كاتب وزيد ليس بشاعر والثالثة وحدة

الزمان اذ لو اختلفا فيهما لم يتناقضن نحو زيد نائم ليلا وزيد

وحدة

وزيد .. ليس بنائم نهارا والرابعة وحدة المكان لانهما عند

اختلافهما فيها لم يتناقضا نحو زيد قائم في الدار وزيد ليس

والمراد من اضافة اللغوية

بقائم في السوق والخامسة وحدة الاضافة لانهما اذا

مضافين

باعث التناقض باطل لان المثال الاضافة مختلفة لان ابا اضيف اولا الى عمرو ثم اضيف الى الاكبر فيكون اضافة مختلفة

اختلفا فيها لا يتحقق التناقض نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس

فان قيل ان قوله فان كانت بخصوصيتين خلا الغ في ثمانية وحدات
غير معقول لان التناقض قد يوجد بين زيد [illegible] مع اختلافهما في الزمان
مثل قولنا زيد اب لعمرو وزيد ليس ابا لعمرو [illegible]
تناقض بلا شبهة مع اختلافهما في الزمان قلنا التناقض [illegible]
انما نشأ من خصوصية المادة فليعرف ان قولنا زيد مملوك لعمرو و
بدل الاب في المثال المذكور بالمملوك [illegible]
وليس في السوم [illegible]

اي وحدة المكان او الزمان [illegible]
[illegible]

الاضافة مختلفة ثم اضيف الى بكر [illegible] اضيف اولا الى عمرو مختلفة
ان الايجاب المثال لا الاضافة [illegible] التناقض باطل [illegible]

43

المسكر هو دال تعرض للانسان منه بعاقبة من الابخرة
المتصاعدة فيتعطل معه عقله المميز بين الامور
الحسنة والقبيحة تو غيات ٢

باب الكم والسادسة وحدة القوة والفعل لا

قضيتين

نهما لو اختلفتا فيهما بان يكون النسبة في احديهما بالقوة

قضيتين

حكم

في الاخرى بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر في الدن مسكر اي با

القوة الخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل والسابعة

بان يكون الحكم في الموجبة على بعض اجزاء الموضوع
في السالبة على كله

وحدة الكل والجزء لانهما اذا اختلفتا في الكل والجزء لم

قضيتين

فاعل اسود

يتحقق التناقض نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي اي الشخص المعين

اي كل اجزاء اي الشخص المعين

ليس باسود اي كله والثامنة وحدة الشرط لعدم

التناقض بين القضيتين عند اختلافهما الشرط كقولنا

بالفتح مزيل نور البصر جسم جزء

الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض والجسم ليس بمفرق

اي مزيل عن العين رؤيتها
اي مفرق الاوراق او من التفريق

قوله الخمر في الدن مسكر اقول في ايراده هذا المثال
المثالين الآخرين اي قوله الزنجي اسود الخ و
قوله الجسم مفرق للبصر الخ للشخصيات نظر والاولى
ان يقال في القوة والفعل نحو زيد كاتب اي بالقوة زيد
ليس بكاتب اي بالفعل فانهما صادقتان في الجزء والكل نحو
زيد ابيض اي بعضه زيد ليس بابيض اي كله وفي الشرط
زيد متحرك الاصابع اي بشرط الكتابة وزيد ليس بمتحرك الا
صابع اي بشرط عدمها قيل واللام في الكل
للعهد وهو لا يجدي نفعا حو القاضي ٢

قوله الخمر في الدن مسكر قوله الزنجي اسود الخ وقوله الجسم
مفرق الخ وفيه نظر لان المناسب للمقصد الشخصية
ان يقال زيد كاتب اي بالقوة وزيد ليس بكاتب اي
بالفعل وان يقال زيد ابيض اي بعضه زيد ليس بابيض
اي كله وان يقال زيد متحرك الاصابع بشرط الكتابة و
زيد ليس بمتحرك الاصابع اي بشرط عدمها قيل اي الا
لف واللام في الكل للعهد وفيه نظر زدي منقول

قوله اذا عرفت هذا الخ اقول هذا الشروع الى شرط التناقض الواقع بين
بين النقيضين المحصورتين فيكون تقريبا للكلام ثم يكتب اذا عرفت شرط
الواقع بين المحصورتين فاعلم ان النقيضين اللتين وقع بينهما التناقض
ان كانتا محصورتين واذا كانت احد المحصورتين موجبة كلية يجب ان يكون
الاخرى سالبة جزئية مثل قولنا كل انسان كاتب وبعض الانسان ليس
بكاتب وقوله اذا كانت احديهما سالبة كلية يجب ان يكون الاخرى موجبة ج
زئية مثل قولنا لا شيء من الانسان بكاتب وبعض الانسان كاتب و
قوله ان ينبغي يجب لانه لو لم يكن كذلك لزم ان التناقض الواقع
بين المحصورتين قد يصدق بدون الشرط المذكور فلا يكون قاعدة
نصير كلية والمعتبر عندهم ليس الا الكلية فلهذا اورد لفظ
يجب مكان ينبغي هو الحق

يصدق للجزئي بشرط كونها اسود ونقيض الموجبة الكلية

قال

انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان و

بعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما

هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان

وبعض الانسان حيوان فاذا عرفت هذا **اقول** فاعلم ان

شرط التناقض الواقع بين المحصورتين

النقيضين اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان يكون

بحسب

واذا كانت سالبة كلية كانت الاخرى موجبة جزئية وكلية ح

الاخرى سالبة جزئية وكلية هذا اسئلة من المحصورات

قوله آه ان كانت قوله المحصورات بانتفاء بان يقال فالمحصورات لم يجب هذا السوال وهذا الخط الخط لمن له ادنى تامل

نعمان

والحق ان ايراد المص هذا اي قوله ونقيض بينهما الا بعد احتلا

الموجبة الكلية آه ههنا ليس في موضعه

جزئية كلية ومحصورة

علة لا يتحقق

في مباحث الكمية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان

بل بعد تحقق المحصورات اما

قال المحصورات لا يتحقق التناقض

اي في الكلية والجزئية

والمراد بالمحصورات في تحقق
النسخة في المحصورتان نعمان

المتن اي في النسخة جعله الذي ذكره ضمن
في جمع النقيضين في نوعي التناقض

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصد

بالفعل

بالفعل

قان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكا

بالفعل

تب اقول ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين لم

بالفعل

يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكمية اي في

الكلية والجزئية بان يكون احديهما كلية والاخرى جزئية

الاختلاف في الكمية — الظاهر ان يقول مع اتفاقهما كما قال الشارح الشمسية حك

وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة فلو

اي الشارح التفتازاني

اي تقييده

قيد مصـ بعد قوله في الكمية بقوله ايضا لكان اولى ليكون اشارة اليه

اولى لفظ ... كثيرا ما يستعمل في مقام الصواب ونعم مقام الاستعمال الراجح اكثر من ... ما مقام داود ...

الاولى بفتح الهمزة بمعنى الاحسن والاشرف واولى
بضم الهمزة تانيث الاول راسالة ...

اي الى اتفاقهما في الوحدات المذكورة وانما قلنا انه لم يتحقق

علم تحقق

التناقض في المحصورتين الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية لان الكليتين

ق

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

بالفعل بالفعل

قد يكذبان كقولنا كل انسان كاتب لا شيء من الانسان

اى تصدقان دائما في تلك المادة كما مر كما بالفعل

بكاتب والجزئيتين قد يصدقان كقولنا بعض الانسان

اى بالفعل

كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض الكلية الجز

ئية لا الكلية وبالعكس اى نقيض الجزئية الكلية لا الجزئية و

جزا كلية و

ان كانت النقيضان مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين لان

المهملات من المحصورات في الحقيقة من حيث انها في

كقولنا الانسان في خسر هو قوة قولنا بعض الانسان في خسر

قوة الجزئيات **قال** العكس هو ان يصير الموضوع محمولا

قوله ان يصير بتشديد اليا لان العكس يطلق على معنيين على القضية الحاصلة من التبديل المذكور وعلى نفس التبديل فلو لم يشدد صار معنى ثانيا ننادى

اى يجعل اى يجعل وصف الموضوع
محمولا دون ذات الموضوع لانه لا يجعل
ذات الموضوع محمولا ووصف المحمول موضوعا
على ما مر

[illegible]

والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والتصديق

والتكذيب بحاله **اقول** من تلك الاصطلاحات المذكورات

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

[illegible]

العكس وهو عبارة عن ان يصير الموضوع فى الحقيقة للقضية

ما يقوم مقامه من شرطية وهو التالى

محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف اى السلب والايجاب

ان

اى كان الاصل موجبا كان العكس ايضا كذلك وان كان سالبا

لما كان العكس ايضا كذلك ومع بقاء التصديق والتكذيب

سواء كان بصدق الايجاب او الصدق السلب

اى ان كان الاصل صادقا باى وجه كان العكس كذلك وان

ان كان الاول صادقا فى نفس الامر فالعكس ايضا كذلك وان كان صادقا بحسب الادعاء فالعكس كذلك

كان كاذبا كان العكس ايضا كذلك كما اذا اردنا ان نعكس قولنا

الارادة والكراهة من كيفيات النفس

كل انسان حيوان بجعلنا الجزء الاول ثانيا والثانى اولا

حيوان انسان

وقلنا بعض الحيوان انسان واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شىء من

الانسان بحجر قلنا لا شىء من الحجر بانسان ولو قال المصنف

والمراد ببقاء الكيف ان الاصل لو كان موجبا فالعكس موجب وان كان سالبا فسالبا وانما وقع الاصطلاح عليه لانهم تتبعوا القضايا فلم يجدوا فى الكثر بعد التبديل صادقة لازمة الا موافقة فى الكيف شمسية

48

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

والاستقراء ان يستدل على جميع
جزئياته بحال الكل فهو استقراء تام
والا بل ببعضها فهو استقراء ناقص

اى جعل الجزء الاول رتبة او ذكرا

اى رتبة

اى رتبة او ذكرا او دفعة

المصنف العكس هو جعل جزء الاول من القضية ثانيا والجزء الثا

علة للظان

اى رتبة

[illegible]

نى اولا للظان اصوب لان ما هو موضوع لا يصير محمولا وما هو

لان الذات لا تقع محمولا والمفهومات لا تقع موضوعا في الاصل والعكس هو الذاتى

محمول لا يصير موضوعا اصلا وليئن سلمنا ذلك لكن يخرج من

اى جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا

اشارة الى المنع جمع الجوامع،،

تعريفه عكس الشرطيات وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب

لانه لا يقال فيها المحمول بل يقال فيها موضوع محمول بل يقال مقدم تالى،،

وهو القضية العكسية،،

وانما قال بالاكثر الاكثر ولم يتعلق في الكل لان
السالب النتيج سلم،،
الثنا

اى المنطقيين،،

لانهم تتبعوا القضايا ولم يجدوها في الاكثر بعد جعل المذكور صادقة

والاقل مثل كل انسان حيوان وبعض الانسان الحيوان ليس بانسان العصام،،

بالاستقراء،،

مفعول ثان لم يجدوا،،

علة القضية الاصلية،،

لازمة للاصل الا موافقة لها في السلب والايجاب وانما

بعد جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا،،

الرجح باعتبار القضايا،،

اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية اذ لو فرض صدقها

للحقيقة،،

اى اللازم
ذهنيا له
نعمان،،

بدون العكس لا يستقيم لان
صدق الملزوم بدون صدق
اللازم مستحيل ولم آه ٢٢،،

يلزم صدق العكس والا لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم

وان لم يكن العكس صادقا لزم ان ٢،،

اى العكس،،

باطل،،

وهو مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لا يلزم من كذب الملزوم كذب

دليل خص ٢،،

اى القضية الاصلية ٢،،

اللازم فان قلنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه
اى العكس،،
الذى هو قولنا بعض الانسان حيوان فعلى هذا قول
المص والتكذيب لا يكون الا خطأ قال والموجبة
منصوب بنا بر نزع حافظ اى الكلية،
الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان
بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حـ
ولا يصدق قولنا كل حيوان انسان وحيوان يصدق قولنا بعض
اى تكذيب ذات كزيد وعمرو وبكر وخالد،،
الحيوان انسان فانا نجد موضوعا اشياء معينا موصوفا
بالانسان والحيوان فيكون فيكون بعض الحيوان انسان
اعلم ان
اقول القضية الكلية التى تكون موجبة كلية لا يلزم ان
اى لا يجوز،
ينعكس كلية بل يلزم ان ينعكس جزئية اما عدم
اى يجوز،

قوله والتكذيب لا يكون الا خطأ حاصل السؤال ان هذا
مستدرك لانه اذا ثبت يكون معنا اذ كذب الاصل كيف ال
العكس وانت جعلت الاصل ملزوما ومنه المراد الكاذبة ما يصدق
عكسها ولا يصدق عليه النوعية كقولنا كل حيوان انسان صادق
فالكاذب وعكسه وهو بعض الانسان حيوان صادق وهو [illegible] العكس
اجيب بانه قد يكون للتوضيح والتشبيه لبيان الملزوم [illegible] الذى هو
والاصل فلا استدراك [illegible] وقيل وعلى هذا [illegible] القول الشارح
الشارح لان [illegible] اطلاق الخطأ [illegible]
لا يكون الا خطأ لا يكون الا السهو [illegible] فانه [illegible]
وبينهما مغايرة فان [illegible] ضوالق،،
الى بعيد [illegible] ذلك القول [illegible] التغليب

قوله ولا هذا الخ يمكن ان يقال [illegible] ان يقال [illegible]
خطأ على سبيل الحقيقة وليس كذلك بل [illegible] على سبيل التغليب
بان يقال الصدق على [illegible] والكذب بالفعل كانهما [illegible]
في العكس فلا يرد ما ذكره [illegible] خطأ [illegible]

50

اى ما عدم لزوم انعكاسها لزوم كلية ۲ه
انعكاس
اى الانعكاس بدل
اى الى مادة النقض

عدم انعكاسها كلية فلذلك ينتقض بما اذا كان

حيوان، انسان، حال

المحمول فيها اعم من الموضوع وهذا انعكاس يلزم

الانسان، اى الحيوان، اى محال

صدق الاخص على كل الاعم وهو محال مثلا يصدق قولنا

المحمول، افراده

كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان و

اى صدق قولنا كل حيوان انسان،

اللازم ان يصدق الانسان الذى هو الاخص على كل الافراد

لزوم صدق،

الحيوان الذى هو الاعم وهو محال واما الرد وهم انعكاس

وحال،

ها جزئية فلانا اذا قلنا كل انسان حيوان نجد

اى الذات، وكونه ... لانه ... وهو ... ناطق اى الشىء الموصوف بهما

شيئا موصوفا بالانسان والحيوان وهو ا

اى افراده، عكس

كل انسان فيكون بعضها حيوان انسان هذا

بقتضى بدل

۱۹۳۳ نچی سنه بر تلك آنه ته ونیره تولدلى ۴ ياشنده

1933nce elnen sintebrenen 6nde
Tezkire ydelt 45 jesende.

51

موجبة كلية

ذكره المصنف في تعليل انعكاسها جزئية والاول فيه ان

يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم صدق بعض

اي وان لم يصدق بعض الحيوان انسان

الحيوان انسان والا يصدق نقيضه وهو لا شيء من

اذا قصد نقيضه اي نقيض الموجبة الجزئية وهو السالبة الكلية

الحيوان بانسان فيلزم المنافات بين الانسان و

اي الذي هو السالبة الكلية بان نقيض الموجبة الجزئية انما هي السالبة ح

الحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان قد كان الا

بحيوان الانسان ما هو نقيض كل

في باب العكس

صل كل انسان حيوان هذا خلف او نظم ذلك بعكس

نظم

اي لا شيء من الانسان بحيوان الشارح بفتح الخاء وسكون اللام

النقيض الى الانتيج سلب الشيء عن نفسه وهو ليس بموجود

كل انسان حيوان

اشارة الى ما بعده

كل انسان حيوان الكبرى

هكذا الكل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان

صغرى

فينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان بانسان وهو محال

حال من فاعل ينتج

هذا القياس وكل انسان

[illegible]

قال

قال والموجبة الجزئية بهذه الحجة ايضا ن

تنعكس جزئية **اقول** والموجبة الجزئية ايضا كالكلية

تنعكس موجبة جزئية لما ان القضية الكلية ن

الى الحاجة الى قوله لما ان القضية الموجبة تنعكس اليها ان قوله ايضا يستغنى عنه بعد الحكم

تنعكس اليها والحجة هٰهنا كالحجة التي ذكرنا

في الجزئية

في القضية الموجبة الكلية

هنا فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان

يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان لانا

اي ذاتيا

نجد شيئا معينا موصوفا بالحيوان والانـ

ـسان فيكون بعض الانسان حيوانا او

الانعكاس الموجبة الجزئية

نقول على تقدير عدم صدق قولنا بعض

اعلم ان النقل الذي ذكره قبيل هذا

53

١٩٣٥ نچی یل سینتیابرنڭ ٦ نده تولدی تذکیرا ٧ یه شنده جومعا

١٩٣٣ نچی ییلنڭ سینتیابرنڭ ١٣ نده تولدی تانزیله ١٩٣٩ ییلده کوزده شانبه

٢ یه شنده ١٩٣٩ نچی یل سینتیابرنڭ ٢٥ نده تولدی تامینه جومعا کوننی

١٩٤١ نچی یل سینتیابرنڭ ٧ نده تولدی تحسنه چهارشنبه بوگن کون

١٩٤٤ نچی یل اوکتیابرنڭ ١١ نده تولدی تمبس

لا ينعكس لنهما لزوما كليا لانه يصدق بعض الحيوان ليس

بانسان ولا يصدق عكسه وهو قولنا بعض الانسان ليس

بحيوان **اقول** والسالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس

وان لزم انعكاس السالبة الجزئية لا ينتقض الانعكاس

سالبة جزئية لزوما كليا والا لانتقض بما اذا يكون

نقيض الانعكاس بقضية ان انعكاس بقضية يكون فيما الموضوع اعم من المحمول

بعض الحيوان ليس بانسان مثلا وقضية مثل بعض ~~الانسان~~ الحيوان ليس بانسان

الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن

وهو الانسان في قوة قولنا بعض الحيوان ليس بانسان

الانسان

بعض الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض الاخص

حيوان

عطف فيصدق

لان كل اخص لان اخص يستلزم الاعم فان قولنا مثلا

لان الانسان يستلزم الحيوان

هذه القضية

بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس وغيره يصدق و

فلا يصدق عليه عن الاخص

كان هذا مثل سلب الاخص اى الانسان عن بعض الاعم وهو الحيوان

لا يصدق ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس

هذا امثال سلب الاعم عن بعض الاخص

الحيوان

وان صدق بعض الانسان ليس بحيوان
يوجد الكل وهو الانسان بدون الجزء وهو
الحيوان
لان الحيوان في ان الانسان كل والحيوان الناطق جزء

نقيض شكل الثاني

بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان والا لوجد

لان العام جزء الخاص

الكل بدون الجزء وهو محال وانما قيد بقوله لزوما

جميع ما هو القضايا

كليا لانه يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض

الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس

اقسام خمسة ليسمونه الصناعة

بانسان قال القياس وهو مؤلف من الاقوال متى سلمت

قول

والمراد باللزوم ما يعم البين وغيره فيتناول القياس الكامل وهو الشكل الاول وغير الكامل وهو باقي الاشكال

لزم عنها لذاتها قول آخر اقول المطلب الاعلى من

لان القياس موصل الى المطلوب التصديقي الذي هو المطالب عندهم

الاصطلاحات المنطقية المذكورة القياس ويسمونه بانه

عرفوه لا باسم

قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها اي عن تلك

لاجل ذاتها

الاقوال لذاتها قول آخر كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وكل حادث له الصانع فالعالم له الصانع

مغاير للمقدمتين طوالع

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

فانه قياس مركب من قولين اذا سلمتا لزم عنهما

عنهما لذاتهما قول آخر وهو العالم حادث والمراد من القول

والنتيجة لازمة للقياس المعقول دون الملفوظ،،

كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث،

الاعم من ان يكون معقولا او ملفوظا والمراد من الاقوال ما فوق

مثلا مفهوم قولنا العالم متغير وكل متغير حادث

قول: واحد ليتناول القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف

كقولنا محمد عليه السلام ادعى النبوة بالمعجزة وكل من ادعى النبوة بالمعجزة فهو نبي حق

من اقوال فوق اثنين فالقول الواحد لا يسمى قياسا وان لزم

لانهما لزمتا لذات الاصل بل لان يقال الاصل قياس

كل ج ب وكل ب د انتهى

عنه لذاته قول آخر كعكس المستوي وعكس النقيض و

قط اي عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني اولا ونقيض الاول ثانيا مع بقاء الكيف والصدق بحاله فاذا قلت كل انسان حيوان كان العكس كل ما ليس بحيوان ليس بانسان ،،

مثال عكس المستوي قولنا كل انسان حيوان يلزمه ثم لذات بعض الحيوان انسان وهذا ليس القياس،،

مثل قولهم الذي لزم عن القول الواحد

قوله سلمتا يشير الى ان تلك الاقوال لا يلزم ان تكون

اي في الواقع،

مسلمة في نفسها بل يلزم ان يكون بحيث لو سلمت لزم

اي الاقوال،

عنها لذاتها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته

ای کاذب قول،،

كالمثال المذكور عندنا،،

مقدماته صادقة والذي مقدماته كاذبة كقولنا كل

انسان جماد وكل جماد حمار فان هذين القولين وان كا

نا في نفسهما كاذبين الا انهما بحيث لو سلمتا لزم عنهما ان كل

اى قياس الاستقراء والتمثيل،،

انسان حمار وقوله لزم عنهما تخرج به عن الاستقراء والتمثيل

لانهما ان سلم مقدماتهما لكن لا يلزم ان يكون عنهما شيء

اى المدلول الاستقراء والتمثيل،،

آخر لامكان التخلف في مدلولهما عنهما وقوله لذاتهما تخرج

اى عن قياس الاستقراء والتمثيل،

اى اختلاف المدلول بدون وجود الدليل،،

به عن القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قول آخر لا لذاته

اى كل انسان مسا ولناطق وناطق مسا والضاحك ينتج من هذين القولين قولنا الانسان مسا والضاحك لكنه لا لذاتها،،

بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في القياس المساوات وهو ما

يتركب من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما مو

ضوع

مساو،،

انسان مساو ناطق،،

مثال الاستقراء التام العدد اما زوج او فرد وكل زوج يعد بالوا
حد وكل فرد ايضا يعد بالواحد فالعدد يعد بالواحد وهذا يفيد اليقين تجريد،،

ومثال الاستقراء الناقص كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ
لان الناس والبهائم كلها كذلك مع ان حيوان يحرك فكه الاسفل ويحتمل ان يكون
حال الحيوان الذي لم يستقرأ بخلاف ذلك كالتمساح فانه يحرك فكه الاعلى عند
المضغ تجريد،،

كبرى موضوع انسان مثلا ناطق محمول ضاحك

الخ كقولنا ا مساو لب وب مساو لج فان

محمول متعلق

الهيئة بين القولين يستلزم كون ان ا مساو لج لا لذاتهما

فيلزم من هذين القولين ان آه

اي غير لازمة لاحد المقدمات

بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساو المساوي

كاذبة قول آخر وضارب لبكر ضارب لعمر الانسان ناطق

للشيء مساو لذلك الشيء وانما قال من اقوال ولم يقل من

ضاحك اي الانسان اي الضاحك مص

موضوع آخر هذا العلوم مقصود

مقدمات ليلا يلزم الدور لان المقدمة عرفوها بانها ما جعلت

اي العرضية

اي المقدمة التي كان جزء القياس

جزء القياس فاخذ القياس في تعريفها ولو اخذت اي المقدمة

اي ادخلت اي ادخلو

في تعريف القياس لزم الدور قال وهو اما اقتراني كقولنا

اي القياس

يلزم الدور بلا صفة موقوفات [illegible] القياس [illegible] موقوف [illegible]

كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث

اي باعتبار الصورة واما باعتبار المادة فخمسة البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة

اقول القياس ينقسم الى قسمين اقتراني واستثنائي

لانه ان

60

لانه ان لم يكن عين النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس با

تسمية

اى بعض الجسم ليس بمحدث مد

لفعل فهو اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث

عام مد

[illegible]

~~فكل جسم محدث~~ فينتج كل جسم محدث وكقولنا كلما كانت الشمس

طالعة فالنهار موجود وكلما كانت ~~الشمس~~ النهار موجودا

فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة

استثنائي

آنا

واما الاستثنائي فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار

صغرى اى هنا من ان كانت الخ

كبرى اى هنا من قوله لكن

موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود او نقول لكن

نتيجة

موضوع الكبرى

النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة وان كان

نتيجة

قضية

عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل فهو استثنائي

قياس

كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فينتج فالنهار موجود او نقول لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة غير مستثناة وانما سمي الثاني استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء والمراد من النتيجة او نقيضها مذكورين بالفعل في القياس هو ان يكون طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة

قال والمشترك المكرر بين مقدمتي القياس فصا

فصاعدا يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر و

صغرى

كبرى

او نقول لكن ص

هو عين التالي معدوم

النتيجة

لكن الشمس طالعة فينتج فالنهار

فهذا عين النتيجة وهو قولنا فالنهار موجود وهو مذكور في القياس بالفعل

فنقيض النتيجة اي الشمس طالعة مذكورة فيه بالفعل

النتيجة

اي الاستثناء عين المقدم

قياس

[illegible]

ومعنى الاقتران هو ان يتصل الصغرى بالكبرى بلا تخلل فصل

لكن

اي الاشتمال على حرف الاستثناء لكن

اعني لكن الذي بمعنى الا في المنقطع

اي حين ان بمعنى الاقتران فان طرفي النتيجة المذكورين فيه ايضا لكن لا بالترتيب الذي هو في النتيجة لوقوع الحد الاوسط بينهما نعمان صح

بمعنى في

هذه القاعدة مختصة بالاقتران وليس للاستثنائي اشكال اربع

من جزئي القياس من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء مجاز مرسل سعد الكلم

ويبلغ بكذا فصاعدا فما فوق ذلك

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

لفظا بين بحيث يتحقق [illegible]
الاصغر والاكبر

ومحموله يسمى حدا اكبر **اقول** اي اعلم ان المشترك المكرر بين مقدمتي

اي كون العلم به واسطة للعلم بثبوت محمول لموضوعه
مطلوب

كما في القياس المساوات

القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي

اي نهاية للقياس كما
القضية او المطلوب

اي النتيجة

المطلوب سواء كان موضوعا او محمولا في الحملية او مقدما

كما في المثال الاول المركب
من حمليتين للقياس الاقتراني

او تاليا وقد مر مثالهما آنفا وموضوع المطلوب يسمى حدا

اي طرف

كما في الاول المثال المركب من حمليتين للقياس الاقتراني

كالجسم في المثال الاول

اصغر لانه اخص في الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون

اي موضوع المطلوب

اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر لانه اعم في الاغلب و

اي مقدمة الاصغرية او منزلة عند العقل تشبيها للاقل افرادا بالاقل اجزاء حشيه

كالمحدث وهو عام لانه يكون في الجسم والاعراض

الاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى

سوية مؤنثة اسم التفضيل باعتبار المقدمة وكذا الاعتبار في الكبرى فافهم

الصغرى والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى وهيئة تألف من الكبرى

المقدمة

والصغرى تسمى شكلا قوله والمقدمة من مقدمات القياس

BOLCAR ISLAMIC ACADEMY

التي فيها الاصغر يسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر

فيكون ذات الاصغر وهذا ليس الا معنى الصغرى و

اي المقدمة التي فيها الاصغر (ح)

المقدمة التي فيها الاكبر ~~تسمى الكبرى~~ تسمى الكبرى لاشتمال

اي المحمول المطلوب

اي صاحب

ها على الاكبر فيكون ذات الاكبر وهذا ليس الا معنى الكبرى

من قبيل [illegible]

بان يكون الحد الاوسط موضوعا [illegible] او محمولا [illegible] صورة من الصغرى والكبرى [illegible]

واقتران الصغرى بالكبرى بالايجاب والسلب في الجزئية

اي صاحبة النتيجة

والكلية يسمى قرينة وضربا ولم يذكر المص رحمه الله هذا

وهيئة التاليف اي الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى

بالكبرى يسمى شكلا **اقول** والاشكال اربعة لان الحد الاو

سط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو

قال

والاشكال اربعة لان الحد الاوسط

ان كان محمولا في الصغرى موضوعا

في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان

بالعكس فهو الشكل الرابع وان كان الحد الاوسط موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث

وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني فهذه الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق ه

انسان ناطق ضاحك انسان ناطق ضاحك

فهو الشكل الاول نحو كل ج ب وكل ب ا ينتج كل ج ا

حد الاوسط

وان كان بالعكس اي ان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا

انسان ناطق حيوان ناطق

في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا

حيوان الانسان

يرد الى الاول بعكس الصغرى

وان كان الحد الاوسط موضوعا فيهما اي مع الصغرى

ط

اي ان ... يتوقف صدق على ... او كاذب ... [illegible]

وفي هذا التعريف نظر لان اخبار الله تعالى واخبار الرسول عم والقضايا البديهية خارجة عن التعريف اذ هنا كلها صادق لا يحتمل الكذب ولا يصح ان يقال لقائلها انه صادق فيها او كاذب فيها والجواب لان المراد ان القضية يصح ان يقال لقائلها منقطعا عن خصوصية النظر انه صادق في ذلك القول او كاذب فيه فاذا جردنا النظر الى مفهوم كل قضية وقطعنا النظر عن خصوصيتها قائلها وجدنا اما ثبوت شيء لشيء او عدمه او مباينة لشيء لشيء لكن لا شك انه يصح ان يقال لقائل انه صادق فيه او كاذب [illegible] حشية مطلع //

انسان

ج ا فهذه الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق قال والشكل

ج

الرابع منها بعيد عن الطبع جدا والثاني يرده الى الاول بعكس

الكبرى

عن العقل

اي من الاشكال الاربعة

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

التي فيها الاصغر يسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر

فيكون ذات الاصغر وهذا ليس الا معنى الصغرى و

اى المقدمة التي فيها الاصغر

المقدمة التي فيها الاكبر ~~تسمى الكبر~~ تسمى الكبرى لاشتمال

اى المحمول المطلوب

اى صاحبه

ها على الاكبر فيكون ذات الاكبر وهذا ليس الا معنى الكبرى

اى باعتبار كون الاو
سط موضوعا
او محمولا في كل و
احدة من الصغرى
والكبرى

من قبيل [illegible]

واقتران الصغرى بالكبرى بالايجاب والسلب في الجزئية

اى صاحبة النتيجة

والكلية يسمى قرينة وضربا ولم يذكر المص رحمة الله هذا

وهيئة التأليف اى الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى

اقول

بالكبرى يسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاو

سط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو

قال

والاشكال اربعة لان الحد الاوسط

ان كان محمولا في الصغرى موضوعا

في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان با

لعكس فهو الشكل الرابع وان كان الحد الاوسط موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث

وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني فهذه الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق ه

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

انسان، ناطق، ناطق، ضاحك، انسان، ضاحك،

فهو الشكل الاول نحو كل ج ب وكل ب ا ينتج كل ج ا

حد الاوسط

وان كان بالعكس اى ان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا

انسان، ناطق، حيوان، ناطق،

في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا

انسان، حيوان،

يرد الى الاول بعكس الصغرى،

وان كان الحد الاوسط موضوعا فيهما اى مع الصغرى

انسان، ناطق، حيوان

والكبرى فهو الشكل الثالث نحو كل ب ج وكل ب ا ينتج بعض ج ا

انسان، حيوان،

ناطق،

وان كان الحد الاوسط محمولا فيهما اى في الصغرى والكبرى

يرد الى الشكل الاول بعكس الكبرى، ينتج، حجر،

فهو الشكل الثاني نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب ولا شيء من

حيوان، حيوان، انسان

انسان،

ج ا فهذه الشكال الاربعة المذكورة في المنطق قال والشكل

حجر

الرابع منها بعيد عن الطبع جدا والثاني يرد الى الاول بعكس

عن العقل، اى من الشكال الاربعة،

الكبرى

ای بجعل [illegible] الصغری [illegible]،،

والثالث يرد اليه بعكس الصغرى والرابع يرد اليه بعكس الترتيب

ای بعكس المستوی،،

والنتيجة او بعكس المقدمتين جميعا والكامل في الانتاج هو الاول

ای طبع مستقيم غير منحرف عن الجبلة التی كان عليها،، ای الشخص

والذی له تسليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثانی الى الاول

عن افادة الامرين،، احد النتيجتين الاول،، ای الشكل

عقل يقال للقوة المعدة للعلم عقل وللتعليم المستفاد بتلك القوة ايضا عقل ش،،

وانما ينتج الثانی عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب

اقول من هذه الاشكال الاربعة المذكورة الشكل الرابع

بمخالفة الاول الترتيب من الطبع،، نتيجة جهته

هو بعيد عن الطبع جدا لانه لا يستحصل المطلوب في الابادة

بلا شك،، ای لاعتماد على التنظيم الطبع في كلتا المقدمتين،،

مشقة

لتغير وانما يستحصل الاشكال الباقية بالتغير ومن هذه

بايراد الى الشكل الاول،،

كما هو اقرب الى الطبع وهو
الشكل الاول والباقية ه

الاشكال الباقية ای الثانی والثالث والرابع ترد عند الانتاج

ای الشكل الى النتيجة،،

الى الاول فان الثانی يرد الى الاول بعكس الكبرى والثالث يرد اليه

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

~~اليه الصغرى والرابع يرد اليه بعكس الترتيب والنتيجة اى~~

الشكل الى النتيجة

~~بعكس المقدمتين جميعا والكامل في الانتاج هو الاول و~~

اى فهمه عطف تفسير

الذى له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى رد الشكل

صاحب احتياله

بخلاف فهمها

الثاني الى الاول لانه اقرب اليه لمشاركته اياه

اى الشكل الاول

في الصغرى وهو اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع

في المثال الاول

سواء كان موضوع المطلوب موضوعا في الصغرى او محمولا فيها تامل

المطلوب الذى هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب

لاجل الموضوع اى الشكل الثاني

لاجله وانما ينتج الثاني عند اختلاف المقدمتين بالايجاب و

السلب واعلم ان الشكل الثاني انما ينتج اذا كانت مقدمتاه

اى الصغرى والكبرى فيه مختلفتين بالايجاب والسلب اذ لو كانت

اى م

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

اعلم ان الدلالة التسبب على المسبب لمية ودلالة عكسه انية ام

اى ان لم يكونا مختلفين

ولو لم يكن احديهما موجبة والآخر سالبة

احديهما موجبة والآخر سالبة والا لكانتا اما موجبتين او

اى سواء كانا اى الصغرى والكبرى موجبتين او سالبتين

اى تحقق الاختلاف فى النتيجة

سالبتين وايا ما كان تحقق الاختلاف فى النتيجة اما اذا كانتا

وهو ممنوع فراجع

بالايجاب والسلب

هذا اذا نظر الى

حقيقة النتيجة

لا الصورة القياسى

موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق

صغرى

كبرى

اى يكون النتيجة موجبة

كبرى

الايجاب وهو كل انسان ناطق واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس

نتيجة

ولا مخالفة فى هذا

المادة

يلزم وكل انسان فرس وهل هذا الا خلف

حيوان كان الحق السلب وهو لا شيء من الانسان بفرس و

نتيجة

كا هذا الصورة اختلاف بين المقدمتين والنتيجة

صغرى كلية

لان المقدمتين موجبة والنتيجة سالبة

اى صغرى والكبرى

اما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء

وهو كل انسان ناطق

من الفرس بحجر والحق السلب ولو بدلنا الكبرى بقولنا لا شيء من الناطق

اى ان يكون وهو لا شيء من الانسان بفرس

وهو كل انسان ناطق

بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا وجد الاختلاف بين المقدمتين

فيلزم لا شيء من الانسان بناطق وهل هذا الا خلف

بالايجاب والسلب ومع هذا الشرط يلزم كلية الكبرى فى هذا

اى الاختلاف فى الصغرى والكبرى

بالسلب لا بالايجاب والسلب

والا يلزم الاختلاف فى النتيجة

صح

مختلف

اي في هذا الشكل الثاني
وان لم يكن الكبرى كلية
بالايجاب والسلب

هذا الشكل والا اختلف النتيجة كقولنا لا شيء من الا

صغرى صغرى فيلزم لا شيء من الانسان بحيوان وهو هذا الاخلف

نسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب ولو

وهو كل انسان حيوان
وهو لا شيء من الانسان بصاهل
بدل الكبرى

قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب هذا اي تقدير

اي الاختلاف
كبرى

ايجاب الكبرى واما في تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا

وهو كل انسان جسم

كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجا

اي الصادق
فيلزم كل انسان ليس
وهو الجسم ان
لا خلف
بدل الكبرى

ب وان قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم

وهو لا شيء من الانسان بحجر
اي الكلية الكبرى
له

يذكر المصنف هذا الشرط **قال** والشكل الاول هو الذي جعل

موزونا مختص قانونا

معيارا للعلوم فنورده ههنا ليجعل دستورا في هذا ا

لفن وينتج منه المطلوب وشرط انتاجه ايجاب الصغرى

الحكم

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

اعلم ان الضروب الممكنة الانعقاد فى كل شكل ستة عشر

لان القضية محصورة فى المحصورة والمخصوصة

والشخصية والمهملة والشخصية لا تعتبر فى الانتاج

لان صغرى الى المحصورة والمهملة لا تعتبر اصلا

فالمعتبر فى الانتاج هو المحصورة وهى اما

موجبة او سالبة وكل واحد منهما اما كلية او جزئية

وكل واحد منها معتبر فى الصغرى والكبرى

فيحصل من ضرب الاربعة فى الاربعة ستة عشر ضربا

هكذا صغرى موجبة كلية كبرى موجبة كلية

صغرى موجبة كلية كبرى سالبة كلية

صغرى موجبة كلية كبرى موجبة جزئية

صغرى موجبة كلية كبرى سالبة جزئية

واربعة اخرى

صغرى سالبة كلية كبرى موجبة كلية

صغرى سالبة كلية كبرى سالبة كلية

صغرى سالبة كلية كبرى موجبة جزئية

صغرى سالبة كلية كبرى سالبة جزئية

واربعة اخرى

صغرى موجبة جزئية كبرى موجبة كلية

صغرى موجبة جزئية كبرى سالبة كلية

صغرى موجبة جزئية كبرى موجبة جزئية

صغرى موجبة جزئية كبرى سالبة جزئية

واربعة اخرى عقيمة

صغرى سالبة جزئية كبرى موجبة كلية

صغرى سالبة جزئية كبرى سالبة جزئية

هذه الضروب معتبرة فى الشكل الاول

والباقية لا تعتبر لانتاج الشرط

وكلية الكبرى **اقول** لما كان الشكل الاول بين الانتاج

الاربعة اصلا والباقية ترد اليه ولهذا اى جعل معيار العلوم

الاخرى او وجه احصر ههنا مع ضروبه المنتجة دون غيره ليجعل

دستورا اى قانونا لينتج منه المطلوب وطوطئة لتفهم الباقية

ضروبه المنتجة اربعة الضرب الاول كل جسم مؤلف و

كل مؤلف محدث فكل جسم محدث وضروبه المنتجة اربعة

لان القسمة العقلية تقتضى ان يكون ستة عشر فيسقط

منها اثنا عشر كما بينه فى المطولات وبقى اربعة اضرب

الضرب الاول هو ان يكون موجبتين كليتين والنتيجة موجبة

اى يكون الاول اصلا والباقية

هو رد ثانيا

جواب لما

انواع

اى ضروب الشكل الاول

اى يكون من موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية

اى الشكل الاول

وكذا اسماء الاشكال

لان الصغرى اما ان يكون موجبة او سالبة وكل واحد منهما اما كلية او جزئية وكذلك الكبرى

فاذا ضربنا الصغرى الاربعة فى الكبريات الاربعة حصل ستة عشر ضربا

اى الصغرى والكبرى

70

اي في الايجاب والسلب
اعلم ان النتيجة تابعة للكبرى في الكيفية
وتابعة للصغرى
في الكمية اي في الكلية والجزئية

حاد

ولا

ليسم و

سالبة

شيئ

سم و

جزئية

حاد

جبين

اي موجبة جزئية وموجبة كلية

والصغرى ج نا بعض

صغرى

بسم الله الرحمن الرحيم

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

معوذ بالله معوذ بالله

بسم الله الرحمن الرحيم

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم

71

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

اعلم ان الضروب الممكنة الانعقاد في كل شكل ستة عشر

لان القضية محصورة في المحصورة والمخصوصة

والشخصية والمهملة والشخصية لا تعتبر في الانتاج

لان راجع الى المحصورة والمهملة لا تفيد اصلا و

فالمعتبر في الانتاج هو المحصورة وهي

موجبة او سالبة وكل واحد منهما اما كلية

وكل واحد منهما معتبر في الصغرى والكبرى

فيحصل من ضرب الاربعة الى الاربعة ستة عشر

هكذا صغرى موجبة كلية كبرى م

صغرى موجبة كلية كبرى سا

صغرى موجبة كلية كبرى مو

صغرى موجبة كلية كبرى سا

واربعة اخرى

صغرى سالبة كلية كبرى م

صغرى سالبة كلية كبرى سا

صغرى سالبة كلية كبرى موجـ

صغرى سالبة كلية كبرى سا

واربعة اخرى

صغرى موجبة جزئية كبرى

صغرى موجبة جزئية كبرى موجبة جزئية

صغرى موجبة جزئية كبرى سالبة كلية

هذه الضروب معتبر في شكل الاول

والباقية لا تعتبر لاشتراط الشرط

ول بين الاشكال

اصلا وارتداد الباقين

جعل معيار للعلوم

ده من غيره ليجعل

ة لتفهيم الباقية

ل جسم مولد و

موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية

ه النتيجة اربعة

الشكل الاول

ت فيسقط

وكذا اسامي الاشكال

ق اربعة اضرب

موجبة وكذا الكبرى

ن موجبتين كليتين والنتيجة موجبة

الى جناب قدوة العلماء وزبدة

الفضلاء من الفقير الحقير الغلام

على ابد السلام عليكم وعلى من لديكم

بعد ان خطر ببالكم الخطير

من حال هذا الحقير

[illegible]

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

اعلم ان النتيجة تابعة للكبرى في الكيفية اي في الايجاب والسلب وتابعة للصغرى في الكمية اي في الكلية والجزئية

صغرى

موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حاد

ث ينتج كل جسم محدث الضرب الثاني كل جسم مؤلف ولا

ان يكون من كليتين والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية ١١

شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم و

الضرب الثاني ان يكون من الكليتين والكبرى سالبة

اي موجبة كلية وسالبة كلية ١١

والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء

آخر مقدم

من المؤلف بقديم ينتج لا شيء بقديم من الجسم و

ان يكون موجبتين والصغرى جزئية موجبة جزئية ١١

الضرب الثالث بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث

فبعض الجسم حادث والضرب الثالث ان يكون موجبتين

اي موجبة جزئية وموجبة كلية ١١

والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض

صغرى ١١

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

واعلم ان حاصل الشكل الاول هو اندراج الاصغر بكله او ببعضه في الاوسط المحكوم عليه كليا بالاكبر
ايجابا او سلبا فيكون الاصغر كله او بعضه ايضا محكوما عليه بالاكبر ايجابا او سلبا فينتج المحصورات
الاربع وذلك من خواصه فان ما عداه لا ينتج ايجابا وان حاصل الشكل الثاني ان
الاصغر والاكبر تنافيا في الاوسط ايجابا او سلبا فيتنافيان قطعا فيكون الاكبر مسلوبا عن الاصغر
كليا او جزئيا

كبرى

الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فينتج بعض الجسم حادث

موجبة جزئية صغرى

الرابع بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض

اي ان يكون من موجبة جزئية صغرى سالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية

الجسم ليس بقديم والرابع ان يكون موجبة جزئية صغرى

وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض

صغرى كبرى سالبة جزئية

الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم

اي المذكور

ليس بقديم ومن هذا يعرف ايجاب الصغرى وكلية

وان لم يكن الصغرى موجبة والكبرى كلية

الكبرى وشرط في الشكل الاول والا لاختلف النتيجة اه

اي عدم الايجاب الصغرى

الاول فلانه يصدق لا شيء من الانسان بفرس وكل

اي صغرى السالبة

فرس حيوان والحق الايجاب اذا بدلنا الكبرى بقولنا

وهو قولنا كل انسان حيوان

في النتيجة عدم الكلية الكبرى

وان حاصل الشكل الثالث ان الاصغر
لاقى الاوسط ايجابا والاكبر لاقاه اما ايجابا
او سلبا فيلاقيان في الجملة اما ايجابا او سلبا
~~فلا نتائج الشكل~~ فلا انتاج الشكل الاول
شرطان بحسب الكمية والكيفية وبحسب الجهة اما
شرطه بحسب الكمية والكيفية فلما بين
اما شرطه بحسب الجهة ان يكون الصغرى
فعلية اشتراط ذلك مبني على ان الصدق
والوصف العنواني ان يكون بالفعل
بحسب الخارج واما اذا اكتفي بمجرد الامكان
كما هو مذهب الفارابي فالممكنة
ينتج في صغرى الشكل الاول م سيد شريف

فلا نتائج الشكل
الثاني الا السالبة
فقط بان منه نتيجتان
سالبة كلية والاخرى
سالبة جزئية
لانه نظر الى الصغرى جهة كلية جزئية
ثم نظر الى الكبرى
معلوم ان النتيجة
سالبة بالنظر
هذين
الامرين

ولكل

اى يصدق في النتيجة وهو لا شيء من الانسان بصاهل

وكل فرس صاهل كان الحق السلب واما الثاني فلانه

اى عدم الكلية الكبرى

صغرى موجبة كلية، كبرى جزئية

يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق

وهو لا شيء من الانسان بفرس، اى بدل قولنا وبعض الحيوان فرس

السلب اذا قلنا وبعض الحيوان ضاحك كان الحق

وهو كل انسان ضاحك فاختلف النتيجة واختلاف النتيجة عقم القياس

الايجاب قال القياس الاقتراني اما ان يتركب من حم

حمليتين كما اقول لما قسم المص القياس من قبل الى اقتراني او

استثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اى

شيء يتركب فقال القياس الاقتراني اما ان يتر

اى قسم حملية او شرطيين متصلتين او من شرطيتين منفصلتين او من حملية او شرطية متصلة او من حملية وشرطية منفصلة او من شرطية او شرطية منفصلة

كب من مقدمتين حمليتين كما مر في قولنا كل جسم مؤ

لف وكل مؤلف محدث فان كل من هاتين المقدمتين

واعلم ان القياس الاقترانی اذا ترکبت
من متصلتين ينطبق بعضه على اشكال اربعة
لان المشترك الكل اي ما يكون جزءا
تاما من المقدمتين اما ان يكون تاليا
في الصغرى ومقدما في الكبرى فهو الشكل
الاول وان كان بالعكس فهو الشكل الرابع
وان كان تاليا في المقدمتين فهو الشكل الثاني
وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث
وشروط الانتاج في الجهة والكمية والكيفية في
هذه الاشكال كشروط الانتاج في المركب
من الحمليتين حال حاصله ان الشرط
في الشكل الاول ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى وفي الشكل الثاني اختلاف
المقدمتين في الكيف وكلية الكبرى
وفي الثالث ايجاب الصغرى
وكلية احدى المقدمتين وفي الرابع
ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى
او اختلافهما في الكيف مع كلية احدهما
يشترط ايجاب المقدمتين
وكلية احدها وصدق منع الخلو حمليتها

شرطيتين

حملية واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة
ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان
الى ههنا
يتركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
فالارض مضيئة ينتج من اقتران المقدمتين هاتين الشرطيتين
المتصلتين ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة والمراد من
نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
المتصلة متصلتان لزوميتان لا اتفاقيتان كما ذكر في
نحو ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق
واما المنفصلتين كقولنا كل العدد اما فرد او زوج

المزدوج او زوج

كالستة والعشرة والاثنا عشر مثلا

كالاربعة والثمانية والستة عشر مثلا

او

زوج وكل زوج فهو اما زوج الفرد ينتج كل عدد اما
فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما ان يتركب من مقدمتين
شرطيتين منفصلتين كقولنا كل عدد اما فرد او زوج و
كل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج من هاتين
المقدمتين المنفصلتين كل العدد اما فرد او زوج الزوج او زو
ج الفرد واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا
الشيء انسان فهو حيوان وكل حيوان فهو جسم ينتج
كلما كان هذا الشيء انسان فهو جسم واما ان يتركب القياس
المذكور من مقدمة حملية ومن مقدمة شرطية متصلة

وشرط انتاجه ايجاب المقدمتين

75

وهو غير مطبوع

سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس

مثال العكس كبرى

كقولنا كلما كان هذا الشيء انسان فهو حيوان وكل حيوان

لا

فهو جسم ينتج من هاتين المقدمتين اوليهما متصلة والاخرى

حملية كلما كان هذا الشيء انسان فهو جسم واما من حملية

ومنفصلة كقولنا كل عدد اما فرد واما زوج وكل زوج فهو

منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد واما منقسم بمتساويين

ينتج كل واحد ان يتركب من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة

وهو غير مطبوع كبرى حملية

سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس

كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم

صغرى منفصلة مثال العكس

كبرى

منقسم بمتساويين ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما

منفصلة والآخر حملية عدد فهو اما فرد او منقسم بمتسا

يين واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا

الشيء انسان فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او

اسود ينتج كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او

اسود واما ان يتركب من مقدمة متصلة ومقدمة منفه

منفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة

مثال كون المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى

كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان

وهو غير مطبوح او زوج الفرد

وكل حيوان اما ابيض او اسود ينتج من هاتين المقدمتين

كقولنا العدد اما زوج او فرد وكلما كان العدد
زوجا فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج العدد
اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد

77

اللتين اوليهما متصلة والاخرى منفصلة كلما كان هذا

الشيء انسان فهو اما ابيض او اسود **قال** واما القيا

الشرطية التي هي جزء القياس الاستثنائي ح

س الاستثنائي فالشرطية الموضوعة فيه ان يكون كا

في القياس الاستثنائي ح الموجبة اللزومية موجبة

نت متصلة موجبة لزومية فاستثناء عين المقدم ينتج

حب دون الاتفاقية ج ب

اي الحيوان وهو ليس بحيوان

عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم كقولنا

فهو لا يكون انسان اي الرابع مقدم تالي كبرى

ان كان هذا انسان فهو حيوان لكنه انسان فيكون

صغرى تام مستثنى عين المقدم نتيجة

حيوان وكقولنا ان كان هذا الشيء انسان فهو حيوان لكنه

عين التالي هذا مثال للاستثنائي نقيض التالي صغرى كبرى نقيض

نتيجة

ليس بحيوان فلا يكون انسان **اقول** لما فرغ من بيان القياس الا

نقيض المقدم

قترانى شرع في بيان القياس الاستثنائي فقوله القياس

78

من

فقط لا ازيد ولا انقص بخلاف الاقتراني فانه يجب
ان يتركب الحمليتين اقول مقدمتين الى قوله
من الشرطية منهما ،،

القياس الاستثنائي مركب دائماً من مقدمتين احديهما

مثل ان كان هذا الانسان فهو حيوان الخ ومثل ان كانت الشمس طالعة الخ ومثل دائماً اما ان يكون هذا العدد الخ،،

شرطية والاخرى وضع احد جزئيها اي اثباته او رفعه

فهما الشرطية المتصلة والمنفصلة،،

عطف

عطف

مثل كون الشمس طالعة في مثال ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ،،

اي ينتج وضع او رفع ،،

ليلزم وضع جزء الآخر او رفعه سواء كانت متصلة او

الشرطية الخ وضع احد جزئيها او رفع تأمل ،،

منفصلة اما ان كانت متصلة فكقولنا ان كانت ا

الاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي ،،

شرطية الخ وضع احد جزئيها او رفع تأمل ،،

لشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج

كبرى وضع جزء الاول من شرطية،،

وهو عين التالي،،

اي المقدمة الواضعة،،

صغرى،،

ان النهار موجود ولو قلنا لكن النهار ليس بموجود

هذا الرفع احد جزئي الشرطية،،

اي المقدمة الرافعة،،

ابدلا لكن الشمس الخ،،

ينتج ان الشمس ليست بطالعة واما ان كانت

الاستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم،،

منفصلة فكقولنا دائماً اما ان يكون هذا العدد زوجا

او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس بفرد واما اذا

هذا العدد،،

استثناء عين المقدم ينتج نقيض التالي

لكن هنا بعدد فرد فليس بزوج
يعني ليس العشر الخ واذا قلنا ليس
فرد اي المذكورات

قلنا لكن ليس بزوج ينتج انه فرد وان اردت فتامل اي المذكورات

فانه زوج

فنقول الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائية ان

كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج بعين

لان وجود الملزوم يستلزم وجود اللازم

وهو الشمس طالعة

التالي والا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل الملازمة و

وهو النهار

يعني يلزم ان يكون وجود طلوع الشمس بدون وجود النهار وهو محال

او لم ينتج عين التالي

وان لم ينتج نقيض المقدم وعين المقدم

استثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود

لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم

الشمس طالعة

وهو كون النهار ليس بموجود

طلوع الشمس

الشمس وجود

الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة كما رايت في

اي النسبة بين المقدم والتالي

المثال الاول وان كانت منفصلة فاستثناء عين

وهو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار موجود

احد الجزئين ينتج نقيض الاخر واستثناء نقيض احدهما

ينتج عين الاخر وان كانت الشرطية الموضوعة في القياس

الا

80

كقولنا دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج فينتج انه ليس بفرد

الا استثناء من منفصلة فاستثناء عين احد الجز

ئين سواء كان مقدما او تاليا ينتج نقيض الآخر لامتناع

الجزء

الجمع بينهما واستثناء نقيض احديهما اى احد الجز

يعني لو قلنا العدد دائما اما ان يكون زوجا او فردا لكن هذا العدد ليس بزوج ينتج العدد فرد

ئين كذلك ينتج عين الآخر لامتناع الخلو بينهما كما رايت في

كقولنا العدد اما زوج واما فرد لكن هذا العدد زوج ليس بفرد كقولنا ان كانت آه

امثال النتائج فعليك بالتأمل في امثال المذكورين

هذه الاحوال المنفصلة حقيقية وان شئت ان

تدرك الحق بكماله في المنفصلات فارجع الى سالة

البرهان بالضم الحجة وبرهان عليه اى اقام البرهان ت وابن برهان بفتح عبد الواحد النحوي

المطولات قال البرهان هو قياس مركب من مقدمات

ويسمى برهانا عند الحكماء ودليلا عند المتكلمين طوالع

يقينية لانتاج اليقين اقول من الاصطلاحات

قيل عليه بان البرهان قياس فاخذ القياس في تعريفه يوجب التكرار كما في قولك الانسان انسان حيوان ناطق اجيب عنه بان البرهان قياس مخصوص اى انه صنف من اصناف القياس لا نفس فهو جزء له كقولك الانسان حيوان موصوف بكذا فلا يكون تكرارا جوالتي

وفيه نظر لان التعريف يتم بدونه اللهم الا ان يقال انه للتوضيح اى للتوضيح غاية البرهان انه موعليه البرهان جوالتي

للمبتدئين

[illegible]

المنطقية المذكورة التي يجب الاستحضار بها عند الخوض

اي الشروع

في الشيء من العلوم البرهان ويرسم بانه قياس مؤلف من

هذه اي انما كان بالعناية لان البرهان انتاج اليقين حاصل على انه خارج عنه ونتيجة بناء على ان

مقدمات يقينية لانتاج اليقين كما مر من الامثلة واليقين

اي القلبي خرج به الجهل المطلق لانه لا اعتقاد فيه احترازا عن تسامح القدماء في القياس

هو اعتقاد الشيء بانه كذا مع اعتقاده بانه لا يمكن ان يكون

اي مثل كون زيد قايما وهو بحث تحليلي تشكيك المشكك

الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال وقوله لا يمكن

اي للخارج حال من الاعتقاد مهملا قريب

ان يكون الا كذا يخرج الظن وهو الاعتقاد الراجح مع احتمال

النقيض وقوله مطابق للواقع يخرج الجهل المركب وقوله غير

كان اعتقاد الشيء بانه لا يمكن ان يكون الا كذا لكنه ليس مطابقا للواقع

والتقليد قبول قول القائل بلا حجة

ممكن الزوال يخرج اعتقاد المقلد واما ما عدا اليقينيات

لانه ممكن الزوال

فاقسام ستة منها اوليات كقولنا الواحد نصف الا

الاثنين

يعلم اولا قبل الكسب

الجهل على قسمين الاول الجهل المركب وهو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع والثاني الجهل البسيط وهو عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما

المحقق هو الذي يثبت كلامه بالدلائل

المدقق هو الذي يثبت كلامه بالدلائل ودلائله بالدلائل

التقليد هو اتباع الغير في فعل الغير حيث انه فعل الغير بلا حجة

التقليد هو قبول قول قائل بلا اعتقاد

التقليد هو اعتقاد الغير المحتمل للنقيض الاعتقاد مطابقا للواقع للنفس الا مع تمكن الزوال

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

فيكون نصف الاثنين لا ينقسم
فلا واحد لا ينقسم ،،
وليس لليقين بديهيات لا استغناء
عن الكسب طوالع ،،

الاثنين والكل اعظم من الجزء واما اليقينيات فاقسام ستة

سميت بالاوليات لان العقل يحكم اولا من غير توسط وسط بخلاف الكسبيات فان الجزم فيها بالدليل اي بالتوسط الوسط طوالع
منها اوليات وهي ما يحكم فيها العقل فيها بمجرد تصور الطرفين الموضوع والمحمول، والمقدم والتالي،
اي قضية

وكل ما اعظم من الجزء فهو منقسم فالكل منقسم الى الاجزاء ح
كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومنها
موضوع
محمول

وكل محرقة توجب الجفاف فالنار توجب الجفاف،
مشاهدات كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة ومنها
وكل مشرقة توجب ايضاء فالشمس توجب الايضاء ح

اي محسوسات
شم بصر سمع ذوق لمس،
مشاهدات وهي ما يحكم فيه العقل بالحس سواء كان من حواس الظاهرة

حس مشترك خيال وهم حافظ متخيله،
او الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وكقولنا ان
الظاهرة ثم يحكم فيه الحواس بالذات مثلا لما
ثم المدارك في البصر.

لنا غضبا وخوفا ومنها مجربات كقولنا السقمونيا مسهل
بفتح السين والقاف وضم الميم وكسر النون وبالقصر النفع المطالب،
اي انا غاضب
فان محرق كل ما فيه
محرق قلبه

الصفراء ومنها مجربات وهي ما يحتاج العقل فيه اي في جزم

الحكم الى تكرار المشاهدات مرة بعد مرة اخرى كقولنا شرب

قوله ومنها حدسيات اى مقدمات يحصل اليقين فيها ويستوي مبادي المطالب للذهن دفعة وهذا المعنى فالحدث والحركة بمعنى الفكرية فانه تدريجي لا دفعي وكذا اختلاف الناس فيه بالسرعة والبطوء واما الحدس فليس الا بالقلة والكثرة لانه دفعي ح ا،

ای تكرار الاحساس حيث بان المتواترات لا يحتاج له

السقمونيا مسهل الصفراء وهذا الحكم انما يحصل بواسطة

قيل ما الفرق بينها وبين المجربات مع ان كل واحد منهما يحتاج الى الحواس الا الى السمع في المجربات

مشاهدات كثيرة وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من

تجربة ای كثرة

الشمس ومنها حدسيات وهي ما لا يحتاج العقل في جزم الحكم فيه

الى واسطة تكرار المشاهدات مرة بعد مرت اخرى تكرار

كقولنا القمر نور مستفاد من الشمس لاختلاف تشكلات النو

ای من الشمس فانه لما قارنها ای القمر لم يكن له نور وان بعد عنها بعدا قليلا صار له نورا قليلا طوالع بدرا

ای قمر،

رية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس قربا وبعدا ومتو

ای وبعدا من الشمس،

ای في المكان ای في الزمان

اترات كقولنا محمد ادعى النبوة واظهر المعجزات على يده و

ای على يده،

ای اليقينيات،

منها متواترات وهي ما يحتاج العقل فيه جزم الحكم بواسطة

السماع من جمع كثير استحال العقل تواقفهم على الكذب كقو

ط
وهو الوسط يحتملي ولا يكون كالنون
في لنا لانه حسي ثم فلا يشكل الوسط
بشكل الثاني والثالث والرابع هكذا
في الحكم بسبب، حواشي مطالع سمع

مص
الاربعة زوج لانه منقسم بمتساويين
وكل منقسم بمتساويين زوج فهو اي
زوج ح

كقولنا محمد صلى الله ادعى النبوة واظهر المعجزات على يده

اى يوجد مع علمها معها ولا ينفك عنها قبل احد

وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط

حه

اى وسط في الجدال
في قولنا العالم كل متغير
حادث لانه متغير وكل متغير حادث
قول الحكيم
صفة قضايا

حاضر في الذهن هو الانقسام بمتساويين ومنها قضايا

مبتداء مؤخر
في ستة اليقينيات
الباء للتعدية

جمع صفة قياساتها
معرفة ح
حاضرة ح

قياساتها معها وهي ما يحكم العقل فيه بواسطة قضية لا

بدل
عند

بدل

تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب

صفة كاشف
متعلق بتغيب
اى الحد الاوسط
مص

وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين والوسط

المراد هنا حد الاوسط اى الحاصل
في العقول
والكبرى
وهذا توبيخ والوسط بالرسم
[illegible]
ومعناه اشتان

ما يقترن بقولنا لانه حين يقال كذا لكذا وكذا قال والجدل وهو

بلفظنا
اى الاربعة زوج لانه منقسم وكل منقسم زوج فالاربعة زوج قدح
اي يقع جزاءا

قياس مؤلف من مقدمات مشهورة اقول ومن الاصطلا

للتبعيض
كقولنا هذا الفعل حسن لانه عدل وكل عدل حسن فهذا الفعل حسن
ح

حات المنطقية المذكورة الجدل وقياس مؤلف من مقدمات

85

وهو القضايا يحكم العقل بواسطة الظن يحكم اى مسل به كقولنا زيد يطوف بالليل فهو سارق يغلبه الظن على ان كل من يطوف بالليل فهو سارق

كقولنا العوالي العدلة واجب في زماننا وكل واجب في زماننا يختاره العاقل والعزلة يختاره العاقل

التصديقات كالمادة والنتائج كالصورة سيح

مشهورة كالمقدمات التي ذكرناها في اليقينية والغرض في

ظم تبيع العدل حسن

ترتيبها الزام الخصم وهو ظاهر والخطابة هو قياس مؤلف

فيها اعتقاد اداجي انحو من الحايط ينتشر منه التراب

من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه او مظنونة و

ويسمى الخطابة عند الحكماء واحارة عند المتكلمين

منها الخطابة وهي قياس يتركب من مقدمات مشهورة :

مقبولة من شخص معتقد فيه او من مقدمات منظونة ف

قضية يحكم بها بواسطة رجحان الاعتقاد مع تجويز نقيضه

الغرض ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم

جاى زندگانى

اى ترتيب الخطابة

ومعادهم كما يفعل الخطباء والوعاظ والشعر وهو قياس مؤلف

جاى بود

صفة مقدمات

من مقدمات تنبسط منها النفس وتنقبض ومنها الشعر

وهو قياس مركب من مقدمات تنبسط منها النفس او

وكل ما ينتشر منه التراب
ينهدم مرتجى شمسه

كل جدار ينهدم لانه ينتشر منه
التراب فكل جدار ينتشر منه
التراب فهو ينهدم اين منه
كل جدار ينهدم وهو خطنو
نتيجة

قضية اذا تصورها النفس يحصل الخمر ياقوتية سيالة وان كانت
النفس ورد عشرها فيها كاذبة لان الخمر
المسكرة اذ اليه العقل وتحمل الذنوب وفيها واذا
بعض الناس ان قيل العسل مرة ومعوضوعة وان كان من
قيل العسل مرة وتقدم عليها اذ رد كثيرا كالمنها ومو
احساس النفس لانها تنقبض وتسعل واذا كان قال
ومعهوعة في اخلاطها يسئل ان اذا عرض البطن
كرم الرجل حيث كل العسل والحلو ولم يبراه من
منه ذواده فقال عدم كل العسل كاملا وبرا مرضه
او فرض شئ تابعها ثالثها كل العسل
فعلم من هذا ان هذا قضية كاذبة سرا

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

[illegible] وكل وجد سيالة دون ما ياقوتية سيالة اه

على شوار الصعود،

او تنقبض كما اذا قيل الخمر ياقوتية سيالة انبسطت النفس بسهولة،

ورغبة في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت

قد صدر [illegible] دوره

اي

النفس وتنفرت عن اكلها ٥ المغالطة قياس مؤلف من

كقولنا هذا المحوف عليه لانه حيث وكل حيث محوفا عليه فهذا المحوف عليه اه

عطف عطف

مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او المشهورة او مقدمات و

الاعمدة [illegible] البرهان

بالجزء

هيئة كاذبة والعمدة هو البرهان لا غير ولكن هذا آخر الرسالة و

اي الصناعات المذكورة اه

عطف

منها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة

ولا يكون حقا ويسمى سفسطة اه

عطف

بالحق او بالمشهور او مركب من مقدمات وهيئة كاذبة والغلط الغلط

[illegible]

والمراد من الصورة المنقوشة على الجدار لا الصورة القياس العقلي،

والمغالطة اما من جهة الصورة او من جهة المعنى اما ما يكون

من جهة الصورة كقولنا للفرس المنقوش على الجدار انها فرس

صفة الصورة

الصورة

87

بدل صهال

وكل فرس صاهل ينتج ان تلك الصورة صاهلة واما ان يكون

لانه فرس

من جهة المعنى فكقولنا كل فرس وانسان فهو انسان وكل انسان

موضوعه مركب

وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس واعلم ان ما

محمود الشكل الثالث الجزئية

عليه الاعتماد والتعويل والاجتهاد من هذه القياسات انما

عطف تفسيره

هي البرهان لانه مركب من مقدمات اليقينية ولكن هذا

البرهان

آخر ما كتبت من الاوراق لايضاح ما في كتاب

نقشناه

اساغوجي تمت الكتاب بعون الله الملك

الوهاب

سنة ١٨١٦ يلنده تاريخ مسيحيه ايله

انسان حيوان ناطق	فرس حيوان صاهل	[illegible] حيوان شاحج	حمار حيوان ناهق
شاة حيوان	كلب حيوان نابح	[illegible] حيوان زابر	ارنب حيوان صاغ
حمامة حيوان هادر	غراب حيوان ناعق	دجاجة حيوان نقادق	ثور حيوان اخنار
حمر ان حيوى ~~عادهبا~~ هادى	خنزير حيوان عاوى		

واعلم ان النفي انما يتوجه الى القيد اذا صلح ان يكون القيد قيدا للمثبت ثم دخل النفي نحو ما ضربته تاديبا واما اذا لم يصلح ان يكون قيد المثبت فلا يتوجه النفي اليه بل يكون قيدا للنفي نحو لا احب المال لمحبة الفقر وهذا يشعر كلام الشيخ يعرف بالتامل وههنا لا يصلح ان يكون القيد قيد المثبت فيكون قيد النفي فلا وجه الى تقدير الفعل المثبت فافهم منه

قوله منه التاكيد حال من التوابع لان من البيانية ان كان بعد المعرفة تكون خبر المبتداء المحذوف وان كانت بعد النكرة تكون حالا عنه وصفة لها والمشهور النصب على الحال مستبعد ما

صفة للتوابع لان من البيانية ان كانت بعد المعرفة تكون صفة للمبين وان كانت بعد النكرة تكون حالا عنه وههنا هو الاول حصول

اعلم ان الفعل يعد

[illegible]

مانعة الجمع والخلو معا مانعة الجمع فقط

مانعة الخلو فقط

هذا الكتاب محي الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

يعني مخصوص له تعـ

الحمد لله الذي وجب لذاته وجوده وامتنع نظره باقتضاء الالوهية
ضده ونده واستفاض منه كائنات الامكان خلق بمشيته كل شيء من
الشر والخير والاشياء والصلوة والسلام على من علمه البيان وانزل له القرآن وار
سله بالفرقان وعلى آله وصحبه التابعين بالاحسان **بعد** فاني قد اختلج في
صدري واوقف على ان اكتب بشرح الرسالة الابهرية حواشي تزيل منه
صعابه وتكشف عن وجوه مخدراته نقابه ابين فيه نتايج الانظار واوضح فيه
خزائن الاسرار بسبب ان كتبوا له حواشي لتكون شرحًا ولم اجد منها الا ما
ليس فيه شفاء للتعليل ولا دواء فكتبت ما فيه نجاة من الظلمات
ونجاة عن اللعب والمشكلات هدية مني الى كل طالب ينظر بعين الرضا ولا يرام
بمطالعة مجرد الرجل اهتداء فاعتصمت بحبل التحقيق واخذت التدقيق جانبا من
الاقتصار المخل والتطويل الممل والله اسئل ان يوفقني للصدق والصواب

الذات كلها يمكن ان
يتصور باستقلاله بخلاف
الصفة فانها كلها لا يمكن تصوره
الا تابعا لغيره الخ ١٢

وصفات الذات ما لا يجوز ان يوصف
الله تعالى بضدها كالعلم والقدرة
العظيم ونحوها وصفات الافعال
ما يجوز ان يوصف الله تعالى بضد
ها كالاحياء والاماتة والرحمة والسخط
الخ ١٢

قوله الحمد
له اشعار بان لا يكون الا
الحمد مخصوصا له واللام يفيد حصر وجوده
الله تعالى لان الالف واللام للاستغراق المحمول جايز في الوجود
الموضوع بالمحمول اذا كان الالف واللام في
او هنا كذلك كما ان الموضوع وكذا اقراره في
بغير حصر المحمول بالموضوع وكذا انه ليس معنى
موضوعه عادي فاعلم انه
الممتنع لذاته ان هناك ذاتا في الخارج
يمتنع العدم لا استحالة عليه العقل وكذا بل
معناه لشيء يتصوره العقل ويجزم
عدمه ذلك الشيء المتصور بلا نظر الى غيره
اي يحكم بان اتصافه بالعدم في الخارج اذا كان
هو لنفسه لا مدخل فيه لغيره سواء كان الممتنع
ذلك الحكم متوقفا على نظر او بخلاف
بالغير اذ لا يحكم العقل عليه بان اتصافه بالنظر
بالعدم انما هو لمفهوم المتصور بل بديهيا
الى الغير سواء كان حاكم بذلك بديهيا
او نظريا وكذا معنى الواجب لذاته ليس
ان هناك ذاتا في الخارج وجودا يقتضيه لا
ستلزامه اقتضاء الوجود وجودي العقل
انه شيء يتصور العقل ذاته بلا نظر
اخر بمعناه انه موجود من حيث ذاته الحكم
ويحكم عليه بانه موجود بذلك نظريا او الا بالنظر
الى غيره وان كان حاكم بذلك وجوده ولا يكون الا بالنظر
فلا يحكم العقل بوجوده
الى غير شرح ١٢

قوله الصدق
اي مطابقة الحكم
والواقع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
اللفظ والمعنى [illegible]
عند العقل والمنقول ١٢

والاذلال اي الاشتغال [illegible]
السعي اي الاكتفاء [illegible]
الخ [illegible]
[illegible]

والصواب وينجيين عن الاخطاء والاضطراب انه ولى التوفيق ومن لديه التحقيق

وقوله الحمد لله الله اسم للذات المستجمع لجميع الصفات الثبوتية والسلبية اى لوحظ

الذات متصفا بها ووضع هذا الاسم بازائه فحمده وذكره تع

بذلك الاسم فقد ذكره تعالى بجميع اسمائه تع لدلالته على صفاته الثبوتية والسلبية

ولذا اختاره على غيره من الاسماء ولم يقل الحمد للرحمن لا غيره فالموصوف بو

اى لوحظ الذات متصفا بها ووضع هذا الاسم بازائه

جوب الوجود وفى تفصيل هذا اجمال لزيادة المدح لانها ح اذا اطلع على ذاته تع الاسم

وتقدس اسم الله تع فانه قيل انه تعالى واجب الوجود وممتنع

اى الحمد

النظير وممكن الغير الى الغيره لا لاعم والكلام فيه للاستغرا

ق كما هو الظاهر وفى لله للاختصاص فالمعنى ان جميع الحمد

حمدت زيدا

ثابت له تع والحمد لغير الله راجع اليه تع باعتبار ان ا

الذى هو اعطاء النعمة

لمحمود عليه فى ذلك الغير على راى المتكلمين والاقتدا

لزيد

ء عليه على راى المعتزلة منه تع ابتداء بالبسملة والتحميد

اقتداء بكلام المجيد وامتثال الحديث الابتداء باحدهما

حقيقى وبالاخر فان قيل كيف يكون الابتداء

والمراد باسم الله تع كما يعرض لذاته نحو العالم والقادر وغيره منه [illegible]

التبوتية

فان قيل اذا كان الله مستجمع بجميع اسماء الذات فلم احتيج الى الرحمن الرحيم الصفات المشتقة من الله وهو الصفة الفهرية قلنا لان الله صفة لطيفة فلما ذكرت الصفة الفهرية والرحمن الرحيم الصفة اللطيفة لتوهم الواهم ان الصفات فلو لم يذكر فقط فلاجل هذا اجيء بالصفة دفعا

للوهم السوال

فهرية فقط ان الله تع متصف بالصفات السلبية مثل ان ليس بجسم ولا عرض ولا مكان ولا زمان وبا الصفات الثبوتية كالحيوة والعلم والقدرة والارادة والسمع والبصر والكلام والبقاء وكلا صفات جلال صفات قهرية والقهر يستفاد من السلب و صفات الجمالية صفات اللطف واللطف يستفاد من الايجاب وجميع يستحق ليكون العبد بين الخوف والرجاء [illegible]

لانهم يقولون لان الافعال العباد مخلوقة لهم لا مخلوقة لله تع بل منهم تع القدرة فقط

الابتداء اي هو جعل ما بدئ به

الابتداء اي جعل ما يبدأ به سابقا على غيره
ذكره متعلقه للامر الذي اخبر الابتداء كالكتاب و
القراءة باسم الله تعالى [illegible] او جعل سابقا على
الامر الذي اخبر الابتداء احمد ١٢
[illegible] باسم الله تعالى [illegible]

[illegible] ان [illegible] للسببية [illegible] او الالكان [illegible]
[illegible] الفعل الاختياري [illegible]
والتواضع بين [illegible]
وارد [illegible]
التعبير [illegible]
فالفعل [illegible]
الى اقرار ١٢٣

وقيد الجميل اشارة الى ان [illegible]
بالجميل اختياريا او بالوصف الجميل [illegible]
الكمال [illegible]
النقصان فلا يوجد [illegible]
يلزم وصف بالجميل لذلك [illegible]
ان الذي [illegible]
[illegible] ١٢

بهما معًا والابتداء انما يكون باحدهما فقط قلنا المراد الابتداء باحدهما

حقيقي وبالآخر اضافي بالنظر الى مقصود فلا تعارض بين الحديثين والحمد في

وهو ههنا كليات خمس

اللغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وهو باللسان في

اهل اللغة

حذاء باذاء امر اختياري على ما يدل عليه قولهم بالجميل لان الباء للسببية و

الالف واللام للتعريف خاليا عن قيد لا بد منه فان قلت قد حمد والله تعالى على صفاته

وان لم يدل قوله بالجميل عليه

تعالى مع ~~صفاته تعالى~~ اي ليس بعضها اختياريا كالوجود والحيوة وغير

هما قلت نعم لكن ذاته تعالى كاف في صفاته غير محتاج فيها الى الغير فكانت

اي الذاتية — اي عند ذاته

تعالى اوجد صفاته تعالى بارادته تعالى فقط من غير انضمام ارادة اخرى الى ارادته

فيه ان الارادة من الصفاة فيلزم ايجاد الشيء بنفسه وهو دور [illegible]

فلذلك تنزلها منزلة الامور الاختيارية وحمد عليها والمدح هو ذلك الوصف

اي هو الوصف بالجميل

لكن كونه بازاء امر اختياري ليس شرطا له حتى يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها

فلا يقال حمدت اللؤلؤ على صفائها فكل حمد مدح بدون العكس وفي الاصطلاح

اي جميع [illegible] الانباء

فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما سواء كان باللسان او بالجنان

الحمد

او بالاركان فهو بالمعنى الاصطلاحي اعم منه بالمعنى اللغوي بحسب المورد

اي الحمد

واخص منه بحسب المتعلق اذ متعلقه النعمة فقط بخلافه بالمعنى

اي الحمد اللغوي

حمد اصطلاحي

الحمد

والمدح لغة الثناء باللسان على الجميل مطلقا
على قصد التعظيم وعرفا ما يدل على اختصاص
الممدوح بنوع من الفضائل والذم فيكون
اي ذكر عيوب الغير وفي الاتيان بما يشعر بالتحقير
سواء كان باللسان او بغيره وهو بالنقيض نحو
لان نقيض كل شيء رفعه ومجرد رفع الثناء لا يكون
نعم رحمه الله ١٢

اللغوي

92

قوله والامتثال مفهوم ان الامتثال لا يحصل بان ذكر بل يتعين لفظ الحمد كما في خطبة الجمعة
اي في اختياره المدح ايضا اشعار بهذا لانه لما يكون الحمد بان اي امر اختياري فتأمل

الشكر هو الثناء على المنعم بازاء الانعام
النعم والطيبة النعمة باللسان والجوارح و
قيل ما هو متعلق بالقلب في السر والشكر و
منه واية شكور اي مظهرة لسمنه
نعمة صاحبها عليها وقيل العلم والاول
شكره اعتراف والجوارح
باللسان

اللغوي كما مر في المحمدي على صفاته تع وهي ليست انعامه علينا والشكر في اللغة هو
صفة الحمد
الحمد الاصطلاحي بعينه وفي الاصطلاح صرف العبد جميع ما انعم الله تع من النعم و
اي حمد اصطلاحي
الآلاء الى ما خلقه واعطاه لاجله وهو اخص من الشكر اللغوي والحمد اللغوي
واختار الحمد على المدح والشكر لما مر من الاقتداء والامتثال ولان المحمد كما بينا انما
يكون بان اي امر اختياري صا
رحمة الله تع من المتكلمين ال
تركب لامن الحكماء القائلين
النار للحرارة والسماء لشـ
ان الشكر كل شكر نعمة من
اعلم ان المفهوم اما
ذاته وجوده او لا
انه عدمه او لا والاول
ذاته وجوده والممتنع ما تقتضي
ذاته وجوده ولا عدمه فالله تع واجب لوجوده
الممكنات الى الواجب وممتنع نظيره لقوله تع لو كان فيهما الهة الا الله

ع كونه
الذي
تعلق
صل
ولا يحتاج
عقايد

[illegible]

الاهم واهم
انه عام الحمد اقتادية او ظلم [illegible]
وهو ما سوى الله تع
العالم [illegible] صانع فاله صانع
[illegible]

قوله والامتثال مفهومه ان الامتثال لا يحصل باى ذكر بل يتعين لفظ الحمد كما في خطبة الجمعة ١٢

اى في اختياره المدح ايضا اشعار بهذا لانه كما يكون الحمد بان اى امر اختيارى فتامل منه

اللغوى كما عرف الحمد على صفاته تعالى وليست النعماء علينا والشكر في اللغة هو
الحمد الاصطلاحى بعينه وفي الاصطلاح صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى من النعماء و
الآلاء الى ما خلقه واعطاه لاجله وهو اخص من الشكر اللغوى والحمد اللغوى
واختار الحمد على المدح والشكر لما مر من الاقتداء والامتثال ولان الحمد كما بينا انما
يكون بان اى امر اختيارى صادر من الفاعل دون المدح ففيه اشعار بانه
رحمه الله تعالى من المتكلمين القائلين بانه تعالى فاعل مختار ان شاء فعل وان لم يشاء
ترك لا من الحكماء القائلين بانه فاعل موجب بالذات كايجاب
النار للحرارة والشمس للاضاءة ولان النبى عم قال الحمد
راس كل شكر فمن لم يحمد الله تعالى لم يشكره تعالى قوله الواجب وجوده
اعلم ان المفهوم اما واجب او ممتنع او ممكن لانه اما ان تقتضى
ذاته وجوده اولا والاول الواجب والثانى اما ان يقتضى
ذاته عدمه اولا والاول ممتنع والثانى ممكن فالواجب ما يقتضى
ذاته وجوده والممتنع ما يقتضى عدمه والممكن ما لا يقتضى
ذاته وجوده ولا عدمه فالله تعالى واجب لوجوب انتهاء سلسلة
الممكنات الى واجب وممتنع نظيره لقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله

الله

صفة الحمد

اى حمد الاصطلاحى

في الخارج

الشكر هو الاعتلاء والتعلية بين الجوارح
النعم واطيبها نعمة باللسان والجوارح و
قيل هو متعلق بمنع اى الشكر و
منه واليه يشكر اى منظوره وقيل امتلاء
نعمة صاحبها عليها والاول
منع عين شكر اللسان والجوارح
بيان سبب شكر القلب ١٢ مد
والثانى

يعنى ان النعمة متعلقات على كونه
تعالى فاعلا مختارا لا الموجب الذى
ذكره به سيد الشريف في الحقيق
الدوانى وغيره صح ١٢ مد

الا في الاصل و
النعم في الكمال لا في
قيد في الاصل حمد اليه ١٢ مد

اى الذى يكون وجوده من ذاته ولا يحتاج
الى شيء آخر اصلا عقايد ١٢

الارض والسماء

كاجتماع النقيضين او ... [illegible]

وهو ما سوى الله تعالى

العالم ... فاذا صانع
الى ... وصانع العالم
الاثر وصانع
الله تعالى فانه
موجب

التركيب الممتنع في الواجب هو التركيب الخارجي لانه موجب للافتقار في الخارج وهو موجب للامكان واما التركيب الذهني في الواجب فلا نسلم امتناعه لانه لا يوجب الافتقار في الخارج بل في الذهن لا يوجب الامكان اذ الممكن ما هو يحتاج وجوده الخارجي الى غيره ١٢

صح لان الامتناع والامكان وصف النظير والممكن حقيقة لا وصف الله تعالى حاشية

قدم الوجب على الممتنع والممكن لكونه صفة جرت على من هي له بخلافهما وقدم الممتنع

لغيرنا وسواه وغيره ممكن لانه ليس بواجب ولا ممتنع فيكون ممكنا اما انه ليس بوا
جب فلظهور ان العدم عليه ولو وجب لا يعدم واما انه ليس بممتنع فلوجوده والممتنع لا
يوجد قدم الممتنع على الممكن مع انه صفة جرت على غير من هي له كالممكن والممكن و
جودي فهو ادخل بالتقديم لشرفه لان مفهوم الممتنع وجودي ومفهوم الممكن عدمي
كما وقفت والاعدام انما تعرف بعد معرفة ملكاتها **قوله** الممكن بسواه وغيره
فيهما راجعا اما الى الوجب او الى الممتنع وايما كان يلزم الفساد لانه
ان رجعا الى الوجب يلزم كون الممتنع ممكنا وان رجعا الى ا
لممتنع يلزم كون الواجب ممكنا ولا يحسن ان يجاب بان
احد الضميرين راجع الى الوجب والآخر الى الممتنع فيكون المعنى ان
سوى الوجب وغير الممتنع ممكنا لان هذا تفكيك الضميرين و
تغليط للمبتدي ولا يمكن ان يقال ان المراد من الامكان
هو الامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد الجانبين والوجب
ممكن بذلك الامكان مقيدا بجانب الوجود والممتنع ممكن مقيدا بجانب
العدم ولا يلزم الفساد لان الامكان الخاص وهو سلب الضرورة
عن الطرفين معا لان مقابلة الامكان للوجوب والامتناع يدل

عدم ظاهر [illegible]

والا لزم انقلاب الامتناع الذاتي بالامكان الذاتي وهو باطل داود

الوجود اي الامور

والتي هي بمعنى عدم الملكة عما من شانه الملكة او بمعنى العدم لا الخ

فيكون قوله الممكن بسواه وغيره صفة جرت داود

بالذات

فيكون قوله الممكن بسواه وغيره صفة [illegible] داود

لانه يصدق عليه انه غير الواجب فيلزم

فاعل

وهو الجواب انما يكون اذا اريد من الامكان الامكان الخاص

علة للنفي

وهو انقلاب الامتناع الذاتي والواجب الذاتي الى الامكان الذاتي داود

انقلاب الامتناع الذاتي الى الامكان الذاتي وهو محال

فان قلت الواجب صفة جرت على غير من هي له كالممتنع والممكن لان الواجب وصف الوجود لا وصف الله تعالى والممتنع وصف النظير لا وصف الله تعالى والممكن هو وصف [illegible] والاحياء والالزم الانحصار

اعلم ان في الوجود [illegible] الممكن فيلزم [illegible] الاستمرار الوجود في الممكن وان كان متعدد الايجاد اصلا فالممكن [illegible] طالب الايجاد بوجوده في نفسه [illegible] لغيره لان مرتبة [illegible] فاذا انتج وجود الواجب [illegible] النواحي ١٢

قوله ولا يمكن ان يقال [illegible] سؤال مقدر [illegible] من الامكان العام

علة الانتفاء

على

فالمعدوم

على ان المراد من الامكان امكان ذاتي بل الحق في الجواب ان يقال ان الضدين
راجعان الى الله تعالى بعد اتصافه بهذين الوصفين ان سوى الله الذي وجب
وجوده وامتنع نظيره ممكن فلا يلزم كون الواجب والممتنع ممكنا **قوله** الصادر
باختياره اي بارادته ومشيته هذا اشارة الى انه رحمه الله تعالى من اهل السنة و
الجماعة القائلين بان الخالق للخير والشر معا ليس الا الله تعالى الخالق لكل شيء لا
من المعتزلة القائلين بان [illegible] الشر لا يخلقه الا العبد اذ لو خلقه الله تعالى
لكان شريرا وهو منزه عنه والجواب ان الشرير من اتصف بالشر لا من خلقه
ولا يلزم من خلقه شيئا اتصافه به ولا من المجوسي القائلين بان الخالق للخير
هو النور والخالق للشر هو الظلمة ولا من الوثني القائلين بان الخالق للخير هو يزدان
وهو الله تعالى وتقدس والخالق للشر هو اهرمن وهو الشيطان اخر الخير عن الشر مع
ان تقديمه عليه خير للازدواج مع الغير ولان الشر سبب الظلمة والخير سبب النور
اي الضلالة
والله تعالى قدم الظلمة على النور حيث قال وجعل الظلمات والنور فقدم الشارح ما هو سببها على ما هو سبب
قوله والصلوة على محمد لما امر الله تعالى بالتصلية عليه كما قال يا ايها الذين آمنوا صلوا
جواب لما
عليه الآية صلى الشارح على النبي عم فان قلت لم امر العباد بالتصلية عليه عم ان الصلوة
من العباد الدعاء والدعاء طلب الرحمة والانبياء معصومون من العصيان خصوصا

افضل

البسيط على اربعة اقسام الاول ان لا يكون له جزء
كالنقطة والواجب ويسمى البسيط الحقيقي
الثاني ان يساوي كالماء والتراب ويسمى البسيط العنصري
الثالث ان لا يتركب من مختلفين الطبايع كالفلك يسمى البسيط
الفلكي الرابع بالنسبة الى الشيء آخر كالقضية الحملية بالنسبة
الى الشرطية ويسمى البسيط الاضافي نقل المحقق

افضلهم فلا فائدة في طلب الرحمة قلت الصلوة منهم وسيلة الى الوصل الى جنابه
الوسيلة ما يتقرب الى الغير
صلى الله عليه وسلم فطلبت قال الله وتسلوا في الوصول اليه بوسيلة الصلوة ليطلب
خبر مقدم مبتدأ موخر
لهم الرحمة من ربه ولهذا الزيادة تحقيق يعلم في المطولات واكثر النسخ خال عن
والاصل الوسيلة في العبادة
اي كما يصلي على النبي عم
التصلية على الآل لعدم الايسر من المذكور لكن الاولى ان يصلى عليهم ايضا لورود بعض
الاحاديث في حقهم ايضا وفي بعض النسخ وعلى آله المختصين بمن لا يدرك
كنهه ونحوه وهو بارئ اسمه اي لا يدرك حقيقته لكونه نظرية لا حد لها
اي مركبها فراجعه
لبساطتها والحد مركب من الجنس والفصل ولعدم وجدان خاصة يتنقل منها الى حقيقته
وفيه بحث لانه يدرك بعض النفوس القدسية لوجدانه خاصة تؤدي اليها وفي
الفاء بمعنى اللام
بعض النسخ غاية حكمة غوره وهو تكرير اللفظ لغير فائدة داع فالاحسن
هو الاول وينبغي ان يحمل الآل هاهنا على ما يتناول الاصحاب بان يحمل الآل على الامة بمعنى
الامة او بمعنى كل مؤمن تقي قوله اما بعد فان آه اي بعد الحمد والصلوة فاقول آه فحذف
متعلق
المضاف اليه ونوى فبني بعد وحذف اقول لكونه معلوما بقرينة المقام فادخل
الفاء في ان فبعد مبني على الضم ظرف لاقول المقدر قوله الشيخ وهو السيد الكبير
قوله المشهور بابا جي اشتهار الكل باسم جزئه قوله متقن اي محكما قوله
مستيسرا اي هينا وسهلا قوله ارجوزة ان اكتبه اي انقش او ارقا بالحروف فان

نظر
جواب عن سؤال مقدر تقديره ولم لم يقل
اقتصر الشارح على الآل ولم لم يقل وعلى
آله واصحابه ذوي الصفا
فاجاب بقوله وفي بعض

قوله قلت هاهنا الفاء قلت هو لغو وجواب لاما
المقدر في نظم الكلام اما بعد فان كتاب الشيخ
الاهم الان حذف اما من الكلام لكثرة الاستعمال
بعد وذكر جوابها بحاله (عصام)

سنا ويطلق على الكبير علما وفضلا (جولة)

الكتاب

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

اى اذا كانت الكتابة هو
النقش لان النقش
الحروف واحد فى البداية
والحجة الخ

الا استحضارها اى كاملة
عند تحصيل المسائل ومن
حيث مرة بعد اخرى

المراد بمقارنة الاستعلاء اى الاستعمال صيغة
الطلب على وجه يقتضى العلو سواء كان المستعمل
عاليا او لا وفى الامر يتحقق مع التساوى بل مع الا
دنى وكذا المراد بمقارنة التساوى فيتحقق الا
لتماس مع الاعلى والادنى واو ده الخ

الكتابة هو النقش المخصوص فلا يحتاج الى جعله من ذكر المحل وارادة الحال اى

ان الكتب جزو كما ذهب اليه بعضهم قوله بالتماسهم اى بطلبهم فلا يرد ان التماس

هو طلب المساوى من المساوى او الطلب اذا قارن الاستعلاء فهو امر

واذا قارن التساوى فهو التماس وان قارن الخضوع فهو سؤال ودعاء

فلا يناسب الالتماس فى هذه المقام لان المراد من التماس ليس معناه

الاصطلاحى بل معناه اللغوى وهو الطلب مطلق قوله والموفقين

التوفيق جعل الله تعالى فعل العبد موافقا لما يحبه ويرضاه قوله ايساغوجى اما خبر

مبتدأ محذوف اى هذا باب ايساغوجى حذف المبتدأ مع المضاف او مبتدأ

خبره محذوف اى منها ايساغوجى الثانى او المشهور ح حذف الخبر وكونه مناسبا

علم منطق
لاسلوب المتن قوله المنطقى يسمى هذا العلم بالمنطق لكونه موصلا للكمال

تاخذ من
الاقتدار على النطق الظاهرى والنطق الباطنى وهو ادراك الكليات فاشتق
قدرة

منه المنطق الذى هو اسم مكان ولهذا اسمى ح قوله يجب استحضارها

ولم يقل يجب تحصيلها لان النافع فى العلوم رعاية المنطق واصطلاح حاله

والرعاية يجب لها الاستحضار يكفيها عادة فلا يكفيها مجرد الحصول والمراد

اى اللائق
من الواجب ههنا العادى لا العقلى ولا الشرعى اذ لو لم يستحضرها لم يمتنع شروع

الا استحضارها

ان قيل ايهما احسن بالحذف قيل مرح العبدية برهانه بان حذف الخبر احسن واحتج بان الحذف
اتساع وتصرف وذلك فى الخبر دون المبتدأ اذ الخبر يكون مفردا او جملة مفردا او مشتقا على شعب اقسام
بخلاف المبتدأ اى لا يكون الا اسما مفردا وقال شيخنا الحذف بالايجاز والآخر اليه وهذه فى الصدر والاوائل
وذهب الاوسط الى ان حذف المبتدأ احسن لان الخبر محل الفائدة معناها ومع ذلك فقد جاء
حذف هذا مرة وحذف الخبر اخرى محصول

وعلا اعتقادا ولم يكن بها اشتراء **قوله** ان يشرع في شيء من العلوم فيه سوال مشهور

وهو ان المنطق ايضا علم من العلوم فيلزم كون الشروع فيه موقوفا على استحضار

ها واستحضارها بدون الشروع محال فيتوقف على الشروع وهو الدور

والجواب عنه بان المنطق ليس بعلم لانه آلة للعلوم لا النفس

فلو كان علما يلزم ان يكون آلة لنفسه ليس بشيء لان

المنطق آلة لسائر العلوم لا لنفسه ايضا بل الجواب عنه

ان المراد من العلوم العلوم محتاجة الى المنطق في

اكتسابها فخرج من العلوم المتسقة بالنظام كالحساب

والهندسة والمنطق فاندفع الدور **قوله** ايساغوجي

وهو لفظ مركب من ثلث الفاظ يونانية غا

يب وهو ايسا و حاطب وهي غوج متكلم وهي

كي ولما ركبت ونقلت قلبت الكاف الى الجيم لتزيين

اللفظ فصار ايساغوجي **قوله** يراد به الكليات الخمس

اي جعل علما لها ووجه تسميتها به ثلثة وجوه

الاول انه كان حكيما ادعى الكليات الخمس عند شخص

في العلوم

اي الاصطلاحات

حال

مبتدأ

خبر

اي السوال المشهور

وآلة الشيء غيره

اي شروع في المنطق

فقيه دور واد داء

فلا دور فيه

اي الاتساق الانتظام

وهو طالب

لا العربية

اسم الساع

ج اول

فان قيل لم وجب

استحضارها قلنا لان العلوم

النظرية كلها تحصل ببعض تلك الاصطلاحات وبعضها متحققات

كالقول الشارح والحجة والقضايا واحكامها

لمكان الكليات الخمس تحصل بها وبعضها [illegible] ان علم كل علم

لوجوب استحضارها على الافاضل العلوم احكام المنطقية

ووجوب الشروع في المنطق بعض الافاضل [illegible] فان قلت المنطق

فان قلت ابو حيث قال [illegible] في المتن ان يكون كل

واجب الموقوف عليه اليه واورد عليه بان الاول وقولنا ان

آلة وان كان علما فليس منها لانه كالشكل الاول علم ان

آلة للعلوم كلها لا لعين المنطق كالانسان جسم

وهو كل قلت انه آلة وكل حيوان جسم كل انسان جسم

انسان حيوان المنطق آلة لباقة الاشكال قلت لا البعض

لبعض المنطق الا ليعقوبان يكون آلة لنفسه اذ البعض

[illegible]

وهي اي العلوم المتسقة المنتظمة الآلية بنيان

[illegible] وهي كالهندسة والبيان

الادلة [illegible] والاحتياج الى المنطق شرح ١١

قال قطب الكلام

وسابذو وقد فات ذلك الشيخ تحصيل مطالعتها ولم يعلمها فلما جاء الحكيم قرأ
عندها وا الحكيم يا طلبه في اثناء الدرس بيا اسباغوجي بكند اقرءوا وهكذا اقرءوا
هكذا فصار علما لها تسمية للشيء باسم قارئه وهذا الوجه منقول عن
الشيخ ابي علي الفارسي رحمه الله عليه والثاني انه كان علما للحكيم الذي استخرج
الكليات الخمس ودونها فجعل علما لها تسمية للشيء باسم مصنفه وهذا الوجه
منقول عن مولانا مباركشاه ناقلا عن قطب الدين الرازي والثالث انه
ايساغوجي في الاصل اسم الورد الذي له خمسة اوراق فنقل اليها للمناسبة
بينهما في الوحدة الخمس وعدم الاجزاء وهذا الوجه مشهور عند العلماء والكتاب وقد
تحيل الطالب وقد قيل انه في الاصل اسم موضوع وجه المناسبة غير ظاهر ولما
انحصرت الكليات في الخمس لان الكلي اما ان يكون تمام ماهية الجزئيات اولا
الاول النوع والثاني اما ان يكون داخلا فيها اولا والاول اما ان يكون تمام الجزء
المشترك بين نوع وآخر اولا ان كان تمام جزء المشترك بين نوع وآخر فهو الجنس والا
فهو الفصل والثاني اما ان يكون مختصا بحقيقة واحدة اولا والاول الخاصة
والثاني العرض العام وهذه اي المذكورة او الجملة وهي الكليات الخمس قوله يتوقف
معرفتها على بيان الدلالة آه هذا جواب عن سوال مقدر كانه

وجه الاول
وجه الثاني
وجه الثالث
في اللغة
فايدة
الورد والكليات

فلو
قلت لما
نسبة غيرها
صلة بين المنقول
والمنقول اليه مع انه لا و
اجبة بينهما قلت لان نسلم وجوب
المناسبة بينهما فان صاحب الشرا
طلبي التنبيه على الاستفهام والامر على
النهي مع عدم المناسبة بينهما اي بين الا
مر والنهي لان الامر يدل على طلب الفعل
والنهي يدل على طلب الفعل ولا مناسبة بينهما
التنبيه والاستفهام لان الاستفهام ما يدل
بالوضع على طلب دلالة وضعية واما جاء و عدم المناسبة
بينهما لانه لا منافاة في الاستعمالات برهي ۲۲۲

كالحيوان فان الحيوان ليس بتمام ماهية الجزئيا
ت وهي زيد وعمرو وغيرهما فان الحيوانية يوجد
في الانسان وفي غيرها ۲۲

كانه قيل ان المناسبة في باب ايساغوجي ان يبتدأ ببيان الكليات الخمس فلم ابتدأ

ببيان الدلالة الثلث ثم ببيان اللفظ ثم ببيان الكليات الخمس فاجاب بان هذه يتو

قف آه اه توقفها على بيان اللفظ فلانها اقسام للذاتي والعرضي العرضيين

للكلي الذي هو قسم المفرد الذي هو قسم اللفظ والقسم لا يعلم ما لم يعلم

مقسمه واما توقفها على بيان الدلالة الثلث فبواسطة توقف مباحث الالفاظ

عليها اذ البحث عن الالفاظ باعتبار الدلالة على المعنى فما لم يعلم الدلالة لم يتاتى

ذلك البحث ولذلك قدم مباحث الدلالة على مباحث الالفاظ يلزم من العلم به اي

تصوريا كان او تصديقيا العلم بشيء آخر كذلك فمن توقع الدلالة مع قوله الاول

هو الدال والثاني هو المدلول عرفت ان الدليل اللغوي والاصطلاحي هو الذي يلزم

من العلم آه معرفة الاول فقط مراد اه معرفة الثاني فلانه مفهوم الدليل الاصطلاحي

هو مفهوم الدليل اللغوي مع قيد آخر وهو كون العلم تصديقيا فما علم الدليل اللغوي علم ان

في التصديقيات اه يلزم آه وهو الدليل في الاصطلاح وقد يحقق الدليل في التصديق ق الدليل م

اليقيني ويقال الظني قوله والدلالة تنقسم آه الدلالات المطلقة تنقسم

الاجارة

تقسيما عقليا الى طبعية وهي التي تكون الطبع فيها مدخل والى

عقلية وهو ما يكون العقل فيه مستقلا لا يكون للوضع

الكليات الخمس على بيان
الدلالة الثلثة ليبين توقف بيان الدلالات
الدلالة التصورات والتصديقات لا يخ
بحيث يتوقف عليها كلا لانه
تعلق بيان يتوقف على بيان التخصيص
وتكلف ان يجاب بان [illegible] ما عداه كما دي
بالذكر لا يتبيين [illegible] الثلثة وتقسيم

فان قيل سلمنا ان الدلالة متقدمة على الكليات لتعميم
اللفظ بكونها متقدمة تقدم الدلالة فلم
عليها لانه لا يلزم منه تقدم الدلالة والموصوف
اللفظ موصوف للدلالة قلنا ان الموصوف
مقدما على الصفة لكن اللفظ لا تقسيم
للدلالة هو نفسه على تقسيم اللفظ
الدلالة انما يكون على الذي هو اللفظ
وتقديم الدلالة على التقسيم
على التقسيم تقديم اي الدلالة
فلما [illegible] بعبارة [illegible]
تقسيم على [illegible]

ومن [illegible] الايساغوجي
والوضع والاجسام [illegible]
[illegible] الكليات [illegible]
[illegible] والمشككات [illegible]
[illegible] المتواطي [illegible]
[illegible] بالتشكيك [illegible]
[illegible] والاضافة بالعلية
والاخرى كالعرض والنوع
والنبوة [illegible]
جوانع

والطبع

والطبع فيهما دخل والى وضعية وهي ما يكون للوضع فيها دخل فان قلت اذا كان للفظ
يكون للوضع والطبع دخل في حالة دلالة فمن اى قسم كانت قلت قد كان ادراجها
في الوضعية لكون الوضع سببا اكثريا فاعتبر قيد آخر في التعريف الطبيعية واعلم ان :
العقلية والوضعية منقسمان الى لفظية وغير لفظية اما العقلية اللفظية فكدلالة
اللفظ المسموع من وراء الجدار على اللافظ واما العقلية لغير اللفظية فكدلالة الاثر على
المؤثر واما الوضعية اللفظية فكدلالة الانسان على معناه واما الوضعية لغير اللفظية فكدلالة الدوال
الاربع على معانيها واما الطبعية فقد قيل انها منحصرة بالاستقراء في اللفظية كدلالة اح على
الوجع والنظر ان دلالة عرق المريض حين مس الطبيب على حاله وكذا دلالة صفرة خدي
الصفرى او على غلبة الطبيعة غير لفظية قوله والمراد من الدلالة ههنا اي في هذا الفن او
في مباحث الالفاظ اي لم يكن العقلية والطبعية مقصودتين لكونهما مختلفين باختلاف
العقول والطبائع غير منضبطة مع قلتها ولم يكن الوضعية الغير اللفظية ايضا مقصودة
لان التعسر في ضبطها واما لقلتها قوله لان اللفظ الدال الخ على هذا التقدير يكون الحصر استقراء
يا ولو قيل ان اللفظ الدال لا يخلو اما ان يكون دالا على تمام المعنى الموضوع له او يدل على جزئه
او على خارج عنه لكان الحصر عقليا قوله او يدل على جزئه اي يدل على جزء ما وضع له حين الارادة
بطل ولو اريد باللفظ جزء معناه الاصلي يكون دلالته عليه مطابقة من قبيل المجاز المرسل

وهو ان يستعمل اللفظ

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

قوله

في حيز معناه الموضوع له للمناسبة بينهما وانما سمي هذه الدلالة بالمطابقة اي اعلم انه
اي الاندراج في ضمن الشيء
قد سمي الدلالة الثلث بالمطابقة والتضمن والالتزام تسمية للمسبب باسم
السبب لان مطابقة اللفظ للمعنى سبب لدلالة المطابقة وكذا تضمن اللفظ
المراد للجزء سبب لدلالة التضمنية ولزوم المعنى الخارجي للمعنى الموضوع له سبب
للدلالة الالتزامية وقد يسمية بالمطابقي والتضمني والالتزامي بياء النسبة
نسبة للمسبب الى السبب واعلم ايضا انه قدم تعريف المطابقة على تعريف
الاخريين لانهما تابعتان لها والمتبوع مقدم بالطبع على التابع فقدمها بالوضع ليوافق
اي الوضع الترتيب
الوضع الطبع وقدم التعريف التضمني على تعريف الالتزام لانه دلالة بجزء المتبو
ع فهو مقدم بالطبع على الخارج قوله فيكون حاله كما في المنع ان فيه
التفريع على المنع عليه بحسب المعنى وان تعلق بحسب الظاهر وهو جعل النتيجة عين
المقدمة ويقال له مصادرة على المطلوب قوله على قابل العلم وصنعة الكتابة فيه
سؤال مشهور وهو انه لا يلزم من تصور الانسان تصور قابل العلم وصنعة
الكتابة فلا يصلح للمثال لكنه مناقشة وهي ليست من دأب المحصلين
اذ لكان المقصود ايضاح والمقصود هنا واضح فلا يفيد تلك المناقشة ويمكن
في امثال ان يقال ايضا انه مجرد فرض فلا يرد عليه هذه المناقشة لكن

المطابقة وضعية لفظية والاخريان
عقليتان لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى
الى جزئه ولازمه وقيل وضعيتان وعليه اكثر
المناطقة واللوازم ثلثة لازم ذهنا وخارجا
كقابل صنعة الكتابة والعلم والكتابة للانسان
ولازم خارجا فقط كسواد الغراب والزنجي ولازم
ولازم ذهنا فقط كالبصر للعمى والمعتبر في دلالة الا
لتزام اللزوم الذهني مطالع

اللزوم الذهني كون الشيء بحيث يلزم
من تصوره تصور المسمى والخارجي كونه بحيث
يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه

يعني انما سمي تلك الدلالة
بالمطابقة لان مطابقة اللفظ
للمعنى الموضوع له سبب لها فسمي
المسبب باسم السبب وكذا وجه التسمية
في الباقيين فان سبب دلالة على المعنى
التضمني تضمن الموضوع له اياه وسبب دلالة
على اللازم الالتزامي
لزومه

على اربعة اقسام احدها ان
يكون المدعى عين الدليل والثاني ان يكون
المدعى جزء الدليل والثالث ان يكون المدعى
موقوفا عليه صحة الدليل الكلي والرابع كونه
موقوفا على صحة جزء الدليل الكل باطل لا
شتماله على الدور الباطل مطالع

المحصلين

اذا الشي

قوله والاضافة فتشرح المثال الذي
لم يعتبر قيد الاضافة والمثال الذي
اعتبر قيد الاضافة في المحصلة والمنافية

اذ الشرطية يستعمل في محقق الوقوع قوله وانما قيد بعض الم يترك الملازمة مطلقة

اى الدلالة التزام الخ وح

حتى يكون ملازمة الذهنية والخارجية معا شرطا لها قيدها بالذهنية ولم يعكس اذ لم

بل مصـ

لم يقيد الملازمة بالخارجية اذ كان من وهم يذهب الى ان الملازمة الخارجية

بدون الذهنية فيكون ملازمة الخارجية اعم اى سلم ان الملازمة مطلقا كون الشئ

لشرطها

مقتضيا للآخر والاول هو الملازمة والثاني هو اللازمة والملازمة الخارجية

معتضيا

كون الشئ مقتضيا للآخر في الخارج كاقتضاء طلوع الشمس لوجود النهار والملا

وحاصلهما ان مثال الملازمة الخارجية فراجع

زمة الذهنية كون الشئ للآخر في الذهن كاقتضاء تصور الاربعة لتصور

مقتضيا له

وهو الانقسام بمتساويين

الزوجية وتصور الثلثة للفردية قوله كالبصر للعمى فان قيل البصر جزء لمفهوم

وهو عدم الانقسام بمتساويين ح

وهو عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيرا فيكون دلالته عليه بالتضمن لا بالالتزام

اى العمى

قلت ان مفهوم العمى هو عدم المضاف الى البصر فلا يكون العدم والبصر معا

من حيث هو مضاف فيكون الاضافة الى البصر داخلة في المفهوم العمى ويكون البصر خارجا

المضاف اليه يكون خارجا عن المضاف لان المضاف لا يخلو اما ان يعتبر من حيث

من غير نظر الى كونه مضافا

هو هو فيكون الاضافة ايضا خارجية عنه او يعتبر من حيث هو المضاف

فيكون الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا وههنا كذلك فيكون الاضافة دا

خلة والمضاف اليه خارجا فلا فرع عما يتوقف عليه بيان تقسيم اللفظ اى

الدلالات الثلث شرع فيه اللفظ ينقسم اى اللفظ المع

ضنوع

قوله اه ان لا يراد بجزء منه اه اقول ان في هذه العبارة احتمالين احدهما ان يكون المراد منه الارادة في قولنا تعريف المفرد من الارادة في تعريف المركب فعليه
فعلى هذا الاحتمال يكون تقدير الكلام هكذا ان المفرد هو الذى لا يراد بجزء منه دلالة على جزء معناه بالفعل والمركب بعكس ذلك فيلزم ح ان يكون
جميع المركبات مفردا قبل ارادة الدلالة وبعدها من اجزائها اجزاء معانيها لانه يصدق عليها تعريف المفرد فلا يصدق عليها تعريف المركب فلا يكون
تعريف المفرد مانعا وتعريف المركب جامعا وهما واجبان في التعريفات وثانيهما اى احتمال الثاني ان يكون المراد من الارادة في التعريفين قوتها فعلى هذا
يكون تقدير الكلام هكذا ان المفرد هو الذى لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء معناه بالقوة والمركب بعكسه فيلزم ح ان يكون المفردات التي بها

ينقسم باعتبار هذا معانيها الثلثة الى المفرد والمؤلف فيلزم ان يكون لفظ
باعتبار معناه المطابقي مركبا وباعتبار معناه التضمني والالتزامي مفردا او
لا استحالة فيه كما ان عبد الله مركب باعتبار ومفرد باعتبار ولا استحالة
قوله لانا اه ان يراد اه الاولى ان يقدم تعريف المركب على تعريف المفرد لان
التعريف انما يكون باعتبار المفهوم ومفهوم المركب وجودي ومفهوم
المفرد عدمي والوجودي سابق على العدمي اذ العدم المحض في الملكة
انما يعرف بعد معرفتها ايضا الصواب ان يترك قيد الارادة في التعريف
ويقول اه ان لا يدل جزؤه على جزء معناه لان الارادة لا دخل لها
في الدلالة اصلا قوله كرامي الحجارة ولو مثل بالحجارة لكفى لانها مركب من
حرف التعريف والاسم فالاسم يدل على جسم معين بالنوع فقط
واللام يدل تعريف النوع والحقيقة ان كان لتعريف الجنس
او يدل على التعين الشخصي ان كان لعهد الخارج قوله نحو ق
علما وانما قيد بالعلم لانه لو لم يكن علما لكان جملة لانه امر من وقى
يعني قوله الحيوان يد علما لان ~~[illegible]~~ فائدة في قيد بالعلم ههنا اه

اجزاء ودلالة لا تدل الاجزاء على تلك المعنى المركب لانه
لا يراد بجزء منها دلالة على جزء معانيها بالقوة فيصد
ق عليه تعريف المركب فلا يكون تعريفه مانعا وتعريفا
المفرد جامعا وهو باطل والجواب عنه المراد من الاحتمالين
المذكورين هو الاحتمال الاول وقوله يلزم ح ان يكون
جميع المركبات مفردا قبل ارادة الدلالة وبعدها من
اجزاء اللفظ على اجزاء معناه قلنا لا نم لزوم
ذلك لان في التعريفين متعلقا مانعا لهذا النقض
المذكور فيكون تعريف المفرد على تعريف المتعلق المذكور
هكذا المفرد الذى لا يراد بجزء منه دلالة على جزء معناه
حين ارادة المعنى الموضوع له منه ويكون تعريف المركب
على تقدير المتعلق هكذا المركب هو الذى يراد بجزء
منه دلالة على جزء معناه حين ارادة المعنى الموضوع
له فيندفع بسبب جواب ما قيل من ان المفرد والمركب ينتقض
بالالفاظ لهما دلالة على معنى بحسب الطبع والعقل
لانهما يستتر بالالفاظ مع ان تعريف المفرد صادق
عليهما عبد الحكيم

قوله ق علما اقول انما قيد لفظ ق بقوله علما
لانه لو لم يكن علما لكان امرا مؤلفا
من لفظ ق ومن انت الذى هو فاعله فلا يكون
مفردا فلهذا قيد بقوله علما فان قيل لانم
ان لفظ ق لو لم يكن علما لكان مركبا لان المر
كب هو الذى يدل جزء لفظه على جزء معناه
وههنا لا جزء للفظ فان انت ليس مذكورا بل مستتر في ق فيصدق عليه انه لا يدل جزء لفظه على جزء معناه فلا يكون مركبا فلا
يحتاج الى قوله علما في كونه مفردا قلنا نعم ان لفظ انت ليس بملفوظ فلو لم لكنه مقدر في ق والمقدر كا
الملفوظ فلو لم يكن ق مقيدا اى علما لم يكن مفردا فيحتاج الى قوله علما في كون ق مفردا تامل عبد الحكيم

العالم بالوضع كلما تخيل اللفظ
ينتقل معناه اي انتقل الذهن اليه سواء كان
مراد المتلفظ به او لا فالدلالة لا تتوقف على ارادة المعنى
يعني تابعة للارادة والارادة المتكلم المعنى من اللفظ يعني استعمال
يعني السامع منه لعلمه بالوضع شيء آخر وهو الجزء بعيد فانه

لو لم يكن علما لكان كل من حروفه الا في عدد معين بحسب قانون مصدراً

من دال او بزيده وهي معزوة لعدم الاستفادة الصرف فيه لا يقال لو لم يكن علما لكان كل

من حروفه دالاً

~~جزء منه~~ في عدد معين بحسب النحو فيكون مركبا لانا نقول المراد من الدلا

لة يكون بحسب قانون وضع اللغة لا الدلالة مطلقا سواء كان بحسب قانون

وضع اللغة اولا ويمكن ان يقال ان ذكره ليس بفائدة بل استطرادي لكن

وقوله لكنه لا يدل ان اراد انه

اي كعبد الله

لا يدل عليه بحسب الوضع التركيب فممنوع لان اللفظ يدل على كل ما وضع له

شارح

وان اراد واحد منهما لان الارادة لا دخل لها في الدلالة كما مر وان اراد انه

اي كعبد الله

لا يدل عليه بحسب الوضع العلمي فمسلم لكن الحيوان الناطق كذلك فانه لا

كعبد الله في الاعتبارين

يدل جزؤه بحسب الوضع العلمي على جزء معناه فالاولى ليس بصحيح فينبغي

بتصحيح

الثالث والرابع

ان يقال الثالث ان يكون له جزء ومعنى خارج صيغتي من المعنى والرابع ان

اي اللفظ

ان يكون له جزء ومعنى داخل في المعنى المقصود ويمكن ان يتكلف و

وهو الماهية الانسانية مع التشخص

يقال ان المراد وهو الثاني ومعنى قوله لكن لا يدل عليه وقوله دال عليه

مع النظر الى قوله لكنه لا يدل عليه

ان لا يكون معنى الجزء داخلا في المعنى الدال عليه اللفظ بحسب الوضع

العلمي في عبد الله يعني لو كان داخلا فيه لكان الجزء دالا عليه

معنى الجزء

ويكون معنى الجزء في المعنى الدال عليه اللفظ بذلك الوضع

داخلا

في الحيوان

اي متعلق الغالبة قاموس

الناطق فكان الجزء الاعلى عليه وقيد علما في الموضع ضمنين للاحتراز عن التر
كيب التقييدي قوله المفرد ينقسم الى كلي وجزئي اعلم ان الكلية والجزئية من
صفات المعاني بالحقيقة لان مناط الكلية والجزئية هو الحصول العقلي
وقد يسمى اللفظ بهما مجازا تسمية للدال باسم المدلول وانما قدم الكلي على الجزئي
لان التقسيم باعتبار الذات وذات الكلي متقدم على ذات الجزئي لان
الكلي جزء الجزئي غالبا فان الانسان مثلا جزء زيد لانه الحيوان الناطق
مع التشخص ولذلك يسمى بالكلي نسبة للجزء الى الكل والمنسوب الى الكل كلي و
الجزئي كل له ويسمى بالجزئي نسبة للكل الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي
والجزء متقدم بالذات على الكل قوله اما ان يكون نفس تصور مفهومه قدم تعريف الجز
ي اي التعريف الكلي اشارة الى الاعتراض على المصنف لانه قدم تعريف الكلي الجزئي مع
ان العكس هو الاولى لان التعريف انما يكون بحسب المفهوم ومفهوم الجزئي
وجودي ومفهوم الكلي عدمي والاعدام انما تعرف بملكاتها ويمكن ان يجاب عنه بانه لما
كان المقصود هنا تعريف الكلي اذ المنطقيون انما يبحثون في الاصطلاحات الم
المذكورة لانها تنفع في العلوم والنافع الكلي لا الجزئي قدم تعريف الكلي على تعريف
الجزئي تنبيها على ذلك فان قلت فلم عرف الجزئي قلت لضبط الكلي ولكمال معرفة

لان

فائدة الفرق
بين الكلي والكلية والجزئي
والجزئية والجزء من المهمات وما
حصل على ما قال العلماء الدعوى كالجبال
الاشتغال الكلي هو الذي يشترك في مفهومه
كثيرون ان كان الانسان ومقابله الجزئي
كزيد واما الكلية فهي المحكوم على كل
فرد فرد بحيث لا يبقى شيء من الافراد كم
شمولا لجميعها كقولنا كل رجل يشبعه
رغيفان ويقال لها الجزئية فهي ما
حكم فيها على بعض الافراد
حقيقة من غير تعين كقولنا
بعض الحيوان انسان واما الكل
فهي القضية التي حكم فيها على
المجموع من حيث هو مجموع كاسم
العدد وكقولنا كل رجل يحمل الصخرة
العظيمة فهذا الصادق وباعتبار
الكل والكلي دون الكلية فيقابل
الجزء وهو ما تركب منه ومن غيره
كالخمسة مع العشرة ومن هنا اتضح
لك الفرق بين الكل الجمع والكلي الجمع
والسوية بعضهم والله اعلم

فان قيل ان المفرد ينقسم الى الكلي والجزئي فلم لم ينقسم
المركب اليهما ايضا قلت لان كون المركب كليا وجزئيا
انما يكون باعتبار كون اجزائه كليا وجزئيا فلهذا اكتفى
بقسمة المفرد الى الكلي والجزئي دون المركب او نقول قسمة المفرد
الى الكلي والجزئي لاثباته قسمة المركب اليهما عبد الحكيم ١٢٢٢

فان قيل ان المفرد ينقسم الى الكلي والجزئي لم ينقسم المركب اليهما ايضا قلت لان كون المركب كليا وجزئيا انما يكون باعتبار كون اجزائه كليا وجزئيا فلهذا اكتفى بقسمة المفرد الى الكلي والجزئي دون المركب او نقول قسمة المفرد الى الكلي والجزئي لاثباته قسمة المركب اليهما عبد الحكيم

لان الكلى معرفة الشيء انما يكون بمعرفة اضداده قوله من حيث ان تتصور
انما تقيد بالحيثية لئلا يتوهم ان المانع من الاشتراك هو التصور فان المانع هو المفهوم
بشرط انه متصور فنسبت المانع الى مجاز التنبيه على ان له دخلا في ذلك المانع لكونه شر
طاً ثانياً قوله بين كثيرين لما كان بعض افراد الكلى عاقلا جمع الكثير المطلق عليهما جمع
السالم لانه صفة ومذكر وشرط الصيغة في جمع السالم ان يكون مذكرا عاقلا قوله وانما
قيد مفهوم الكلى حاصله انه لو لم يكن التقييد بالتصور لكان بعض الكليات كالوا
جب داخلا في تعريف الجزئي فينتقض التعريفان طردا وعكسا ولما قيدهما بالتصور
منعا جمعا
فلا يكون تعريف الجزئي مانعا ولا تعريف الكلي جامعا
خرج ذلك الكلى عن تعريف الجزئي ودخل في تعريف الكلى فانطبق التعريف
وانما قيدهما بالنفس لئلا يتوهم من اسناد المنع الى التصور ان له دخلا فيه الا بالاستقلال
او بانضمام امر آخر اليه فيدخل في تعريف الجزئي مفهوم واجب الوجود لان العقل
اذا تصوره ولاحظ معه برهان التوحيد امتنع فيه الشركة ولا شبهة في توقف هذا
اي منعا اي جمعا
الامتناع على تصوره فلا يدخل قطعا فينتقض تعريفان ايضا طردا او عكسا ولما قيدهما قوله
شارح
بالنفس علم ان كلا لا يمتنع من الاشتراك بالنظر الى مجرد مفهومه كلى لا جزئي ق
بالنظر الى الخارج اي بالنظر الى الدليل الخارج ق فان الدليل الخارج اي الخارج
عن مفهوم ذلك الكلى الكلى ينقسم الى ذاتي وعرض انما ابتدأ بالكلى ولم
قوله

قوله على كثيرين على صيغة جمع العقلاء في كثيرين لسبيل
التغليب فان بعض الكليات كالانسان مأخوذ من ال
افراد والاشخاص ذوي العقول فكانهم قرروا
على الكلية اولا في مثال جزئي ومفهوم الاشارة
وقد كان يحتج فيه ذكر لفظ كثيرين حصلوا التوزيع الكلية
وذكروا فيه ذلك اللفظ على وجه التغليب

اما الطرد فهو صدق المحدود على ما صدق عليه
الحد اي كلما صدق عليه الحد صدق عليه المحدود
وهو معنى قولهم كلما وجد الحد وجد المحدود
بالاطراد يصير الحد مانعا عن دخول غير المحدود
فيه تلويح

ولقائل ان يقول ان التصور امر ذهني والامر الذ
هني من حيث انه ذهني يمتنع انضمامه الى الامر الخارج
فلا يحتاج الى قيد نفس لدفع هذا الانضمام
عبد الحكيم

يتعرض للجزئي لانه لا يبحث في هذا القسم اي قسم التصورات الا عن

الموصول الى المجهول التصوري ايصالا قريبا كالحد والرسم وايصالا بعيدا

كالكليات الخمس والجزئي ليس بموصل قريب ولا بعيد الى التصوري فلا يجوز

ان يبحث عنه فان قلت فيجب ان يبحث عنه في قسم التصديقات لان له دخلا في الا

يصال الى المجهول التصديقي قلت ان البحث عن المحكوم عليه وبه يغني عنه

فتامل لا يقال ان النوع والعرض العام لا دخل لهما في الايصال الى المجهول

التصوري فيجب ان لا يبحث عنهما في قسم التصورات قلت ذكرهما لاستيفاء

اقسام الكلي بتمامها وايضا نقول ان العرض العام دخلا في الايصال فانه قد يتركب من

العرضيات فيحصل رسما ناقصا موصلا كما يستحق اعلم ان الذاتية والعرضية

من الصفات المفهوم بالحقيقة وقد يسمى اللفظ بهما بجاز التسمية للدال

باسم المدلول لانه اما ان يكون داخلا في الحقيقة جزئياته اي الا ان يكون

مفهومه داخلا في حقيقة جزئيات اي جزئيات ذلك المفهوم لانه لا

معنى لدخول الكلي الذي هو اللفظ في حقيقة جزئياته وكذا بالنسبة الى

الفرس فان حقيقة هذا الفرس والحيوان داخلا فيه لكونه مركبا من

الحيوان والصاهل فعلى هذا لا يكون نفس ماهية ذاتية لان الذاتية ما

اي بلا واسطة

اي جزئي

اي الاعتبار

علة الثاني

اي المستفاد من اللفظ الا يصال منه

مفعول له

اي الكلي

اي الابيض

التي ملاك الشخصية وان كانت تقع كبرى الشكل
الاول ظاهرا فهي في الحقيقة اما الموقوف ولة بالكلية
فلا دخل للشخصية في الانتاج فلا يبحث في علم الميزان
عنها الا موضوعا ولا محمولا افندي اسماعيل

وذال الفرس اي الاسود

يدخل

108

لكن في قوله في المتن بالنسبة الى الانسان والفرس يشعر
بان المراد هو الحقيقة النوعية الا ان يراد بالانسان والفرس
جزئيات حقيقتيهما بجعل الالف واللام فيهما التعريف العهدي

يدخل في حقيقة الجزئيات وحقيقة الجزئيات اي نفس الماهية ونفس الماهية
لا تدخل في نفسها لامتناع دخول الشيء في نفسه فيكون مخالفاً للذاتي وما يخالف فهو عرضي
اي منعاً فلا يكون تعريف العرضي مانعاً ولا تعريف الذاتي جامعاً
فنفس الماهية من العرضيات فينتقض التعريفات طرداً وعكساً على اصطلاح
فيرد على الشارح منعاً على الورود
القدماء وينتقض تعريف البعض طرداً على اصطلاح الآخر ولا يخفى ان يجاب عنه بان
المراد بالدخول في التعريف الذاتي هو عدم الخروج لانه يرد عليه ان دلالة الدخول
تسمية للشيء باسم ملزومه اذ العدم الخروج من لوازم الدخول المجرد الا انه اللازم للدخول
على عدم الخروج بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في التعريفات بل الاولى ان يراد
ثم اذا لم يشتهر اما اذا اشتهر فجائز لان المجاز المشهور تلحق بالحقيقة فيصح الحد
بالحقيقة في قوله حقيقة جزئياته هو الحقيقة الشخصية لا الحقيقة
اي الحيوان الناطق اي الكلية الحيوان الناطق
النوعية ولا شك ان نفس الماهية داخلة في الحقيقة الشخصية لانها
عدم كون نفس الماهية ذاتية
الحقيقة النوعية مع التشخص فلا يلزم المحذور ق وقد يقال الذاتي على ما ليس بعرضي
على ما ذكره الشارح في المتن
اقول والذاتي بهذا المعنى اعم مطلقاً منه بالمعنى الاول لانه بهذا المعنى يتناول نفس
في المتن
الماهية بخلافه بالمعنى الاول فانه مختص بجزء الماهية اي الجنس والفصل لا
اي الحيوان الناطق صيغة الذات
يقال ان الذاتي اي حاصله ان التعريف الثاني غير مانع لدخول ما ليس بذاتي فيه
وهو قوله وقد يقال الذاتي على ما ليس الخ
فلان نفس الماهية ليست بذاتية مع انها داخلة فيه انا قلنا ان نفس الماهية ليست
بذاتي لانها لو كانت ذاتية فلا يخلو اما ان يكون ذاتية لنفسها او لغيرها فكلاهما
محال اما الاول فلان الذاتي منسوب الى الذات والشيء الواحد لا يكون منسوباً ومنسوباً

ط لكن قوله في المتن بالنسبة الى الانسان والفرس يشعر بان المراد هو الحقيقة النوعية الا ان يراد بالانسان والفرس جزئيات حقيقتيهما بجعل الالف واللام فيهما التعريف العهدي

هذا اذا فسر الذاتي بما هو داخل في الحقيقة النوعية للجزئيات كما زعم بعض القدماء واما اذا فسر بما هو داخل في الحقيقة الشخصية للجزئيات فلا يتمشى وى التعريف مد

فانهما داخلان واما طرد حقيقة جزئياتها

اي اما حالية لكونهما ذاتية لنفسها

اي محال لانه كونها ذاتية لنفسه

اي الذاتية

اليه واما الثاني فلان ما يكون نفس الماهية ذاتية لا يجب ان يكون مركبا منها ومن
غيرها فيكون نفس الماهية جزء ذلك الغير فلا يكون نفس الماهية بل جزئه لذلك الغير

حال الجزء منها اي كون نفس الماهية لا جزء الماهية

والمقدر خلافه واجاب عنه بوجهين الاول انا نختار الشق الثاني قوله فيكون نفس الماهية

الجواب عنه اي فما قلتم

جزء لذلك الغير فلا يكون نفس الماهية قلنا ان اريد انه لا يكون نفس الماهية النو

جواب

عية فهو معناه ممنوع وان اريد انه لا يكون نفس الماهية الشخصية فمسلم لكن لا يجزئ شيئا
اذ لا يلزم من ذلك ان لا يكون نفس الماهية النوعية فلا يلزم خلاف المقدر والثاني ان

اي التسمية حد فيه اصطلاحات والاصطلاحية العرفية يقال لها عند اهل الميزان مثلا لغوية اي المعرفي مسلمان

هذه التسمية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور بل انما هي اصطلاحية اي اي

لان معنى الانتساب هاهنا ما هو ملحوظ بالملحوظ كون الماهية عرضيا عبد الحكيم

من الاصطلاح المتقوم اما جنس او نوع او فصل اعلم ان اسماء الكليات تطلق با

حيوان انسان ناطق صفة الالفاظ

الحقيقة على المعاني على المفهومات وقد تطلق ايضا على الالفاظ لدلالة عليها مجازا تسمية

شارح حيوان الانسان بالذات

للدال باسم المدلول قدم الجنس على النوع لانه جزء النوع والجزء متقدم على الكل بالطبع

مثلا ناطق

فقدم بالوضع ليوافق الوضع والطبع وعلى الفصل لان الجنس اعم من الفصل والاعم متقدم

اي لشهرته وظهوره طوالع

في المرتبة على الاخص ولذلك وجب التقديم الاعم على الاخص في التعريفات فان قيل فلم

مصه جنس فصل قال

قدم النوع على الفصل مع ان الفصل جزء له والجزء متقدم على الكل بالطبع فيجب ان يقدم
على النوع بالوضع كالجنس ليوافق الوضع الطبع قلنا لما ذكر النوع والجنس في كو

جواب سال

نهما مقولا في جواب ما هو اورده عقيب الجنس فصار مقدما على الفصل

قوله فلا يرد ذلك ويمكن ان يجاب عنه بوجه
آخر وهو ان الاطلاق الذاتي في جزء النوع
بالحقيقة والاطلاق فيه بطريق فعينه تسمية
الكل باسم جزئه مجازا جوالع

واما بطلان انتساب الشيء الى نفسه
فلوجوب المغايرة بين المنسوب و
المنسوب اليه بالذات مثل رجل
عبد لوى فان الرجل هو المنسوب
المغاير بالذات البعداد وهو
المنسوب اليه عبد الحكيم

تسمية عرفية اصطلاحية والاصطلا
حية العرفية يقال لها عند الميزان مثلا
لغوية تسلمان

لان معنى الانتساب هاهنا ما هو ملحوظ
بالملحوظ كون الماهية عرضا
عبد الحكيم

فان

اي تقديم الفصل عليهما

فان قيل لم لم يقدم الفصل عليهما معا مع ان المقصود حاصل بذلك لا يقال
انه قد مر ان مرتبة الجنس مقدمة على مرتبة الفصل فلا يحسن تقديم الفصل عليه
اي بين مخالفة الطبع والوضع الطبع
لان المخالفة لازمة على كل تقدير فتدبر قلنا لان الفصل مستلزم للخا
هو داخل في جوهره
صة في كونهما مقولين في جواب اي شيء هو فينبغي اي يورد الخاصة عقيبه
على الجنس والنوع
او بالعكس فلو كان الفصل متقدما عليهما لزم ان يكون الخاصة متقدمة عليهما
اي فيورد الفصل عقيبه اي على تقدير تقديم الفصل على الخاصة
او على جميع الذاتيات فيلزم ان يكون العرضي مقدما على بعض الذاتيات او على جميعها و
اي جميع على تقدير تقديم الخاصة على الفصل
ذلك ليس بحسن قوله اي الخصوصية بفتح الخاء المعجمة الفوقانية او على ضمها لان الخصوص
والفتح افصح من الضم كما في العبودية والغفوبية قعيدته
بالضم مصدر فلا يدخل عليه الياء المصدرية لكن الضم غلط عام قوله فانه اذا سئل عن
الباء داخلة على المقصور
الانسان والفرس آه يعني ان السؤال بما هو انما يكون عن تمام الماهية المختصة بما يرجع
حال
اليه ما هو فلو كان مرجع الانسان والفرس معا وليس تمام الماهية المختصة بهما الا تمام الماهية
صح
المشترك بينهما وهو الحيوان فيكون الجواب هو الحيوان ولو كان مرجع الانسان و
حده او الفرس وحده وليس الماهية المختصة بالانسان والفرس الا الحيوان الناطق والحيوان
للانسان
للفرس
الصاهل فيكون الجواب الا الحيوان الناطق والحيوان الصاهل فلا مناقض لما سيجئ في باب
لما هو المتبادر
التعريفات قوله كلي معقول اي صالح لان يقال على كثيرين لا انه معقول بالفعل والا خرجت
اي عن تعريف الجنس مثلا اللاشيء واللاوجود واللاممكن تدبر
عنه الاجناس التي لم تقل على الافراد بالفعل ودعوى امتناع تلك الاجناس
بامتناع العرض
كما سيأتي من المحشي
[illegible] هنا على هنا الا تم

الانواع تباين فقط والاصناف في الوضعيات فقط والاقسام قد يكون التباين بينهما في الذاتيات وقد يكون في الوضعيات فقط وقد يكون فيهما معا فهي اعم منهما والاول موجود في الجنس فلذلك قال وانواعها والثاني في الفصل ولذلك قال واصنافه والثالث في العرض ولذلك قال واقسامه كما هو ظاهر بادنى تامل شرح طوالع

واعلم ان الجزئيات المندرجة تحت الكلي اما متباينة بالذاتيات او بالعرضيات او بهما فالاول يسمى انواعا والثاني اصنافا والثالث اقساما شرح طوالع

واعلم ان الافصح في الخصوصية الفتح لان الخصوص بالضم لا كان مصدرا دخل عليه ياء النسبة للمبالغة والتاء للمبالغة فيحتاج الى [illegible] الفتح على المصدر واما اذا جرى [illegible] كما في علامة للنسبة مبالغة [illegible]

اقول لا يخفى عليك ان القواعد الكلية تتضح عند المبتدي بالامثلة الجزئية فلذلك [illegible] الكليات الا بالامثلة [illegible] قلت لكن [illegible] فاحتاج الى [illegible] الجزئية [illegible] في مباحث الكليات [illegible] شرحها على المبتدي فاورده في مباحث الاجناس والانواع امثلة جزئية وفي ترتيب مخصوصة كما بينه [illegible] مخصوصة مرتبة

111

غير مسموع لدلالته لا طائل تحته اي لا فائدة تحته لان معنى الكلي هو بعينه معنى المقول على

كثيرين كما ان الكلي هو الذي لا يمتنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه لان

الكلي يدل عليه اجمالا والمقول على كثيرين يدل عليه تفصيلا فان قيل لم حكم بزيادة الكلي

لا بزيادة المقول قلنا لان المقول على كثيرين لا بد منه ليتعلق به في جواب ما هو ولان التعريف

تقتضي التفصيل لا الاجمال واجاب عنه بعض الشارحين بان الكلي جنس والجنس شامل

لسائر الكليات والمقول انما ذكر ليتعلق به على كثيرين فليس شيء منهما مستدر

كا وانما ذكر على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق اقول لما كان ذكر المقول على كثير

ين لا بد منه كان ذكره مغنيا عن ذكر الكلي واجاب عنه بعضهم بان مفهوم الكلي يفهم

منه التزاما لان الالتزام مهجورة في التعريفات فلا بد من ذكر الكلي وهو ليس بشيء

لما مر من المراد بالمقولية وهو صلاحية المقولية فيكون مفهومه مفهوم الكلي

بعينه فلا يكون دلالته عليه التزاما قوله لما مر من الجزئي آه اي لما مر في تعريف الجزئي فانه

يدل على ان الجزئي لا يقال الا على واحد قيل ان الجزئي الحقيقي لا يحمل عليه انما فقولنا

هذا زيد مأول لقولنا هذا مسمى بزيد لان هذا اشارة الى الشخص معين فلا

يراد بزيد ذلك الشخص والا لم يكن الحمل بينهما صحيحا بل يراد به مسمى بزيد صاحب

اسم زيد وكلاهما مفهوم كلي منحصر في الشخص فلم يكن المحمول ايجاب الا كليا ح

ان دلالة الالتزام [illegible] معتبرة [illegible] التعريفات [illegible]

اي السابق الى الفهم من الالفاظ معانيها المطابقية ۔ شرح مطالع

حال

اي ان لم يكن في الدنيا زيد الا واحدا

112

ببعض الانسان افراده فلو كان المراد بزيد ذلك الفرد م

قوله اي من الانسان

اعتراض على الجواب

واجب عنه بان ذلك مدفوع بقولنا بعض الانسان زيد وانا اقول ان المراد بزيد ذلك

في السابق وهو قوله والا لم يكن الحمل بينهما صحيحا المجرد

الفرد بين من الحال المذكور فلا يراد به مسمى بزيد او صاحب زيد فيكون المعنى فرد من

عن القبيلة

افراد الانسان مسمى بزيد او صاحب اسم زيد فالمحمول ليس الا لفظا بل جوابه ان هذا لفظا

عطف على مقدر اي ليس ذلك الجواب جوابا بل الجواب

مفهوم

اشارة الى ذات زيد ماخوذ بعنوان مشار اليه وزيد يراد به الشخص المعين هذا

ابتداء ثم لفظ

خلط

الحمل صحيح لتحقيق شرط الحمل وهو الاتحاد بالذات التغاير باعتبار لكن هذا ليس

من هذا الايراد

بمفهوم من هذا التركيب بل المفهوم منه المشار اليه بهذه الاشارة مسمى بز

اي بل هو المفهوم من التركيب فعلى المحشي ان يكون التردد

يد او صاحب اسم زيد فتامل في مختلفين بالحقايق يخرج النوع هذا القيد كما يخرج

اي الشخص المعين كما مر

النوع يخرج ايضا فصول الانواع وخواصها فلم خص بالاخراج النوع فقط لانه

كالناطق للانسان والصاهل للفرس

لما كان جميع الفصول والخواص سواء كانت للانواع او للاجناس خارجة بقوله

كالاكل والشرب للاجناس

في جواب ما هو اسند اخراجها الى هذا القيد اي جواب ما هو ليندرج جميع الفصول والخوا

ص في سلك الاخراج بقيد واحد لانه اذا سئل عن زيد وعمرو آه حاصله ان

واخراج شيء الواحد بقيدين غير معيب لشهابه

عط

من ان السؤال بما هو انما يكون عن تمام الماهية المختصة بما يرجع اليه هو لفظا فان

بهم

كان مرجعه زيدا وعمروا او بكرا وتمام الماهية المختصة بهم ليس الا الماهية المشتركة بينهم

وهو الانسان فيكون الجواب هو الانسان وان كان مرجعه زيدا فقط وتمام الماهية

واما العوارض المشخصة فلاعتبار بعض الجزئيات على بعض لا الا تمام الماهية

المختصة المسئول عنها ايضا هو الانسان وان كان لان السؤال بما هو الكل

شرط الحمل الاتحاد والتغاير بالذات

فيكون المعنى المشار اليه الشخص المعين وح

وهو اتحاد المتغايرين ذهنا في الوجود خارجا سواء كان محققا او مقدرا امير

انما يكون عن الماهية

النوعية لا الشخصية بل السؤال عن الشخص انما يكون بمن فى ذوى العقول وبما وباى
فى غير ذوى العقول فيكون الجواب هو الانسان ايضا فيكون الانسان مقولا فى جواب ما
هو بحسب الشركة والخصوصية معا لانه تمام الماهية المختصة به فيه سؤال مشهور
وهو ان النوع اذا كان متعدد الاشخاص كالانسان مثلا لم يكن مختصا بشخص واحد
بل يكون مشتركا بين جميع الاشخاص فقوله ان الانسان تمام الماهية المختصة
بزيد غير صحيح وجوابه ان الباء داخل على المختص لا المختص به والحاصل
ان الاختصاص فى امثال هذه المواضع يستعمل بطريق المجاز ويراد به الا
متياز والانفراد فمعنى الماهية المختصة به الماهية الممتازة عن سائر الماهيات
بسبب زيد كلى كما قد عرفت لمية مقول الجنس يشتمل الجزئى والكلى يعنى ان
المقول جنس بعيد الكليات والمقول على كثيرين جنس قريب لها مختلفين
بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس هذا القيد كما يخرج الجنس الفصل والخواص
لكن السند اخراجهما الى القيد الآخر لما مر مقولا على كثيرين اعم من الافراد الذهنية
والخارجية المحققة والمقدرة لئلا يخرج عنه العنقاء والكليات الفرضية
كاللاشيء واللاممكن باعطاء العام م فظاللا الموجود اذا كانت انواعا يميز الشيء
عن شيء يشاركه فى الجنس اى يميز النوع الذى هو فصل له عن نوع آخر يشاركه

فى الجنس

اى جواب ان كان مرجعه زيدا
اى كما يكون الجواب هو الانسان بحسب الشركة
اى الانسان
اى الافراد
اى ليس زيد مخصوصا به حتى يكون الباء داخلا عليه
فى تعريف الجنس
الجنس
الاما كم داخلة
بالجر
المراد بكثيرين
نوع النوع

عن زيد بحسب الخصوصية
مثلا اذا سئل عن شخص انسان بعينه
بان يقال ما هذا الشخص قيل فى الجواب
فلان او الذى يعلم الان او امثال ذلك
بحادى

ان الاختصاص فى امثال هذه المواضع يستعمل بطريق المجاز

كالافراد متفاوتة فان
افراده متفاوتة غير موجود
فى الخارج بل موجود
فى الذهن

اى التى لا يمكن صدقها فى نفس الامر على شيء من الاشياء
خارجية والذهنية

ذلك النوع الاخر للنوع في جنسه ~~كما الحيوان~~ كالناطق فانه يميز الانسان عن

كالبغل والحمار

الفرس وغيره من الحيوانات التي تشارك الانسان في جنسه وهو الحيوان ق لكان

الانسانية

التعريف اشمل لانه لو قال او في الوجود لدخل فيه فصول الماهية المركبة من امرين

متساويين او امور متساوية لان فصولها تميزها عن المشاركات

في الوجود لا عن المشاركات في الجنس اذ ليس لها مشاركات

اي وان لم يكن كذلك

الجنسية والا لما كانت مركبة من امرين متساويين او امور متساوية والمقدر خلافه ق

اي خلاف كونه الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية

لانهما ان تركب من امرين ه

ق بناء على بطلان الاول ان يقول تنبيها على بطلان تركيب الماهية من امرين فلا

يخ اما ان يحتاج احدهما الى الآخر او لا والثاني مح لوجوب احتياج احدهما

~~الآخر فلا يخ اما ان يحتاج الآخر~~ بعض اجزاء الماهية على بعضها والاول ايضا

اليه

مح لانه ان احتاج احدهما الى الآخر فلا يخ اما ان يحتاج الآخر ايضا او لا فان

كان الاول يلزم الدور وان كان الثاني يلزم ترجيح احد الجزئين على الآخر بلا

وفرقوا بين الترجيح وبين التركيب بلا مرجح قالوا
الترجيح احد الجزئين

اما محالية الدور

مرجح وهما محال اما الدور فلاستلزامه توقف الشيء على نفسه واما الترجيح فلانهما

جزآن متساويان فاحتياج احدهما الى الآخر ليس اولى من العكس ق فعلى

هذا كان اللازم آه جوابه ان ذكر الجنس للتنبيه على بطلان تركيب الماهية

من امرين متساويين او امور متساوية فلو لم يذكر لكان

حاليا

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

الخ اعلم ان دلالة السبب على المسبب لمية وبالعكس انية اه

ای كدلالة النار على الدخان

ای كدلالة الدخان على النار

عن ذلك التنبيه مع انه مقصود لانه اذا سئل عن الانسان بای شیء هو فی
ذاته كان الجواب انه ناطق ليتميز عن غيره فيه دور لانه جعل اولا وقوع
بقوله لانه اذا سئل الخ
الناطق في جواب ای شیء هو في ذاته علة لكونه مميز الانسان عما يشاركه في
في الحيوانية وجعل ثانيا كونه مميز الانسان عن غيره عن المشاركات في الحيوانية علة
بقوله لان السؤال بای شیء هو لقوله ليميز الانسان عن غيره
لوقوعه في جوابه ای شیء هو في ذاته وهو دور صريح ويمكن ان يجاب عنه بان الاول
دليل انّی والثاني لمّی ويجوز ان يكون شیء دليل لميا لما كان يكون دليل انيا
فافهم وقوله يرسم ای الفصل عرف المصنف الفصل بتعريفين اشارة الى
مذهبين مذهب القدماء يقولون بامتناع تركيب الماهية من امرين متساويين
وبين او امور متساوية فاشار الى مذهبهم بالتعريف الاول حيث قال في الجنس
والمتأخرين حيث يقولون بجوازه فاشار الى مذهبهم بالتعريف الثاني لانه جعله
بحيث يتناول جميع الفصول سواء كانت مميزة عن المشاركات الجنسية
او الوجودية حيث لم يقل في جنسه بدل قوله في ذاته قوله كل جنس انما لم يحكم بزيادة الكل
ههنا كما مر لان قوله يقال على شیء ليس معناه الحمل حتى يغني عنه قوله لا يقال في الجواب
اصلا ای لا يقال في جواب ما هو ولا في جواب ای شیء هو اما في جواب
غيرهما فيصح ان يقع جوابا فانه اذا سئل عن زيد بكيف

فان كان علة لوجود المعلول في الذهن فقط فهو دليل انّی وان كان علة لوجود المعلول في الذهن والخارج وهو دليل لمّی اه

فان كان

ومذهب المتأخرين فان العبد اه

فيصح

116

فيصح ان يجاب عنه بانه صحيح او سقيم فكل واحد منهما آه اى اعلم انه قسم الكلى الخار
جى عن الماهية اولا الى اللازم والمفارق ثم قسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام
فيصير الكلى الخارج منقسما الى الاربعة اقسام فيكون مجموع الكليات سبعة:
اول المتن
فقوله فى اول الكتاب يراد به الكليات الخمس ليس بصحيح فالاولى ان يقول واما
بالنظر الى هذا التقسيم
واما العرض سواء كان لازما وهو ما يمتنع انفكاكه عن الماهية او مفارقا
وهو ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية اما ان يختص بحقيقة واحدة فقط وهو
بحقيقة واحدة فقط هو حقيقة
الخاصة او لا يختص بل يعم حقائق فوق واحدة وهو العرض العام
ليكون الكلى الخارجى منحصرا فى قسمين وتصير اقسام الكلى خمسة قوله كلية
مستدركة لان المراد بما تحت حقيقة واحدة اعم من الافراد الذهنية والخار
اى كواجب الوجود صفة والشمس ما
كالانسان مثلا
جية المحققة والمقدرة وهى كثيرة فمعنى قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة
كالعنقاء المعدوم والنابيع النانس بالمثل
يقال على افراد كثيرة فهو بعينه معنى الكلية فيكون الكلية مستدركة وانما قلنا
اى الا الى
ذلك لدفع وهم من يتوهم ان بعض الخواص لا يقال الا على واحدة كخواص
الشمس وخواص الواجب فلا يكون المراد من التعريف ما تحت الحقيقة
دات المراد
اى القادر الرازق
افراد كثيرة والا لم يكن التعريف جامعا فلا يكون معنى قوله يقال على ما تحت
حقيقة واحدة على افراد كثيرة فلا يلزم الاستدراك وقوله يقال على ما
ثابتا وهم من وهم

ان الحيوان مثلا كلى فيه اى امران الاول الحيوان
من حيث هو هو والثانى مفهوم الكلى من غير اشارة
الى مادة من المواد والتغاير بينهما اى بين مفهوم
كما ظاهر لان مفهوم الكلى ما لا يمتنع نفس تصوره
عن وقوع الشركة فيه ومفهوم الحيوان الجسم النامى
الحساس فالاول يسمى كليا طبيعيا لانه طبيعة من
الطبايع او لانه موجود فى الطبيعة اى موجود فى الخار
جى والثانى كليا منطقيا لان المنطق انما يبحث عنه
حفيد

تحت

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

[illegible]

حقيقة واحدة جنس وفيه نظر اذا معنى الفعل المركب مركب والمركب لا يكون

جنسا نعم لو عبر عن معناه بلفظ لا يكون جنسا ق فقط يخرج الجنس بهذا القيد

فبهذا الاعتبار يصح التعبير عن المركب بنحو الجنس

كما يخرج الجنس يخرج ايضا فصوله لكن القيد الاخير يخرج جميع الفصول جميع سواء

لا فصول الانواع

كانت للانواع او للاجناس فاسند اليه رعاية اذ اوجبها في سلك الاخراج

ان علمت اخراج القيد الاخير فصول الاجناس لا الانواع فاعلم اسند الاخراج الى القيد الاخير

بعيد واحد كما في هذا التعريف نظر لانه غير جامع لخروج خواص الاجناس عنه

اي تعريف الجنس والنوع

حقيقة

بقوله فقط قوله بل يعم حقايق فوق واحدة وانما قال فوق واحدة لئلا يسبق الى الوهم

من قوله بل يعم حقايق ان العرض العام هو الذي يعم ثلثة حقايق فصاعدا قوله

كالحساس المتحرك بالارادة

علاوة تحت حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل وفيه نظر لان الفصل البعيد لا يخرج

اي فصل الاجناس

يخرج بالقيد

بهذا القيد بل الآخر واما خواص الاجناس فهي عرض عام بالنسبة الى النوع فلا يخرج من

اعلم ان الماشي بالنسبة الى الانسان عرض عام وبالنسبة الى الحيوان عرض خاص

قوله عرضا

التعريف ق بناء على امكان آه قال بعض الشارحين يعني وجه كون هذه التعريفات رسوما

اي التعريف عرض علم

انما كان هذا او مثاله رسما لان المتعرض له عارض للكليات والتعريف بالعارض رسم

اي تعريف العرض العام

اي حمل الشيء لم يحمل

وذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي المختلفة الحقيقة سواء كان قيل عليها

عطف تفسيري

اي قيامه

اي بعض الشارحين

ولم يقل اما المقولية وكونه صالحا لها فما يعرض له بعد تعقبه التنبه لطافه فنقول

اي الجنس

ان لنا جنسا طبعيا كالحيوان وجنسا منطقيا وهو مفهوم قولنا كلي مقول على كثيرين

مختلفين بالحقايق في جواب ما هو وكذا لنا نوعا طبعيا كمفهوم الانسان ونوعا

كالنوع والفصل والعرض العام

كالماشي فانه بالنسبة الى الحيوان عرض خاص وان كان بالنسبة الى الانسان عرضا عاما

والجنس الطبيعي هو الماهية المعروضة للجنسية مع قطع النظر عن سائر العوارض والطبيعي هو الماهية المعروضة للنوعية كذا كذا

اعلم ان الجنس على نوعين الطبيعي وهو الحيوان الذي هو جسم نامي حساس متحرك بالارادة ومنطقي وهو الكلي الذاتي المقول على المختلفات الحقيقة

نور الدين

118

منطقيا

فصل طبيعيا كالناطق وفصل منطقي
التعريف المذكور

منطقيا وهو التعريف المذكور وكذا الفصل والخاصة والعرض العام والمقولة المذكور

المقولة يوجد في ضمن الجنس المنطقي والنوع المنطقي

انما هو عارضة للجنس الطبيعي والنوع الطبيعي والمكنوع لا الجنس المنطقي والنوع المنطقي و

اي الجنس المنطقي وهو المنطقية

كذا الحال في سائر الكليات ومنشاء الغلط عدم علم كون المنطقيات عارضة الطبيعيات

اي البعض — الخطاء

لخفائه عليه فاشتبه عليه العارض بالمعروض ولم يفرق بينهما فوقع في ذلك الخبط **قوله**

اعتبرت الدلالة الاتصال الاطلاع
الحقائق اولا الشيء عما دس [illegible]

لكن المناسبة آه اعلم ان الرسم كما يسمى به التعريف بالخارج والحد هو التعريف بغير

الخارج والتعريف اعم منهما اي يطلق على كل منهما ولما كان التعريف اعم منهما كان ذكره

ههنا هو المناسب اللائق لان العلم بكون الماهية لتلك الكليات وراء تلك المفهومات

لا يوجب كون تلك المفهومات المذكورة — اي امكان كون تلك المفهومات رسوما لها اي الكليات

المذكورة خارجة عن ماهيتها حتى تكون رسوما لها على ان ذلك الامكان ممتنع لان

الكليات امور اعتبارية تحصلت مفهوماتها في صنعة السامع وهذا بازاء انها فليس لها معان

اي فالانسب على المص ان يقول الحد لا غير

غير تلك المفهومات فتكون هي حدودا او ما قيل من ان الرسم قد يطلق على التعريف

اي المنطقيين — مجاز من قبيل ذكر المشتق منه وارادة المشتق عبد الحكيم

فذلك غير متعارف عندهم العلم ينقسم القسمين الى المعلوم الموصل التقريب ينقسم

اي العلم

الى القول الشارح والحجة وانما اوكنا بالمعلوم لانه قسمه الى القول الشارح والحجة

اي المعلوم

وهما قسمان من المعلوم لا من العلم وانما قيدناه بالموصل للتقريب لانه لو كان

في القسمين — اي لا قيد بالعلم

مطلقا لم يصح التقسيم لان كثيرا من المعلومات ليس بقول الشارح ولا حجة **قوله**

غافل

لانه ان كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه اي ان كان تصورا مقارنا مجامعا مع عدم اعتبار الحكم فيه لانه

اي المعلوم

فيه جمع بين التعبير والتعبير لان
المقارنة والمجامعة تغير
[illegible] فتامل

١١٩

ان كان تصورا ليس فيه الحكم والا لزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره والتصور
وهو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل والحكم هو ادراك نسبة امر الى آخر ايجابا
او سلبا والحد قول دال آه هذا التعريف مبني على عدم جواز التعريف بالمفرد كما هو راى
بعض المتأخرين وفي هذا التعريف نظر لانه ينتقض طرده وعكسه لانه اما ان يراد به
انه دال على ماهية الشيء في الجملة والماهية في الجملة اعم من تمام الماهية وبعضها
فيدخل فيه الرسم لانه قول يدل على بعض الماهية فلم يطرد او يراد به انه دال على تمام ماهية
الشيء فيخرج عنه الحد الناقص لانه لا يدل على تمام ماهية الشيء فلم ينعكس ويمكن ان
يجاب عنه باختيار الشق الاول بان يقال المراد من الدلالة الدلالة المطابقية والرسم
لا يدل على بعض الماهية بالمطابقة بل بالتضمن لكونه مركبا من الداخل والخارج كالحيوان
الضاحك دلالة مجموع المركب على جزء معناه بالتضمن لا بالمطابقة فلا يدخل فيه الرسم
فقوله على ماهية الشيء وحده لا يخرج الرسم بل بانضمام الى الدلالة المطابقة يخرج
الرسم تأمل قوله لئلا يتسلسل يعني لو عرف الحد لزم التسلسل او اللازم
باطل والملزوم مثله بيان لزوم التسلسل انه لو كان للحد حد للتسلسل وهو تر
تيب امور غير متناهية لان حد الحد فرد من افراده وليس معرفا لنفسه بل لغيره
من الحدود فينبغي ان يكون له اي حد الحد حد آخر وليس معرفا لنفسه بل لحد فينبغي ان

الاطراد والانعكاس منع جانب الوجود والانعكاس منع جانب العدم

منعا جمعا

مطلق

اي في تعريف الحد

اي على بعض ماهية الشيء كالانسان مثلا

الضاحك

اي الحيوان

وهو قوله الحد

هو الحيوان الناطق

وهو قوله تا

اي بيان الغير

حد الحد

يكون

معطوف على تعريف الشيء
بكونه [illegible] جزءا
اصلو الذاتي

قوله
يكون لحد حد الحد حد ثالث رابع وهلم جرا وهو التسلسل لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود

الوجود كون الشيء بالاعيان ووجود الوجود ايضا كون الشيء بالاعيان شرح طوالع
الوجود نفس الوجود يعني استدل على ان الوجود ليس بموجود في الخارج بل هو اعتبار

على بناء المجهول لعله ليس الشارح المستدل بل هو الذي يجب لاثبات كون الوجود في الخارج لا على ما قال ذلك المستدل حتى كون اعتبار يا د تعقليا يع
عقلي بانه لو كان موجودا في الخارج لكان له وجود مغاير لذاته لانه موجود في

البحث
الخارج وكل موجود في الخارج فله وجود مغاير لذاته وينتقل الكلام الى وجود الوجود

لذلك المستدل يع
فان لم يكن موجودا في الخارج ثبت المدعى وهو ان الوجود ليس بموجود في الخارج

وان كان موجودا في الخارج فله وجود مغايرة لذاته فهلم جرا فاما ان ينتهي الى

وجود غير الموجود في الخارج وهو المطلوب او لا ينتهي اليه فيلزم التسلسل

اي الاستدلال
وهو محال واجيب عنه بانه لا نسلم لو كان موجودا في الخارج لكان له وجود مغاير

اعلم ان الوجود ليس شيئا واحدا من الافراد
وجود آخر اخص منه الى ان ينتهي الى الوجود المحض في الكتاب

بيان الغير — بوجود
لذاته فان الوجود موجود هو نفسه وكلا الحاصل ان غير الوجود من الاشياء الممكنة

موجود بوجود هو غيره اما الوجود فموجود بنفسه لا بوجود هو غيره فكذلك يقال

ان
لا نسلم انه لو كان للحد حد لزم التسلسل وانما يلزم ذلك لو وجب ان يكون الحد

الحد حدا آخر وهو محال لان حد الحد اي حد قولنا قول دال آه نفس قولنا قول

اي الذي هو للذي التعريف لحد الحد يع
دال آه فانه كما يصدق على قولنا الحيوان الناطق انه قول دال آه يصدق على قولنا

اي الذي هو المحدود كالحيوان الخ — ما قيل الصدق
قول دال آه وهو نفس الحد فحد الحد نفسه فسقط بما ذكرنا ما قيل من ان المراد

الشارح ان حد حد الحد نفس حد الحد فان قيل اذا كان حد الحد يلزم تعريف الشيء بنفسه وهو

نفس الحد

بحد جابية قلنا قلت ان لقولنا قول دال على ماهية الشيء اعتبارين احدهما مفهومه

من حيث هو وثانيهما مفهومه من حيث هو موصوف بالحدية اى بكونه حداً ١١

من الحدود فهو بالاعتبار الاول مساوى للمحدود ومعرف له وباعتبار الثانى اخص من

اى المذكور فى قوله الحد ١١

الحد لانه فرد من افراده الاخص من الشيء اخص مما يساويه فيكون بالاعتبار اخص

قولنا قول دال آه باعتبار الثانى ١١ الحد المذكور فى قولنا الحد قول دال آه ١٢

الثانى فلا يلزم تعريف الشيء بنفسه بل تعريف الاعم بالاخص فتامل فانه

وهو الخاص بنوع معرف باعتبار خصوصيته

دقيق قوله فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق فان قلت ان الجواب

فى بحث الذاتى ١١

عن السوال بما الاستفهامية انما يكون بالجنس او النوع كما مر والحيوان النا

طق ليس بجنس ولا نوع لانهما قسمان من المفرد وهو ليس بمفرد فلا يكون شيئا

منهما قلت ان الجواب عن السوال بما الاستفهامية عن الافراد لا يكون الا

باحدهما وههنا السوال ليس عن الافراد بل عن النوع فيجب ان يكون جوابه

الحد قوله والحد الناقص هو الذى بتركيب آه لما اختار مذهب بعض المتاخرين

بيان المذهب ١١ بيان لقوله مما ليس بالحق ١١

من عدم جواز التعريف بالمفرد وعدم جواز وقوع العرض العام والفصل فى التعريف

بيان لقوله هذا ليس بحق ١١

وعدم جواز التعريف بالفصل مع الخاصة عرفه الحد الناقص بذلك والا فا

جواب لما ١١ مبتدا ١١

لتعريف بالفصل والتعريف بالعرض العام والفصل والتعريف بالفصل والخاصة حد

اجزاء

ناقص ولم يتناولها هذا التعريف فلا يكون جامعا قوله فانه اذا سئل عن الانسان

صفة حد

ومعرفة المعرف خاص من المعرف ضرورة كونه معرفاً للمعرف
جواب ١١

عن اى يقال الجزء الى ما هو فيقال فى الجواب حيوان
وكذا ان زيد وعمرو وبكر ما هو وكذا ان زيد ما هو فيجاب
عن الانسان فيقال فى الجواب الانسان وما ان ادا
بكل عن الانسان ما هو يجاب حيوان ناطق
لغ ١٢

واعلم ان الناقص اما حد ناقص سواء كان بالفصل
وحده او مع الجنس البعيد والعرض
العام عند من يجوز التعريف بالفصل وحده او مع
الخاصة وحده ناقص سواء كان بالخاصة وحدها او مع
جنس البعيد او العرض العام عند من يجوز
الرسم موافقا ناقصاً فى الرسم

بالاهو 122

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

يقع في جوابه الحيوان
الناطق او الجسم النا
طق واذا كان عن
الحيوان جاز ان يقع

بما هو واجيب بانه جسم ناطق اه قيل فيه نظر لعدم مطابقة الجواب السؤال
وهو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة
لان السؤال بما هو مما يطلب به تمام الماهية فان قيل ان السؤال بما هو انما يطلب
به تمام ماهية الشيء اذا كان عن الافراد اما اذا كان عن النوع او عن الجنس فلا يطلب
به الا ما يميزه عن ذاته لا تمام ماهيته فاذا كان السؤال بما هو عن الانسان جاز ان
عندهم
يقع في جوابه جسم نام حساس متحرك بالارادة قلت هذا مخالف لما حقق من ان
جواب اذا — بيان ما حقق
مطلب ما الشارحة وما الحقيقية انما يكون الكنه اي تمام مفهوم الاسم وتمام
وكنه الشيء نهايته — ناظر الى قول الشارح
الماهية **قوله** وخاصة اللازمة وانما قيد الخاصة باللازمة لانه لو كانت مفارقة
ناظر الى قول الشارح الحقيقية
لكان اخص من المعرف والتعريف بالاخص غير جائز عندهم **قوله** وهو الذي يتركب
بفتح الراء نحو — بيانه المبين وان اردت البيان
هذا ايضا مبني على اختيار مذهب بعض المتأخرين من امتناع التعريف
كتعريف الحد الناقص
بالمفرد ووقوع العرض العام في التعريف والا فالتعريف بالخاصة وحدها والتعريف
بالعرض العام مع الفصل رسمان ناقصان ولم يتناولهما هذا التعريف
هو الذي يتركب
فلا يكون جامعا وللقائل ان يقول هذا التعريف غير جامع وان كان مبنيا على
مذهبهم لخروج الرسم الذي يكون من جنس بعيد مع الخاصة منه
مع انه رسم ناقص بالاتفاق **قوله** ماش على قدميه اه فان قلت ان قوله
ضحاك بالطبع يكفي لامتياز الانسان فما الفائدة في سائر القيود

ولم حين ان التعريف بكل لان التعريف الرسمي ناقص
على ما ذكره ما فيه الذات كالمركب من العرض العام والفصل
كالشيء الناطق الاسم الذي يراد به من باب التغليب
واطلاق اسم الكل على الجزء [illegible] موضوع على المركب من الذاتي
والعرض وفيه نظر لانه يصدق [illegible] التعريف على الاسم التام
كالحيوان الضاحك فلا يكون جامعا ويمكن ان يجاب بانه قد اراد
قيدا مستفادا من التوضيح [illegible] بانه قوله والرسم الناقص
هو الذي كان بتركيب بعوارض لا يكون فيه الجنس القريب [illegible] المذكور ١٢

رسم تام او رسم ناقص

القضايا مص

للايضاح ص

قلت لا يجب ان يكون جميع القيود في التعريف للاحتراز بل قد يكون بعضها **قوله** لما فرغ

ط

عن القول الشارح وما يتوقف عليه شرع في الحجة وما يتوقف عليه **قوله** اى القضايا اه

المراد بالقضايا ههنا ما فوق القضية الواحدة وهو الاثنان فصاعدا ليتناول

بتركيب من القضيتين ص

التعريف للحجة الى وكذا المراد من المجموع التى تستعمل في تعريفات هذا الفن

ما فوق الواحد ويعلم ذلك بالتتبع فان قيل ان اطلاق الجمع على ما فوق الوا

حد مجاز والمجاز لا يستعمل في التعريفات قلنا المجاز لا يستعمل في التعريفات

بتعبير ص

اذا لم يشتهر اما اذا اشتهر فيجوز استعماله فيها للشهرة لان الشهرة قرينة

اى المتقدم

دالة على المراد منه اطلاق الجمع على ما فوق الواحد عندهم مشهور ويدل قول الموصو

باضافته الى الفاعل

له على ان الموصول انما هو المعلومات المرتبة لا القضية الموصلة اى المعلومة

ليكون الاسناد اليها — والتركيب انما يحصل بتقديم الصغرى على الكبرى

وليس علمها موصلا بل هو شرط للايصال لها اى لسم ان هذا التعريف رسم لانه

تعريف بالغاية لان الايصال الى المطلوب التصديقي غاية الحجة وغاية الشيء

تكون خارجة عنه فيكون تعريفها بالخارج والتعريف بالخارج رسم

في شرح قوله لكن المناسب الخ

كما **قوله** والقضية لما كان معرفة المعرف تتوقف على معرفة المعرف ومعرفة

اى الحجة الخ — المعرف

المعرف يتوقف على معرفة اجزائه لانه مركب ومعرفة المركب بعد معرفة

مردود

اجزائه عرف القضية بانه قول اه لانها ماخوذة في تعريف الحجة فهو عليه

فان قلت يجب الاحتراز في التعريفات عن اللفظ المشتركة والمجاز قلت وجود الاحتمال مع وجود القرينة وهو المعرف والاصطلاح ممنوع ١٢

124

انه لما

انه كما القضية ماخوذة فيه كذلك الترتيب ماخوذ فيه وليس بديهيا معلوما فيجب (حال)
يعرف ايضا بانه جعل الاشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد كالكتاب وال
رسالة اعلم ان القضية والخبر لفظان مترادفان فانه يصدق كل واحد منهما على ما يصدق
عليه الآخر فتعريفها بالصدق والكذب دور لانهم عرفوا الصدق بمطابقة الخبر للواقع
والكذب بعدمها فاخذ الخبر في التعريف لهما فلو اخذا ايضا في تعريف الخبر في تعريف مراد
فيلزم الدور وهو محال وجوابه ان هذا انما يرد على من فسر الصدق والكذب بما ذكره
اذا اخبر بمطابقة النسبة الايجابية والانتزاعية وبعدمها للواقع فلا
دور فيه او نقول ان الخبر قد يطلق على الكلام المخبر كما في قولهم الخبر هو الكلام المحتمل
للصدق والكذب وقد يقال بمعنى الاخبار اي اخبار احد الآخر فالخبر المذكور في التعريف
الصدق والكذب غير الخبر المراد في القضية لكون الاول بمعنى الاخبار والثاني بمعنى الكلام
المخبر به فلا دور وكذلك الصدق قد يوصف به الكلام وقد يوصف به المتكلم فالـ
صدق الموصوف بالخبر غير الصدق الواقع في تعريف القضية لان الاول صفة المتكلم و
الثاني صفة الكلام قوله وهو المركب سواء كان اه يعني ان القضية يطلق تارة
على المعقولية والاخرى على الملفوظة اما بالاشتراك او بالحقيقة والمجاز والحق
هو الثاني المعتبر في العلوم انما هو القضية المعقولية واما الملفوظة انما اعتبرت لدلالتها عليها فسميت

ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقديم والتاخير

الاسم هو الواحد فالاضافة بيانية حق

وهو توقف الشيء على نفسه وانه

اي القضية

زيد قائم مثلا

مط

اي الاسناد

لكن المشهور انهما صفة المتبول فان كونهما صفة معلوم من تعريفها الخبر حينئذ

الخبر ما يحتمل الصدق والكذب سيد

اي تارة اخرى

اعلم ان الدور لا يخلو اما ان يكون بمرتبة واحدة كتوقف ب على ا او بالعكس او بمرتبتين كتوقف ا على ب وب على ج وج على ا يسمى الاول دورا مصرحا والثاني دورا مضمرا اح

سيد
الدور على قسمين باطل وغير باطل الاول ما تعقل الشيء على ما يتوقف عليه من جهة واحدة والثاني ما يتوقف منه من جهتين وهو كثير في الكتب مثلهما تعقل كل واحد منهما يتوقف على الآخر كالابوة والبنوة فان الابوة تتوقف على البنوة والبنوة على الابوة وهذا ليس بباطل لتغاير الجهة في التعريف ٢ اح

صط
القضية المعقولية اي المفهوم العقلي المركب من المحكوم عليه وبه والحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها سيدي

قوله لان الاول صفة الكلام والثاني صفة المتكلم ٢ ٢ ٢

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

تفسير الحمل هو اتحاد المتغايرين ذهنا في الوجود خارجا. واعلم ان الاتحاد اعم من ان يكون اتحاد المتغايرين بالذات كما في
الانسان كاتب او بالاعتبار كما في الانسان الحيوان ثم الحمل على ثلثة اقسام حمل مواطاة اى الحمل بلا اعتبار امر خارج وحمل الاشتقاق
اى الحمل بواسطة المشتق كقولنا الانسان
ناطق اى ذو نطق وحمل المركب اى حمل
الحمل بواسطة ذو كقولنا الانسان
مال اى ذو مال وبين الاخيرين عموم و
خصوص تأمل

بالقضية مجازا تسمية للدال باسم المدلول وكذا القول قد يطلق على المعقول وقد
يطلق على الملفوظ والظاهر انه مشترك بينهما لما سمي به كل منهما بالقياس الى الآخر اى
سمي اللفظ بالقول والمركب لدلالة جزئه على جزء معناه وسمي المعنى بها لدلالة جزء
لفظه على جزئه ولا يلاحظ فيهما التقدم والتاخر اى يلاحظ الواضع تسميتهما اولا
اللفظ فسمي المعنى بها للعلاقة او بالعكس فيجوز ان يكون توزيعا للقضية المعقولة
الملفوظة فان قلت اذا كان القول مشتركا بين المعقولة والملفوظة فلا يجوز
استعمال الالفاظ المشتركة ~~قلت~~ لا في توزيع المعقولة والملفوظة والتعريفات
يجب ان يتحرز فيها عن استعمال الالفاظ المشتركة قلت ان الالفاظ المشتركة لا
يجوز استعمالها في التعريفات اذا لم يكن قرينة دالة على المراد من معانيها اما
اذا كانت فيجوز استعمالها فيها فاذا كان التعريف المعقولة يكون قوله انه
صادق او كاذب قرينة دالة على ان المراد بالقول هو المعقول لان صدق المتكلم
وكذبه انما يكون فيه حقيقة واذا كان للملفوظة فلا قرينة على ان لا لكن يراد اذا
كان المراد تعريف احدهما اذا كان ثم تعريفهما معاً غيره فتامل **قوله** انه صادق او
كاذب فيه فصل آه يفهم منه انه جعل كلمة او فاصلة بمعنى الواو لا فاصلة اقول
ان قوله انه صادق فيه يكفي للاحتراز عن الاقوال الانشائية وانه قصة

وجه القياس ما بينه اى يقاس تسمية اللفظ بالقول بحكم معناه وكذا العكس

الظاهر الملفوظة بالواو لا او

القول

القطية

لانه فيهما شد وكانه معقود وغيره

تعليل

بالقول

اى القضية

انما هو

اى القضية المعقولية والملفوظة

الشارح

والظاهر ان يقال انما يكون حقيقة فيه لان
المقصود انما هو واقع في آخر الكلام ولا يخفى
ان المقصود عليه في هذا الكلام لغظ فيه

[illegible] ما يفهم الصحيح بين التعريفين
في التعريف اذا اراد [illegible] وفصل
اصلا اذا [illegible] فيها يجوز ان [illegible]
في تعريف [illegible] واحد [illegible]

لان الصدق

لان الصدق مطابقة النسبة الايقاعية او الانتزاعية للواقع فيستلزم الحكم

بمعنى الايقاع والانتزاع وليس في المركبات الانشائية والناقصة حكم فيخرج

بقوله انه صادق فيه جميع المركبات الانشائية والناقصة ويمكن ان يقال مراده ان

بمعنى الانتزاع والايقاع

قوله او في قوله او كاذب للتنويع والتقسيم كما في عبارة الكافية اى لكل واحد

من التعريفين

بيانية من قوله انه صادق فيه آه التعريفين اخبر ان عنها لكنه غير ظاهر من عبارة ق و

في تعريف المبتداء او الصفة الواقعة فذلك تعريفات في الحقيقة لكل واحد

الحملية وتعريفه

مبتداء ان

فيه نظر وجه النظر ان التعريفين فيه اى تعريفا الشرطية منقوضان بقولنا الحيوان

فان المحمول فيه مركب فان الموضوع والمحمول كليهما مركبات

الناطق موجود الانسان حيوان ناطق الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه لايد زيد ليس بعالم

فان الموضوع فيه مركب

زيد عالم يناقض زيد ليس بعالم لان هذه القضايا خارجة عن التعريف مع انها

منعا

حمليات بالاتفاق فلا يكون تعريف الحملية جامعا فينتقض عكسا وداخلة في

النقض راجع الى التعريف الشرطية

اى عن النظر

جمعا

تعريف الشرطية فلا يكون مانعا فينتقض طردا واجيب عنه بان المراد بالمفرد

النقض راجع الى الحملية

اى المفرد بالقوة

في تعريف الحملية اعم من المفرد بالفعل او بالقوة ونعني بالقوة ما يمكن ان

القوة امكان الشيء مع عدم حصوله بالفعل شرح طوالع

هذه

يعبر عنها بالفاظ مفردة واطراف هذه القضايا وان لم يكن مفردات بالقو

بالفعل الا انها مفردات

ة اذ يمكن ان يعبر عنها بالفاظ مفردة بان يقال الموضوع محمول ولفظ الموضوع

والمحمول مفردان ولا يمكن ان يعبر عن اطراف الشرطية بالفاظ مفردة فلا

بالحملية

يقال المقدم قائل بل يقال ان يتحقق المقدم تحقق التالي وسمى الحملية اصطلاحا

فان قلت السوالب الحملية لا يرفع فيها الحكم لانها ما لا يثبت فيها الحمل قلت ليس التسمية بحسب مفهوم اللغة بل بحسب الاصطلاح

لكون المحكوم به في الموجبات محمولا بالايجاب على المحكوم عليه وذلك كا

ف في الاصطلاح او نقول انما سمي بهما لكونهما محمولا عليه بالايجاب والسلب ق والشر

طية اما الشرطية متصلة قدم المتصلة على المنفصلة لان المتصلة اصل في الشرطية

والمنفصلة وانما سميت شرطية لكونهما مركبة ومع كونهما مشابهة بهما في كون طرفيه

فيهما مركبين كالمتصلة والا ليس فيهما اداة الشرط وهي ان ولو وغيرهما فلا

يكون شرطية فان قيل ان المنفصلة مركبة من مركب ومفرد كقولنا هذا العدد

اما زوج او فرد فان احد طرفي هذه القضية مفرد فلا مشابهة بينهما في الطرفين

معا قلنا تقدير قولنا هذا العدد اما زوج او فرد هذا العدد اما زوج او هذا

العدد فرد الا انه لم يعد موضع القضية في الجزء الثاني حذرا عن التكرار في اللفظ و

تسمية المتصلة بالمتصلة والمنفصلة بالمنفصلة اصطلاحا لكون المحكوم به فيهما

متصلا بالمحكوم عليه ومنفصلا عنه في الموجبات فان وجود النهار متصل بطلوع

الشمس وكون العدد فردا منفصل عن كونه زوجا قوله اي المحكوم عليه اه يعني

ان القضية الحملية المعقولة تتركب من ثلثة اجزاء يدل على كل منها بلفظ احدها

المحكوم عليه ويسمى موضوعا لانه انما وضع لان يحكم عليه بشيء

وثانيها المحكوم به ويسمى محمولا لانه وضع لان يحمل على شيء

محكوم عليه

محكوم به

لان قولنا العدد اما زوج واما فرد في قوة قولنا العدد ان كان زوجا لم يكن فردا ح

المتصلة لان هذه

فيكون معنى الشرط في المتصلة حقيقة وفي المنفصلة مجازا اه

وان لم يكن مركبة ليس منفصلة

اي المتصلة والمنفصلة

يوجد

في الاول

فالتسمية على التغليب

كزيد قايم

يعني ان تسمية المتصلة بالشرطية بطريق الحقيقة لما فيها من معنى الشرط واداته وتسمية المنفصلة بها بالمجاز لمشابهتها بينهما في انتاج وصيغتهما الموجبة والسالبة وغيرهما فالتحقيق في المنفصلة الملازمة [illegible]

الشمس [illegible]

[illegible]

128

في المو

اي الحمل في الموجبات [illegible]

فان قلت لم يحمل [illegible] العقد [illegible] الموضوع [illegible] الربط [illegible] الموضوع [illegible] عقليا [illegible] عصر [illegible]

في الموجبات وذلك كاف في الاصطلاح او نقول انه وضع لان يحمل على الشيء با
لايجاب او بالسلب وثالثها النسبة التي يرتبط بها المحكوم بالموضوع ويسمى نسبة
حكمية لورود الحكم عليها والنسبة الحكمية قد يطلق على مورد الايجاب و
السلب وقد تطلق على وقوع النسبة اولا وقوعها فكلاهما جزء القضية
والمراد ههنا هو وقوع النسبة اولا وقوعها لينحصر اجزاء القضية في الثلاثة لان
مورد الايجاب والسلب داخل في وقوع النسبة اولا وقوعها بخلاف العكس

لقيام زيد في زيد قائم

اي مفهوم كون المحمول

اي وعلى هذا الاطلاق فالنسبة الحكمية والحكم مترادفان

على معنى ان النسبة واقعة او ليست بواقعة

فان [illegible] [illegible] النسبة [illegible] ان يتصور [illegible] يعتقد [illegible] والنسبة الحكمية [illegible] الواقع

قوله ينقسم القضية ثانيا اي تنقسم القضية المطلقة اولا الى الحملية والشرطية
المتصلة والمنفصلة وتنقسم ايضا القضية المطلقة ثانيا الى موجبة وسالبة ولم
يذكر الشارح موجبة الشرطية وسالبتها لانه ذكرها في ما تقدم على وجه التفصيل
والا نعبر بعبارة اخرى بان نقول ان كان الحكم في الشرطية المتصلة بانه ان
تحقق المقدم تحقق التالي فالقضية متصلة موجبة كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وان كان الحكم فيها بانه ليس ان تحقق المقدم تحقق التالي فالقضية
متصلة سالبة كقولنا ليس ان كان الشمس طالعة فالليل موجود وان
كان الحكم في المنفصلة بالمنافات بين الجزئين فالقضية منفصلة موجبة
كقولنا العدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بسلب المنافات بين الجزئين

والمراد ههنا هو وقوع النسبة اولا وقوعها لينحصر اجزاء القضية في الثلاثة صح

والا فبيان كونه اقسام القسم للمقسم قسما ثانيا لم يحذف محي الدين فراجعه

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

فالقضية منفصلة موجبة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون الانسان كاتبا او
اسود او **قوله** وكل واحدة منهما اى كل واحدة من القضية الموجبة الحملية والشر
طية المتصلة والمنفصلة وسالبتهما ان يكون مخصوصة او محصورة كلية او جزئية او مهملة
لكن لم يبين اقسام الشرطية المتصلة والمنفصلة الموجبة والسالبة احيانا
او ايجازا او اعتمادا على المتعلم المتعلم لتعلمها اى كل واحدة بالمقايسة وبيانها
ان خصوص تلك الشرطية المتصلة والمنفصلة وكليتها وجزئيتها انما يكون با
عتبار الازمان والاوضاع فان الازمنة والاوضاع في الشرطية بمنزلة الافراد في
الحملية فان الحكم في الشرطية بالاتصال والانفصال في زمان معين فهما موجبتان
مخصوصتان كقولنا ان اكرمتني اليوم فانا اكرمك وزيد اما ان يكون الآن كاتبا او
نائما وان الحكم فيهما سلبا في زمان معين فهما سالبتان مخصوصتان كقولنا
ليس اليوم ان جئتني فانا اكرمك وليس اليوم زيد اما ان يكون كاتبا او نائما
وان كان الحكم فيهما بالاتصال والانفصال في جميع الازمان فهما موجبتان كليتان
كقولنا كلما او متى او مهما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ودائما اما ان
يكون العدد زوجا او فردا وان كان الحكم فيهما بسلب الاتصال والانفصال في
جميع الازمان فهما سالبتان كليتان كقولنا ليس البتة ان كان

اى الاحوال الممكنة للاجتماع مع المقدم (الذى)

وهو زمان معين نحو ان جئتني واكرمك على هذا الزمن

مثال القضية الشرطية المتصلة الموجبة المخصوصة

مثال المنفصلة السالبة

قضية الشرطية متصلة موجبة كلية

اختصارا

بالمقايسة

كل واحد

بالفعل

130

الشمس

مثال القضية الشرطية المتصلة السالبة الكلية

مثال القضية الشرطية المنفصلة السالبة الكلية

الشمس طالعة فالليل موجود وليس البتة اما ان يكون الانسان كاتبا او اسود

اى القضية الشرطية

وان كان الحكم فيهما بالاتصال والانفصال في بعض الاوقات فهما موجبتان جزئيتان

اى المنفصلة المتصلة

كقولنا قد يكون ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وقد يكون اما ان

مثال القضية الشرطية المتصلة الموجبة الجزئية ق

الانسان كاتبا او اسود وان كان الحكم فيهما بسلب الاتصال والانفصال في

مثال القضية الشرطية السالبة الجزئية ق

مثال القضية الشرطية السالبة الجزئية ق

بعض الاوقات فهما سالبتان جزئيتان كقولنا قد لا يكون او ليس كلما او ليس

متى او ليس مهما ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس دائما اما ان يكون

او اسود ح

اى الشرطية

الانسان كاتبا اما ان يكون الانسان ناطقا او الحمار ناهقا وان كان الحكم فيهما

بالاتصال والانفصال في زمان غير معين فهما موجبتان مهملتان كقولنا ان كانت

اى الشرطية

الشمس طالعة فالنهار موجود والعدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيهما

بسلب الاتصال والانفصال في زمان غير معين فهما سالبتان مهملتان كقولنا

ليس ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس اما ان يكون الانسان

كاتبا او اسود قوله ليس كل وليس بعض وبعض ليس اعلم ان

الاسوار ح

الفرق بين الاسوار الثلثة ان ليس كل دال على رفع الايجاب الكلي با

لمطابقة وعلى السلب الجزئي بالالتزام وليس بعض وبعض ليس بخلاف

ذلك فانهما يدلان بالمطابقة على السلب الجزئي وبالالتزام على رفع الايجاب الكلي وان ليس

بعض قد يذكر للسلب الكلي لان البعض غير معين واقع في سياق النفي فيفيد العموم
بخلاف بعض ليس فانه لا يذكر للسلب الكلي لعدم وقوع البعض في سياق النفي
لان . . النفي وارد عليه وايضا بعض ليس قد يذكر للايجاب الجزئي حتى لو قيل بعض الا
نسان ليس بكاتب اريد اثبات الايجاب لبعض الافراد بخلاف ليس بعض اذ لا
يمكن قصود الايجاب فيما تقدم حرف السلب **قوله** كما نقله الشيخ في الشفاء حيث
قال الموضوع ان كان جزئيا فهي شخصية وان كان كليا فان بين كمية الافراد فهي
المحصورة والا فهي المهملة **قوله** لانا نقول الكلام في القضايا المعتبرة يعني ان المقسم
هو القضايا المعتبرة لا مطلق القضايا فيه ان المقسم هو القضية المعتبرة فالافراد
هو الاول **قوله** والقضية الطبعية ليست بمعتبرة في العلوم لان القضايا
المعتبرة فيها اي التي تعرف بها احوال الموجودات المتاصلة اذ العلوم
لا يبحث فيها الا عن الاحوال الموجودات المتاصلة والموجودات المتاصلة
اي الافراد والطبعية انما توجد في ضمنها فلا تكون القضية المعتبرة فيها الا
ما حكم على الافراد على الطبعية فان قيل ان العلوم لا يبحث فيها عن احوال الجزئيات
فينبغي ان لا يبحث عن القضية الشخصية قلنا ان الجزئية قد تقوم في النظام
مقام الكلية فتقع في الصغرى والكبرى نحو هذا زيد وزيد انسان فهذا

انسان

كما ان ليس بعض قد يذكر للسلب الكلي

وكل نكرة تقع في سياق النفي
نحو ما جاءني احد وما ضرب احد

بخلاف الطبعية فانها لا تقع في كبرى الشكل الاول كقولنا
زيد انسان والانسان نوع مع انه لا يصدق زيد نوع

والاطلاق ان يترك قولنا في الصغرى
ويقول فتقع في كبرى للشكل
الاول كما في زيد

انسان **قوله** فيه وجها عن التقسيم لا يخل بالانحصار لان عدم الانحصار هو ان يتنا

ول المقسم شيئا لا يتناوله الاقسام ولما كان المقسم ههنا هو القضية المعتبرة لم

يكن متناولا للتبعيات فلا يبطل الانحصار لخروجها المعنى عدم حصولها **قوله**

بحصرح

لانه ان كان صدق التالي المقدم على لانه اما ان يكون بين المقدم والتالي علا

كان

قة او لا فان كان الاول فالقضية لزومية وان كان الثاني فالقضية اتفاقية

علاقة لا في المرة

ولا احتمال للثالث **قوله** والمراد بالعلاقة ههنا انما قال ههنا اشارة الى ان لها

وهو اعم من المعنى المذكور في الشرح

معنى آخر وهو التعلق بين الشيئين سواء كان ذلك التعلق وهو العلية

والتضائف او العلية او لا بل شيئا آخر فالعلاقة بالمعنى الآخر اعم منها بالمعنى

للعلاقة تحترز عن معنى في الشرح

المذكور **قوله** كالعلية والتضائف والعلية هي كون الشيء سببا للآخر كما ان طلوع

والمعلولية هي كون الشيء للآخر كما ان وجود النهار مسبب لطلوع الشمس مسببه

الشمس سبب لوجود النهار والتضائف هو كون الشيء بحيث لا يمكن ان يتعقل

احدهما بدون الآخر كالابن والاب فانه لا يمكن ان يتعقل الاب بدون الا

بن لان الابن قد وقع جزءا من مفهوم الاب لان مفهوم الاب شيء له الا

آخر هو شيء له الابن وبعبارة اخرى

بن وبعبارة اخرى هو شيء يتولد من نطفته شيء آخر من نوعه او جنسه

وهو الابن وكذلك لا يمكن ان يتعقل الابن بدون الاب ووقع جزءا من

مفهوم الابن لان الابن شيء له الاب او شيء يتولد من نطفة شيء آخر من نوعه

138

محصله

اوجنبي قوله كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق يرد عليه انه

لم لا يجوز ان يكون بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار علاقة يستلزم

اي عيب الاول

بسببها الثاني وعدم علمنا بالعلاقة لا يستلزم عدمها في الواقع لكنه مناقشة

اي لا يرد اي ليس مراده نفي العلاقة بينهما في نفس الامر بل

في المثال في المثال بعد وضوح المقصود ولا اعتداد بها عند المحصلين قوله فانه

والمقصود ههنا اوضح وهو مجرد التمثيل سواء كان المعتبر الامر لا

لا علاقة بين ناطقية الانسان اه هذا الكلام بناء على الغرض لا على التحقيق يعني لما

اي الشارح

اورد قولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق مثالا للقضية الاتفاقية

متعلق مراد ورد

التي لا يكون فيها بين المقدم والتالي علاقة على سبيل الفرض قال على سبيل الفر

متعلق مراد ورد

ض ايضا فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان اه تأمل قوله فالقضية منفصلة

حقيقية اي موجبة منفصلة حقيقية اقول وان حكم في القضية بسلب التنافي

بين جزئيها في الصدق والكذب معا فالقضية سالبة منفصلة حقيقية كقو

وههنا بحث قبل دخول ليس كونه مانعة الجمع ومانعة الخلو

لنا ليس اما ان يكون الانسان كاتبا او اسود فانه حكم في هذه القضية بسلب

ناظر سلب التنافي في الصدق اي الاجتماع نعم ٢ك

التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا فانه يجوز ان يكون الانسان

بكاتبا

كاتبا واسود ويجوز ان لا يكون كاتبا ولا اسود بل ابيض قوله فالقضية مانعة الجمع

ناظر سلب التنافي في الكذب اي الارتفاع ماده ٢ك

اي فالقضية موجبة مانعة الجمع وان حكم في القضية بسلب التنافي بين جز

ئيها في الصدق فقط فالقضية سالبة مانعة الجمع كقولنا ليس اما ان يكون

زنجيا

علمنا

لان اجتماع ناطقية الانسان وناهقية الحمار
ممكن وقع في الكائنات لا بد له من سبب الا
انهم لما لم يطلعوا على ذلك السبب فنسبوها على
الاتفاق حو
لقي ٢ك

ط اي لا نقول بعدم العلاقة بينهما جزما بل على الفرض اي
فرض عدم العلاقة بين المقدم والتالي ط ٢ك

فيرجع عدم اجتماع الكاتب والاسود في ماده
يجتمعان لانه يجوز ان يكون الكاتب اسود ورفع
عدم خلو لانه يجوز عدمهما لانه يجوز ان يكون غيرهما
سواء كان عربيا او زنجيا غير كاتب ابيض

زيد في الصدق فقط فالقضية سالبة مانعة الجمع البحر واما ان لا يغرق
فانه حكم في تلك القضية بسلب التنافي بين جزئيها ليس في الصدق فقط وان حكم
في القضية بسلب التنافي في الكذب فقط فالقضية سالبة مانعة الخلو كقولنا
ليس اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا فانه حكم في هذه القضية بسلب
التنافي بين جزئيها في الكذب فقط فانه يجوز ان يكون لا شجرا ولا حجرا
معا فظهر كل مادة يصدق فيها الموجبة لمانعة الجمع يصدق فيها السالبة
لمانعة الخلو وكل مادة يصدق فيها الموجبة لمانعة الخلو يصدق فيها السالبة
لمانعة الجمع وانما لم يبين اقسام السالبة المنفصلة الى هذه الاقسام الثلثة
كما بين اقسام موجبتها اليها اعتمادا على ذهن المتعلم قوله كما واى كالا
مثلة التي ذكرها بقوله العدد اما زوج او فرد وهذا الشيء اما ان يكون
شجرا او حجرا وزيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فان هذه القضايا
كل واحد منها مركبة من جزئين قوله فقولنا فلقولنا العدد اما ان زائد او
ناقص او مساو اى العدد التام اما زائد او ناقص او مساو والا مطلق
العدد فقد لا يكون شيء منها كعدد الفرد نحو احد عشر فانه ليس بزا
ئدة ولا ناقص ولا مساو لان كون العدد زائدة او ناقص او مساويا

انما يكون

فانه يغوص في [illegible] وصول لس
[illegible]

اى عقد مهم رفية تأمل

لا في الكذب لانه لا يخلو اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق تأمل ٢

دون الصدق

بان يكون انسانا مثلا ولا يجوز ولا يكون يجوز ان يكون شجرا او حجرا معا فظهر ٢

هذا الشيء مع

المثال الثاني اى هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا هذا امثال الموجبة لمانعة الجمع فقط ٢

النوق

باعتبار المكسور كما سيجيء وليس لاحد عشر كسور فلا يكون شيء منها اعلم
ببيان الاحوال في
ان الضابطة التي يعرف بها احوال العدد المذكور من كونه زائدا او ناقصا او
مساويا هي ان تاخذ الكسور منه اي النصف الى العشر ثم تجمعها فان كان زائدة
مبتدأ من النصف الى العشر ١٢
على اصل العدد فهو زائد وان كانت متساوية له فهو مساو وان كانت ناقصة
عنه فهو ناقص فاثنى عشر عدد زائد لان له نصفا وهو الست وثلثا وهو الاربعة
وربعا وهو الثلثة وسدسا وهو الاثنان فاذا جمعتها صار المجموع خمسة
عشر وهو زائد على اثنى عشر فاثنى عشر عدد زائد والست عدد مساو لان
له نصفا وهو الثلثة وثلثا وهو الاثنان وسدسا وهو الواحد فان جمعتها
صار المجموع ستا فالست عدد مساو والاربعة عدد ناقص لان له نصفا وهو
الاثنان وربعا وهو واحد فاذا جمعتها صار ثلثة فالاربعة عدد ناقص قوله وفيه نظر
لان نفي احد اجزاء الحقيقة اه يمكن ان يجاب عنه بان مراد المصنف هو ان
المنفصلات قد يتركب من اجزاء ثلثة في الظاهر الا انها قد تتركب في
التحقيق من اكثر من جزئين فلا يرد عليه شيء قوله تتركب من الحملية و
منفصلة اه تحقيقه ان قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو كان في الاصل
العدد اما زائد او غير زائد وهو مركب من حمليتين لانه بعد حذف الاداة يصير كل
اي اما واداة

واحد منهما

واحد من الجزئين حملية لانه يصير العدد زوج او العدد فرد اذ هما حمليان و

الحملية الثانية منهما في قوة منفصلة اخرى وهو قولنا

قولنا او فرد زائد اما ناقص او مساو فحذفت الحملية الثانية

واقيمت منفصلة آخرى مقامها اقامة للمنفصل مقام

المجمل للتوضيح فصار العدد اما زوجاً او زائداً او ناقصاً او مساوياً فهي

مركبة في التحقيق من حملية ومنفصلة لا من حمليات ثلثة

قوله وكذا مانعة الخلو فيه نظر لانه قد وقع في كلامهم ان المنفصلات الحقيقية

لا تتركب من اكثر من جزئين ومانعة الجمع والخلو قد تتركبان من اكثر من جز

مثال مانعة الجمع والخلو — مانعة الجمع

ئين كقولنا هذا الشيء اما لا شجر او لا حجر او لا حيوان وهذا الشيء اما حجر او شجر او

حيوان **قوله** التناقض آه لما فرغ من بيان تنويع القضية وتقسيمها شرع في بيان

احكامها وقدم التناقض لتوقف معرفة العكس نقيضه الى قضية على معرفة

فيه ابهام

التناقض كما يظهر لك فيما بعد **قوله** الخمر في الدن مسكر اي بالقوة آه اي الخمر سواء

في العكس

كان قليلاً او كثيراً مسكر بالقوة اي من شانه ان يسكر ان كان كثيراً او من شانه

لان ليس بمسكر بالقوة ان كان قليلاً بل نوعه مسكر ١٢

ان نوعه ان كان قليلا الخمر في الدن سواء كان قليلا او كثيرا ليس بمسكر بالفعل

فلا يرد ان يقال ان الخمر المسكر بالقوة حكم كثير والخمر الغير المسكر بالفعل الخ

كأنه جواب سوال مقدر تقديره ان عدم التناقض
انما يكون في صورة انتفاء العدم ووحدة الموضوع وغيرها كما
يكون في وحدة الشرط والجزء والكل وهنا باتحاد وحدة الحمل
يكون وحدة الموضوع باعتبار العنوان الا
والجواب ان فيه وحدة الجزء في الكليين باعتبار الافراد
وحدة الكل
فراجع

اى اذا كان هذا التفسير هكذا ١٢

B7

فلا بد ان يكون من جهة عدم اتحاد الموضوع

من ان يكون قليلا او كثيرا فليس فيه اتحاد الموضوع **قوله** الزنجي اسود اي بعض

الزنجي ليس باسود اي ظاهره مراده بوحدة الموضوع التي هي شرط التناقض هو

وحدة عنوان الموضوع لا وحدة الافراد ولذلك لم يتحقق بين قولنا كل انسان

اي وحدة الاجزاء التناقض

حيوان بعض الناطق ليس بحيوان فلا يرد ان يقال ليس في هاتين القضيتين

وحدة الموضوع لان موضوع الاول بعض الزنجي وموضوع الثاني كل الزنجي مع

وهو جزء التمثيل سواء كان معتبر العمران

انهما متناقضتان في المثال بعده وضوح المقصود اعلم ان هذه ثمانية شروط

وفي عدمه اشعار بالنظر الى الالة ... مندرج في الشرط

ذكرها قدماء المنطقيين ويرد عليهم عدم انحصارها فيها لان التناقض قد يرتفع باختلاف

الالة نحو زيد كاتب اي بالقلم الواسطي زيد ليس بكاتب اي

بالقلم التركي والعلة الغائية نحو النجار عامل اي للسلطان النجار غير عامل اي عاملا اي لغير السلطان المفعول به

لبكر او المميز نحو عندي عشرون اي درهما وليس عندي عشرون

اي دينارا ولهذا المتأخرون منهم فردوها الى وحدة الموضوع والمحمول

لاندراج وحدة الشرط والكل والجزء في وحدة الموضوع

واندراج وحدة الزمان والمكان والاضافة والفعل والقوة

المتأخرين

في وحدة المحمول ويرد عليهم انه لو استلزم وحدة

الموضوع وحدة الكل والجزء لما تحقق ظاهر وليستعلم

جواب

صح جواب سؤال مقدر تقديره ان عدم التناقض كائنة في هذا المثال لعدم وحدة الموضوع فيهما لما انما يكون بسبب عدم وحدة الكل والجزء واجاب بان ... آه وحاصل الجواب ان فيه وحدة الموضوع باعتبار العنوان لا باعتبار الافراد صح يكون بسبب وحدة الكل والجزء الكائنة باعتبار الذات هو المحكوم وحدة الكل والجزء وعنوانه لانه يعرف الذات بعنوانه والعنوان قد يكون عين الذات وحدة الموضوع وعنوانه كما يعرف الكاتب بعنوانه عليه حقيقة به شمسية

اي ما اعتبروه اتحاد العنوان اي مفهوم الموضوع دون خصوصية الذات اعني ما يصدق عليه الموضوع

التناقض في قولنا كل انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان وهو ظ

وفي هذه الكتب ... [illegible]

[illegible]

جوابه وحد ردها الفارابي الى وحدة النسبة فقط اي الى وحدة النسبة الحكمية التي
يرد عليها الايجاب والسلب مستجمعة بجميع الواحدة لانه لو اختلف شيء منها
لما اتحدت النسبة ضرورة ان نسبة السواد الى بعض الزنجي غير النسبة الى كل
الزنجي ونسبة النوم الى الليل غير نسبة الى النهار ونسبة الاسكار بالقوة
الى الخمر غير نسبة اليه بالفعل وعلى هذا القياس ويرد عليه ايضا ان لا يتحقق
التناقض بين قولنا كل انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان لان النسبة
الحيوانية الى كل الانسان غير نسبة الى بعض كما ان النسبة السواد الى
بعض الزنجي غير النسبة الى كله وجوابه ان النسبة التي في جزئية واحدة في النسبة
في الكلية فكانهما متحدتان بخلاف النسبتين في صورة عدم التناقض فان النسبة
التي اثبتت في الجزئية غير النسبة التي سلبت في الكلية قوله اعلم ان القضيتين ان كا
نت احديهما آه يعني ان الواحدة الثمانية اذا تحققت تحقق التناقض بين
القضيتين المخصوصتين فاما المحصورتان فلا يتحقق التناقض بينهما الا
بعد اختلافهما ايضا في الكلية والجزئية قال بعض الشارحين ولذا قال
ونقيض آه يعني للاشارة الى ان الاختلاف في الكلية والجزئية شرط التنا
قض في المحصورات قال رحمه الله ولعل مقصوده منه توجيه ايراد هذا الكلام

اي بعض الانسان ليس بحيوان،

اي في كل انسان، صح

وهو ههنا في قول الشارح ان نسبة السواد الى بعض الزنجي غير النسبة الى كله،

لعدم اشتمال السواد الجزئي على السواد الكلي بعد دخول فيه بع،

ولاجل عدم التناقض الا بعد الاختلاف آه،

تقوية له،

متعلق بـ قال مح،

لان الحيوان اذا اشتملت لكل الانسان تشمل البعض صح

فكانه قيل بعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان منه ٢

اى نقيض المحصورات ١٢

هذا المقام لتندفع الشبهة التي اوردها الشارح من بعد وانت خبير بانه انما يستقيم
ذلك ان لم يتعرض فانه المحصورات آه **قوله** كقولنا كل انسان حيوان لا يقال لا اتحاد
للموضوع فيهما فان الموضوع في الكلية جميع الافراد وفي الجزئية بعضها فلا اتحاد
لانا نقول المراد باتحاد الموضوع وصف الموضوع وعنوانه كما ان عنوان الموضوع
فيهما متحد مع ان الذات التي سلب عنه الحيوانية متحد مع بعض ما اثبت له ذلك
وهذا هو الاتحاد في الموضوع **قوله** ولمية هذا اى علة كون نقيض الموجبة الكلية
السالبة الجزئية وكون نقيض السالبة الكلية الموجبة الجزئية **قوله** والحق آه ان
كان قول المحصورات بالفاء بان يقال فالمحصورات لم يتجه هذا السؤال وهو ظاهر
لكن له ادنى لب تامل **قوله** لكان اولى انما قال اولى ولم يقل صوابا لانه لما ذكر ان
الوحدات الثمانية شرط لمطلق التناقض علم انها شرط لتناقض المحصورات
ايضا لكن يتوهم ان شرط تناقض المحصورات انما هو اختلاف في الكمية وان
الوحدات المذكورة تشترط لتناقض المخصوصتين فلو قال بعد قوله في الكمية
ايضا لدفع الوهم الفاسد لكان اولى ويمكن ان يقال انما لم يذكره لعدم الملائمة
وهو ظاهر ولو قال بعد قوله في الكمية عبارة اخرى لتؤدي الى التطويل ~~وعدم~~
او تكلف احد هذين الامرين لدفع هذا الوهم الفاسد في قوة العقد

كل انسان حيوان

اى الاعتراض

عدم الاتحاد

شارح

فقط

هذا

اى الصواب والخطاب لا ادى لان جواب الامام

خبر مبتداء

مثل ما لا يتحقق الا بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة

اى ذكر لفظ ايضا وذكر عبارة اخرى

والموضوع الانسان الواقع ووضعا لزيد وعمرو في كل واحد من الكل والبعض وما يوجد معناهما سود عند المنازع برهان ١٢

ولمية هذا اى علة هذا ودليل هذا السياق في المحصورات قيل ان دخل اصل لمية لم واصله لما وحرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية يحذف الفها فرقا بينها وبين الماء فان قلت لم لم يجعل على الاكثر قلت لكثرة الاستعمال فاعتبر الاستفهام في العلة فلهذا اقيم الاسم اى العلة والدليل فلما كان ادى التقدير زيد عليه ميم والحق باخره الياء المصدرية فصار لمية بالميم المشدد حوالة كسر الدال

وهذا المذكور بحث تناقض الحمليات واما تناقض المنفصلات الشرطيات المنفصلات فكقولنا ان زيد الآن فاكرحيته ليس ان جاء زيد الآن فاكرحيته واما تناقض المنفصلة فقولنا اما عالم او جاهل زيد ليس اما ان يكون عالما او جاهلا بتحقق ١٢

لانه يستدعي ان يكون المعنى والمحصورات لا يتحقق التناقض الا بعد اختلافهما في الكمية كما لا يتحقق الا بعد اختلافهما في الوحدات الثمانية وهذا فاسد ١٢

قول

اعلم ان الصدق يطلق على معنيين احدهما في المفردات بمعنى الحمل فانه قيل الحيوان صادق على الانسان يكون معناه انه محمول عليه وثانيهما يستعمل بمعنى القضايا بمعنى التحقق فاذا قيل هذه القضية صادقة يكون معناه انه متحقق صاصاح

قوله كقولنا كل انسان كاتب او لا شيء من الانسان بكاتب وهما يكذبان ان اريد بالكاتب

فيهما الكاتب بالفعل او ان اريد فيهما الكاتب بالقوة فتكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة

كما اريد فيهما الكاتب بالفعل

وح لم يكن من التناقض ابعد فيكون القواعد عامة **قوله** بعض الانسان كاتب بعض الانسان ليس

وقواعد الفن وهي انه يجب ان يكون عاما منطبقا على جميع الجزئيات

ان اريد بالقوة

بكاتب بالفعل او ان اريد فيهما الكاتب بالقوة فتكون الموجبة صادقة والسالبة كاذبة لكنه

واما يصدقان ان اريد بالكاتب فيهما ايضا الكاتب

لم يعد من التناقض لعموم القواعد **قوله** من حيث انها في قوة الجزئية بيان انها كانت في قوة الجزئية

كلما

دون الكلية لانه كلما صدق المهملة صدق الجزئية وبالعكس لعكس فانه كلما صدق

اي كلما

بعض الانسان كاتب يصدق الانسان كاتب وكلما صدق الانسان كاتب

كل

يصدق بعض الانسان كاتب لان صدق الكاتب على الانسان لا يخلو من ان يكون على

جميع افراده وعلى بعض افراده على التقديرين يتحقق الصدق على البعض وليس كلما صدق

الكلية صدق المهملة وبالعكس لانه وان صدق المهملة فيما يصدق فيه الكلية مطلقا

اي تحقق

تحقق

فانه يصدق الانسان كاتب بالفعل ولا يصدق كل انسان كاتب بالفعل فيكون المهملة في

قوة الجزئية متيقن وكونها في قوة الكلية مشكوك فيه فلذلك حكموا بان المهملة في قوة الجزئية و

دون الكلية لانه لو حكموا بانها في قوة الكلية لتوهم انها كذلك في جميع المواد لعموم قواعد هذا الفن

ليس كذلك **قوله** وهو ان يصير الخ والعكس قد يطلق على تبديل القضية الى اخرى وقد يطلق على القضية

يحتمل

الحاصلة من ذلك التبديل فهو بالمعنى الاول مصدر وبالثاني يحتمل ان يكون مصدرا بمعنى المفعول

الواجب

الجزئيات غير مخصوص ببعض المواد دون الآخر فلا يكون منطبقا على المحدود خاشيته لك

والصادق بمعنى الحمل يستعمل بعلى فيقال كاتب صادق على الانسان اي محمول عليه والصدق بمعنى التحقق يستعمل بفي فيقال صدقت هذه القضية في الواقع لك

لكنه لا يصدق الكلية كلما يصدق فيه المهملة مطلقا

فائدة مهملة في معنى الصدق

قوله يصير بتشديد الياء لان العكس يطلق على المعنيين على القضية الحاصلة من التبديل بل قولهم شدد صار معنى العكس ثالث صار لك

نحو تبديل كل انسان حيوان الى بعض الحيوان فهي قضية واحدة وهو قضية اخرى لعم

اي بعض الحيوان انسان الحاصلة من عكس كل انسان حيوان

اى المعكوس ويحتمل ان يكون اسماً لتلك القضية الحاصلة وليس ذلك تعريفاً

للعكس بالمعنى الثاني وهو ظ بل بالمعنى الاول فيجب ان يشدد الياء ويكون المعنى ان العكس

اى بل هو تعريف للعكس بالمعنى الاول لعدم صحة حمل المصدر على القضية ح (٢)

هو تبديل الموضوع في القضية الى المحمول وبالعكس ولو لم يشدد لكان معنى ثالث لا معنى

العكس فلا يصح التعريف به تامل فيه دقيق قوله باى وجه كان اى كان الاصل صادقاً

في نفس الامر كان العكس اللغوي كذلك وان كان صادقاً بحسب الادعاء كان العكس كذلك قوله لكان

اى السؤال عن هذا

صحو اجيب عنه بانه يمكن ان يقال المراد بالموضوع والمحمول هو الموضوع والمحمول في الذكر ولعله المشار

اليه بقوله صح لكنه ح لا يتناول عكس القضية التي يلاحظها العقل بدون اللفظ قوله لان ما صدق

الارادة بالموضوع والمحمول هو الموضوع والمحمول في الذكر

يعني الموضوع في قولنا الانسان حيوان مثلا هو افراد الانسان والمحمول مفهوم الحيوان

والمعنى ان كل واحد من الانسان متصف بمفهوم الحيوان واذا كان كذلك لا يكون الموضوع

محمولاً وبالعكس لامتناع كون الافراد محمولاً والمفهوم موضوعاً قوله ولئن سلمناه ذلك اى وليس سلمنا

انه يصير الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً بالمعنى الذي اوردناه وهو جعل الجزء الاول ثا

نياً والثاني اولاً لا بالمعنى الذي اورد عليه النقض وفيه نظر لان التسليم بعد المنع انما يكون للمم

للممنوع والممنوع هو كون الموضوع محمولاً وبالعكس لا كون الجزء الاول ثانياً وبالعكس

رد فيه التسليم بمعنى الجعل الجزء الاول ثانيا والثاني اولا

قوله لكن يخرج عنه عكس الشرطيات لانه لا يجعل فيها الموضوع محمولا او بالعكس بل يجعل

المقدم تالياً وبالعكس ويمكن ان يجاب عنه بان في التعريف مقدراً او المعنى

ان يصيرا

المعكوس

قوله معنى ثالث هو صيرورة الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً ح احمد

والمحمول
اجيب بان المراد بالموضوع والمحمول
ما في الذكر لا حقيقة هو الحق ح

والمحمول ح
مفهومها

ليت شعري ما المانع كون التسليم للممنوع
بل لا يستقيم قول الشارح لكن يخرج عنه
عكس الشرطيات الا على التقدير كون
التسليم للممنوع لان المراد على ما ذكر
المتحشي بالموضوع الجزء الاول
وبالمحمول الجزء الثاني (٢)

اى الحاصلة من ذلك
التبديل (٢)

الموضوع محمولا

فتناول اجزاء الشرطيات
فكيف يخرج عكس الشرطيات ح
فتناء على مولانا عصام الادعاء المهم

142

ان يصير الموضوع او ما يقام مقامه وهو المقدم محمولا والمحمول وما يقوم مقامه وهو التالي مو

ضوعا فح يمكن ان يقال ايضا ان تعريفا عكس الحمليات لكثرته قوله لان العكس لازم اي لازم

ذهني لها يلزم من تصور صدق القضية وفي قوله اذ لو فرض صدقها يلزم صدق العكس الخ

لزوم صدق الملزوم بدون صدق اللازم صور ظاهر ينظهر له آه تأمل فانه جعل قوله اذ لو

فرض صدقها دليلا لكون العكس لازما للقضية اي دليلا على الملازمة بينهما وجعل قوله والا لزم

آه دليلا لقوله اذ لو فرض اه والحال ان الثبوت تلك المقدمة وهي لزوم صدق الملزوم بدون

اللازم موقوفا على ثبوت الملازمة بينهما والاستدلال على المطلوب بما استدل عليه بالمطلوب

دور ويمكن ان يجاب عنه بانهما ليسا بدليلين بل هما تنبيهان لان لزوم العكس للقضية ولزوم

صدقه بتقدير صدقها بديهي لا يحتاج الى دليل قوله لا يكون الا خطاء والخطاء لا يتنبه قائله اصلا

او يتنبه بعد تعب ومشقة والسهو ما يتنبه قائله بادنى تنبه فالاولى ان يقول لا يكون الا سهوا

لان الاولى كون المصنف ممن لا يتنبه اصلا او ممن يتنبه بعد تعب ومشقة سهو مع ان الغلط الظاهر انه

وقع من طغيان قلمه او من طغيان قلم الناسخ اجاب عنه بعض الشارحين بان معناه ان

صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو شان اللزوم الى قوله على

التعيين ولا يخفى عليك ان قوله والتكذيب عطف على قوله التصديق وهو العطف على

الايجاب او على السلب المعطوف عليه الايجاب على اختلاف المذهبين فيكون تقديره

مع حجاء التصديق

اي تعريف المص

والمناقضة لكثرته

اي القضية

وان لم يكن العكس صادق ٢

جر الشارح

مبتدأ مؤخر ٢

بديهي

بغرض

ما يتنبه

بتنبيه

بالترك اي بحذف المص

اي عن ذكر قوله والتكذيب تكه

وهو فنائه

اعتراض على ذلك البعض في قوله لان معناه ان صدق الى قوله على التعيين اه منه

اي قول البعض على التعيين ١٢

اي البصريين والكوفيين ٢

ومع بقاء التكذيب وبقاء التكذيب في العكس غير معقول وبقاء المجموع لا يحتمل الا ببقية

كل واحد منهما لان انتفاء الكل قد يكون بانتفاء كل واحد منهما وقد يكون بانتفاء جزء

اذا لم ينتف كل الاجزاء اي والجزء الواحد بل ينتفي الكل فيه

واحد فلا يبقى المجموع من حيث هو المجموع الا ببقاء كل واحد من اجزائه فلا يكون ببقاء التصديق

قوله من حيث المجموع اي من حيث اعتبار انتفاء جزء واحد

وحده يحتمل اللفظ ولئن سلمنا انه يحتمل اللفظ قلنا ان اراد انه معنى مجازي للفظ فهو اي

وهو قوله مع بقاء التصديق بقاء التكذيب او معنى اللفظ

اللفظ المجازي لا يستعمل في التعريف بدون القرينة وان اراد انه معنى مطابقي له فهو مشترك

اي بقاء الصدق وهو فان قيل اطلاق اللفظ مجاز والمجاز لا يستعمل في الحد قد قلنا المجاز المشهور جاز ان يستعمل في الحد وقطب كلام

بينه وبين بقاء الجزء المجموع فاللفظ المشترك ايضا لا يستعمل في التعريفات بدون القرينة الدالة

لا يجوز استعمال المشترك في التعريف بلا القرينة اذ يمكن كل من المعاني قائلا ان يريد وان صح اراده كل منها جاز الاستعمال

على ان المراد هو ذلك المعنى من معانيه وليس ههنا قرينة وورود السؤال لا يصلح :

اي اللفظ المجازي اي الذي هو بقاء التصديق بعدم بقاء التكذيب بحاله

للقرينة تامل وان اراد انه موضوع للقدر المشترك بينهما فيكون اعم من بقاء التصديق

مع ان المراد ههنا الخاص اي ما المشترك المعنوي اي التي هي المشترك بينه وبين غيره

والعام لا دلالة على الخاص باحدى الدلالة الثلثة وان اراد انه معنى تضمني فنقول دلالة :

التضمني مهجورة في التعريفات كما بين في المطولات قوله لا يلزم ان تنعكس اه قال شارح

اي لا يلزم ان تنعكس

صفة لمحذوف اي عرض

ذلك ولم يقل كلية لا ينعكس كلية اشارة الى جواب اعتراض يورد ههنا على المصنف

لانه قال الموجبة الكلية تنعكس نفسها فيما اذا كان المحمول مساويا للموضوع نحو كل انسان ناطق

فانه يجوز ان تنعكس الموجبة الكلية الى قولنا كل ناطق انسان فقوله الموجبة الكلية لا

حال من المبتدا اي في جميع المواد

تنعكس كلية مطلقا ليس بصحيح حاصل الجواب انه لم يرد انها لا تنعكس كلية مطلقا

بغير مقيد بكون المحمول مساويا للموضوع

بل اراد انها لا يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس كلية مطلقا بل اراد انها

لا تنعكس كلية فيرد عليه انه يجوز ان تنعكس الموجبة الكلية بنفسها

حال من المبتدا اي في جميع المواد

١٤٦

ان تنعكس

الايصدق العكس الكلي وكل موضوع يصدق فيه العكس الجزئية

ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية لان كل

كقولنا كل انسان ناطق كل انسان يصدق فيه بعض الناطق انسان

موضع يصدق فيه العكس الكلي يصدق فيه العكس الجزئي بدون العكس او نقول ان هذا

اى اعتراض

سالبة جزئية جركاه

انما يرد اذا كان قوله الموجبة الكلية لا تنعكس كلية سالبة كلية وليس كذلك بل هو

يعني ان المراد بالسلب ههنا سلب العموم لا عموم السلب

رفع الايجاب الكلي وهو قد يكون في ضمن السالبة الجزئية وقد يكون في ضمن السالبة الكلية ويعني ان المراد بالسلب ههنا سلب العموم لا عموم السلب

جركاه

اى لجزئية السلب والايجاب ان تنعكس الموجبة الكلية في بعض المواد

ههنا في ضمن السالبة الجزئية فلا اشكال وانما قلنا انه رفع الايجاب الكلي لانه لو قال الموجبة

السلب والايجاب ان تنعكس الموجبة الكلية في بعض المواد

الكلية تنعكس موجبة كلية لتوهم انها كذلك في جميع المواد لعموم قواعد هذا الفن وليس

اى الوهم اى تنعكس موجبة كلية

كذلك فرفع ذلك الايجاب بقوله لا تنعكس اى لا تنعكس في جميع المواد كلية فيجوز

ان تنعكس كلية في بعض المواد اما عدم انعكاسها كلية اى ما عدم لزوم انعكاس

قضية كلية اى الانسان

ها كلية او عدم انعكاسها لزوما كليا وهو فتح لان الاعم يصدق على جميع افراد الاخص

اى الحيوان اخص

فلو صدق الاخص على جميع افراد الاعم لما كان الاعم والاخص بل يكونان متساويين لان

اعم

المتساويين هما اللذان يصدق كل واحد منهما على جميع ما يصدق عليه الآخر وههنا

حمل حمل بمعنى الحمل

اى هو حمل الاخص على جميع الافراد بحال

كذلك وهو اي كون الاخص والاعم متساويين محال والملزوم للمحال محال وهو

وهو كون الاعم والاخص متساويين

فصدق الاخص على جميع افراد الاعم محال لجواز ان يكون شيئا معينا موصوفا بالانسانية والحيو

نية وهو ذات الانسان فاذا جعلت ذلك الذات الانسان فاذا جعلت

الجواب اذا

ذلك الذات اولا موصوفا بالانسان وحملت عليه الحيوان يكون اخص القضية

بالامكان او بالفعل

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

واذا جعلته ثانيا موصوفا بالحيوانية وحملت عليه الانسان يكون عكس القضية والاولى فان
كان يقال وجه الاولوية ليس بظاهر ويمكن ان يقال وجهها انه يرد على الاول شبهة بان يقال لو قلنا
كل ح انسان لم نجد شيئا معينا موصوفا بهما فدليل انعكاس الكلية الى الجزئية ليس بتمام ويندفع
بان من قال ان كل ح انسان فهو يجد شيئا معينا موصوفا بهما قطعا وعدم وجدانه المصداق
لا يستلزم عدم وجدان المكذب ولورود هذه الشبهة على ظاهر الاول وان كان تندفع قال
والاولى ان يقال الخ لانه لا يرد على هذا الدليل شيء اصلا فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان
بل يصدق لا شيء من الانسان بحيوان لان السالبة الكلية تنعكس كنفسها فاذا صدق لا
شيء من الحيوان بانسان يصدق عكسه وهو لا شيء من الانسان بحيوان وانما قال فيصدق
ليس بعض الانسان بحيوان ولم يقل بل يصدق لا شيء من الانسان بحيوان ليتاتى التناقض فقط
فيه تامل قوله والا لوجد الكل بدون الجزء اي ولو لم يصدق نقيضه وهو نقيضه كل انسان حيوان
لوجد الكل بدون الجزء لانه لو لم يصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان يصدق نقيض كل انسان
حيوان بالضرورة لامتناع ارتفاع النقيضين فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان فيوجد الكل
وهو الانسان المركب من الحيوان الناطق بدون جزئه وهو الحيوان اعلم انه لم يذكر المصنف عكس
النقيض وهو ان يجعل نقيض الجزء الاول ثانيا ونقيض الجزء الثاني اولا مع بقاء الكيف
والصدق بحاله مع انه من جملة احكام القضايا لعدم استعماله في العلوم والانتاجات

حيوان اول

وهو قول المص لنجد شيئا

فاعل ورد

انعكاس

ح س

متعلق بقال هو خبر

اي على دليل الشيخ

اعتراض

اي سواء كان مندفعا ام لا

بعض الانسان ليس بحيوان

اي الانسان

اي الحيوان

كما اذا دفعا عكس قولنا كل انسان حيوان قلنا كل ما ليس بحيوان ليس بانسان

اي هنا
اي في قول الشارح

لانه اذا صدق ليس بعض الانسان بحيوان
وصدق عكس الاصل المنعكس كل انسان حيوان
وهو نقيضه ليس بعض الانسان بحيوان فيلزم
اجتماع النقيضين وهو محال

بدل
ليتاتى حمله على الاثبات والنفي
اي ليحصل

بدل
بحاله

شيئا معينا موصوفا
بهما
قال الشارح

الشارح

مع الاصل وهو كل انسان
حيوان

اي الايجاب والسلب

المذهب في النقيض اي بقاء
الكيف والصدق في النقيض
قبل العكس في ذلك
العكس

146

اوالقد

او لقلة الاستعمال وعدم الاشتهار ق المطلب الاعلى انما كان القياس مطلبا اعلى

لان العلوم الحقيقية والمعارف الالهية انما تحصل به لان مسائلها لا تعلم الا بالحج

القياسيات والقول الشارح انما يكون مقصودا لتصورات اطراف المقدمات الوا

قعة في دليل هذه المسائل فهو مقصود بالعرض ومقدمة للقياسية والدليل قوله

ورسموه انما يكون كان هذا التعريف رسما لانه تعريف بالغاية فان لزوم قول آخر

غاية للقياس وغاية الشيء تكون خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم كما عرفت

ق مؤلف آه هذا التعريف بالعلل الاربع فقوله مؤلف دال بالالتزام الى العلة الصورية

وهي الهيئة الحاصلة من تاليف القضايا والى العلة الفاعلية تضمنا لتضمنه وهي

القوة العاقلة اذ لا بد لكل مؤلف من مؤلف وقوله من اقوال دال بالمطابقة

الى العلة المادية لان مادة القياس هي القضايا وقوله لزم عنها قول آخر

اشارة الى العلة الغائية لان الغرض منه لزوم قول آخر ق لزم عنها في لزوم

النتيجة عن النظر ثلثة مذاهب الاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري

فانه قال ان النتيجة يحصل عقيب النظر بطريق جري العادة فان عادة الله تعالى جا

رية على ايجاد النتيجة عقيب النظر وليس بالوجوب اي ليس يجب عليه

ايجاد النتيجة عقيب النظر والثاني مذهب الحكماء فانهم قالوا ان النتيجة يلزم من

وانما عكس الشروح فانه يذا استعماله في الاولية والانتاج ح

لا بد الحج ح

مثل تصور معنى العالم والمتغير والكل والحادث ح

واعلم انه يجوز ان يرجع ضمير اللوازم الى المذكور الذي اضيف اليه الجميع اعتبار الصنف فالى ح

العلة المادية ما يحصل الشيء بالقوة

العلة الفاعلية ما منه وجود الشيء

العلة الصورية ما يحصل الشيء بالفعل

العلة الغائية ما لاجله الشيء ح

بجول ح

العاقلة ح

بدل افاضة

بدل افاضة ح

١٤٧

النظر بطريق الوجوب يعني يجب على الفعال افاضة النتيجة عقيب النظر والثاني
مذهب المعتزلة فانهم قالوا ان النظر يولد النتيجة في الذهن ومعنى التوليد ان يوجب
وجود شيء وجود شيء آخر ق والمراد من القول اعم من ان يكون معقولا او ملفوظا
يعني يحتمل ان يكون هذا التعريف للقياس الحقيقي وان يكون تعريفا للقياس
المجازي وهو لفظ قولنا مثلا العالم متغير وكل متغير حادث فانه قد يسمى بالقياس
مجازا التسمية للفظ باسم معناه فعلى الثاني يكون معنى قوله متى سلمت لزم عنها متى
~~سلمت معاني اللفظ باسم معناه فعلى الثاني يكون معنى قوله متى سلمت~~
لزم عنها متى سلمت معانيها لزم عن تلك المعاني قوله فوق اثنين مثال
القياس المؤلف من اقوال فوق اثنين زيد ضاحك
وكل ضاحك ناطق وكل ناطق انسان فزيد انسان فان اخذ
نتيجة المقدمتين الاوليين وجعل صغرى والمقدمة الثالثة
كبرى يسمى ذلك القياس موصول النتايج كما يقال زيد
ضاحك وكل ضاحك ناطق انسان فزيد انسان وان لم يفعل كذلك يسمى
مفصول النتايج كما ذكرنا اولا ق فالقول الواحد لا يسمى قياسا ولا
يرد عليه اعتراض بمثل قولنا زيد يطوف بالليل فهو سارق فزيد يطوف

بالليل

اى النظر — اى النتيجة — الادراك — بينها — اى جعل — وكل ناطق — لفصلها عن المقدمات في الذكر — بقولنا زيد ضاحك

قوله موصول سمى الحد موصول النتايج لوصول تلك النتايج بالمقدمات فقط

قياسا ينتج منه مع انه قول واحد لان زيد يطوف لا يسمى قياسا وحده لعدم انتاجه وحده بل مع

بالليل فهو سارق لكنه لا يذكر المقدمة الثانية لدلالة الاول عليها ولذلك تسمى

امثاله قياسا بقياسات الفقهاء والاستقراء والتمثيل والاستقراء هو ان يستدل با

الجزئي على الكلي وهو من بينها احدهما تام وهو ان يستدل بجميع الجزئيات على الكلي

اي يحكم بثبوت الحكم لجميع جزئيات الكلي بثبوته لذلك الكلي يقال الانسان حسا

س لان زيدا وعمرا او بكرا او غيرهم من افراده كذلك وثانيهما ناقص غير تام و

هو ان يستدل ببعض الجزئيات الكلي لتبعيته اي يحكم بثبوت الحكم لبعض جزئيات

الكلي بثبوته لذلك الكلي كما يقال كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان

والطيور كذلك والاول يفيد اليقين دون الثاني يفيد الا الظن ولذلك عد الاول

من اقسام القياس دون الثاني فلو قال بتحرز عن الاستقراء الغير التام لكان اولى و

اظهر والتمثيل هو ان يستدل بالجزئي على جزئي آخر لاشتراكهما في وصف واحد كما يقال

النبيذ حرام كالخمر لاشتراكهما في الاسكار ويسمى هذا قياسا عند الفقهاء والجزئي

الاول اعني الخمر في هذا المثال يسمى اصلا والجزئي الثاني اعني النبيذ يسمى فرعا والاسكار

المشترك بينهما يسمى جامعا قوله وان سلم مقدماتها لا يلزم عنها الشيء اي لا يلزم علم يقيني

بشيء آخر وان لزم عنها الظن بشيء فلا يسميان قياسا لان القياس قول لو سلمت

مقدماته لزم عنه العلم اليقيني بشيء آخر وهما ليسا كذلك وفيه نظر لان بعض القياس

مقدمة اخرى وهي كل من يطوف بالليل فهو سارق

الاستقراء ان اصله قراء يقراء

والسباع والبهائم والطيور كذلك وهو لا يفيد اليقين لجواز وجود جزئي آخر لم يستقرأ ويكون حكمه مخالفا لما استقرأ كالتمساح مثلا فانه يحرك

فانه لا يفيد

١٤٩

لا يلزم عنه اليقين كالخطابة وغير ذلك بل يلزم من بعض يقين كالبرهان ومن بعض جهل
كالمغالطة ومن بعض ظن كالخطابة والحق ان القياس ما يلزم من مقدماته بعد التسليم
كان متعلق بالمقدمات فان تعلق يقين منها اليقين فان تعلق الظن والجهل
الجهل يلزم الظن والجهل بهذا اخرج الاستقراء والتمثيل لانه يلزم فيهما من العلم بالمقدما
ت الظن كما في قياس المساوات انما لم يعد ذلك من القياس لانه لا يلزم عنه
قول آخر مطلقا لانه استلزم قولا آخر بواسطة مقدمة اجنبية وتلك الواسطة
قد يتحقق فيلزم عنه قول آخر بواسطتها وقد لا يتحقق فلا يلزم عنه قول آخر وقواعد
هذا الفن عامة فلو قيل انه من القياس لزم ان يكون كذلك في جميع المواد وقد ثبت
انه لا يلزم عنه قول آخر في بعض المواد فلم يعد من القياس قوله بالفعل انما قال ذلك
لان النتيجة مذكورة في الاقتراني لكنه بالقوة قوله لكون الحدود آه اي الحد الاصغر
والحد الكبر والحد الاوسط فانها مقترنة في الافراد غير منفصلة بعضها عن بعض بشيء كما في قولنا
العالم متغير وكل متغير حادث فان الحد الاصغر هو العالم والحد الاكبر هو الحادث والحد
الاوسط هو المتغير وكل واحد منها مقارن للآخر لم يفصل بينها بشيء قوله والمراد بكون
عين النتيجة آه هذا الكلام اشارة الى دفع اعتراض يورد ههنا وهو ان يقال نتيجة القياس
الاستثنائي مشتملة على الحكم وكل واحد من طرف مقدمتين غير مشتمل على

الحكم

على الصواب

فاعل يلزم

اي التسليم مقدماته

اي بالمقدمات

النتيجة

اي بالمقدمات لع

فاعل يلزم

مع ان الواجب من العلم بالمقدمات لزوم العلم لا الظن

لان الاخ لزيد وزيد اخ لعمرو فهذا اخ لعمرو

استلزم كان توسط مقدمة اجنبية ام لا

بواسطة

خال

كما ذكره في الاستثنائي بالفعل

فيه

لذكر مادتها دون صورتها

اي الحدود

صفة كاشفة مقترنة

تفسير له

منها

في قول

اي الاعتراض

اما الصغرى والكبرى

قوله

الحد في اللغة الطرف

[illegible] ١٥٦

150

ع ع ع ع ع

فالنهار موجود مذكورا بالفعل في قولنا ان كا

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

مكررا بين مقدمتي القياس ان يقع محمولا في احدهما وموضوعا في الاخرى او وقع موضوعا او محمولا في كل منهما
قوله لتوسط بين طرفي المطلوب اي النسبة الى طرفي المطلوب نسبة المحمول الى الموضوع ونسبة الموضوع الى
المحمول الا انه يتوسط بينهما كتوسط النون بين لنا فلا يرد ان الحد الاوسط ليس بمتوسط بين طرفي المطلوب في
الاشكال الثلاثة الغير الاول قوله في الاغلب انما قال في الاغلب لان موضوع المطلوب قد يكون مساويا للمحمول كقولنا
الناطق ضاحك لانه انسان وكل انسان ضاحك فالناطق ضاحك فطرفي المطلوب اعني الناطق والضاحك متساويان في
في الصدق ق ويسمى شكلا يعني يسمى شكلا تشبيها بالهيئة اي الحاصلة للجسم فانه لما شابه الهيئة اي الحاصلة من اقترا
الصغرى بالكبرى بهيئة الجسم وهيئة الجسم شكل بالحقيقة نقلوا لفظ الشكل من هيئة الجسم الى تلك
الهيئة فلم يستعملوه في هيئة الجسم من حيث انهم المنطقيون فهو منقول اصطلاحي لا مجازي كما زعم البعض فان قلت
هذا مخالف لما قيل من ان الهيئة اي الحاصلة من وضع الحد الاوسط عند الحدين الآخرين تسمى شكلا قلت لا يحصل من
اقتران الصغرى بالكبرى هيئة الا بواسطة ما ذكر فلانه قال الهيئة اي الحاصلة من وضع الحد الاوسط اه يسمى شكلا فلا مخالفة
قوله وهو الشكل الاول اه وانما كان اولا لان انتاجه بديهي لا بواسطة شيء آخر من الاشكال الباقية فهو منتج
اولا وبالذات فسمي بالاول وسمي الثاني بالثاني لكونه مشاركا للاول في اشرف مقدمتيه اعني الصغرى فهو في المرتبة الثانية
من الاول في الانتاج فسمي بالثاني وسمي الثالث بالثالث لكونه مشاركا للاول في اخس مقدمتيه اعني الكبرى فهو في
المرتبة الثالثة من الاول في الانتاج فسمي بالثالث وسمي الرابع بالرابع لعدم كونه مشاركا للاول في شيء من مقدمتيه
فيكون من المرتبة الرابعة في الانتاج ولذلك سمي بالرابع ق فبعض ج ا اي ينتج فبعض ج ب بعكس الصغرى بان يقال بعض
ج ب وكل ب ا فبعض ج ا ق ولا شيء من ج ا اي ينتج لا شيء من ج ا بعكس الكبرى بان يقال كل ج ب ولا شيء من ب ا
واعلم ان النتيجة في الكلية والجزئية تابعة للصغرى وفي الايجاب والسلب للكبرى واعلم ان النتيجة ايضا ان القول
اللازم من القياس باعتبار انه حاصل منه يسمى نتيجة له وباعتبار استحصاله يسمى مطلوبا فلكونه نتيجة مسبوق لكونه
ق الا بالتعسر اذ يحتاج الى تغير المقدمتين بخلاف الباقيين لانه يحتاج فيهما الى تغير مقدمة واحدة ق بالتيسر اي بالنسبة
الى الشكل الرابع واما الثاني والثالث فانتاجهما ايضا متعسر لكنه بالنسبة الى الاول ق ما هو اقرب الى
الطبع والاولى ان يقول ما هو قريب الى الطبع لان كونه اقرب الى الطبع يستلزم كون البواقي قريبا اليه وقد قال
الشكل الرابع بعيد عن الطبع جدا اللهم الا ان يقال كونه اقرب على سبيل التغليب ق ان ترد بعده اه و
وطريق الارتداد والعكس والخلف والافتراض انتهت

152

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

فالنهار موجود مذكورا بالفعل في قولنا ان الخ

الحكم فليكن النتيجة. قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس
طالعة فالنهار موجود كيف نقيض النتيجة. قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة نجد مذكورة في ذلك القياس با
لفعل فلا يصح قوله ان كان عين النتيجة. مذكورا بالفعل في القياس الاستثنائي حاصل الجواب
ظهر لا يحتاج الى التقدير قوله بالترتيب الذي هو في النتيجة احترز به عن الاقتراني فان طرفي
النتيجة مذكوران فيه ايضا لكن لا بالترتيب الذي هو في النتيجة. لوقوع الحد الاوسط
بينهما ق المشترك المكرر آه والمراد من كونه مشتركا بعيدا عن الطبع جدا اللهم الا
ان يقال كونها اقرب على سبيل التغليب فتامل قوله عنده آه وطريق الارتداد الى العكس
والخلف والافتراض كما بين في المطولات يحتاج الى رد آه لانه في غاية القرب من
الشكل الثاني بشرطين احدهما بحسب الكيفية اي اختلاف مقدمتيه في الكيف بان يكون
احدهما موجبة والاخرى سالبة واما بحسب الكمية فكلية الكبرى قوله معيارا اي مكيالا لان
المعيار الوزن فالمعيار والميزان واحد بالذات عندهم اي يطلقان على القوانين المنطقية
بلا فرق بينهما ق ودستورا اي قانونا الدستور بضم الدال فارسي معرب للدفتر الذي
جمع فيه قوانين الملك وضوابطه وقد يطلق ويراد به الوزير الكبير الذي يرجع في احوال
الناس الى ما يرسمه وقد يطلق ويراد به القانون مطلقا وهو هنا كذلك لكن ق يقتضي ان يكون [illegible]

وهو ان يراد منه بالفعل بالترتيب

صغرى كبرى

في القياس الاستثنائي

اي بالتغليب للشكل الثاني والثالث على الشكل الرابع

شكل اول

الشكل الثاني

كونه

يفهم من هذا الكلام ان نسخة ليس فيه قولنا في بعض النسخ من هذه الباقية بل نسخة هكذا احدها سواء اقرب الى الطبع هو الشكل الاول

الشكل الاول بخلاف حالا كما حرر من وجه التسمية قوله اعلم ان الشكل الثاني انما ينتج ان يعني انه لا ينتج الا الشكل الثاني بشرطين احدهما بحسب الكيفية والاخر بحسب الكمية

او كان للملك او غيره

منها

لان الصغرى اما ان يكون موجبة او سالبة وكل واحد اما كلية او جزئية وكذلك الكبرى

فان ضربنا الصغريات الاربعة في الكبريات الاربعة حصل ستة عشر ضربا منها يسقط

التي تخرج عنه سقط منها ثمانية باشتراط ايجاب الصغرى وهي ما يكون

اذا كان الصغرى سالبة جزئية يكون الكبرى سالبة كلية مع

الصغرى سالبة كلية او سالبة جزئية مع الكبريات الاربعة وسقط اربعة منها

اذا كان الصغرى سالبة كلية يكون الكبرى سالبة كلية وسالبة جزئية وموجبة كلية وموجبة جزئية

باشتراط كلية الكبرى وهما ما يكون الكبرى موجبة جزئية مع الصغرى الموجبة

او سالبة جزئية

الكلية او الجزئية فبقي لك اربعة اضرب كما ذكرها بعض الجسم ليس بقديم اعلم

انه رتب هكذا لان الضرب الاول ينتج الموجبة الكلية وهو اشرف من الضرب

الثاني لايجابها مع تساويهما في سائر الوجوه والضرب الثاني ينتج السالبة

الكلية وهو اشرف من الباقين لعموم موضوعهما ونفعهما في العلوم بالنسبة

اليهما والضرب الثالث ينتج موجبة جزئية وهو اشرف من السالبة لايجابها في

مع تساويهما في سائر الوجوه ينتج من اقتران الصغرى آه اقول هذا القياس

ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة بواسطة مقدمة اخرى اجنبية وهي

مستلزم

قولنا ان المستلزم للشيء لذلك [illegible] الشيء وقد يقال في تعريف القياس

اللزوم الشيء صحيح

ان الاستلزام يجب ان يكون بالذات واحترز به عن القياس المساوات لان

الاستلزام فيه ليس بالذات بل يكون بواسطة مقدمة اجنبية اخرى

اي اذا كان الكبرى موجبة جزئية يكون الصغرى موجبة كلية وموجبة جزئية وهكذا في السالبة الجزئية مع

واما كونهما مع الصغرى سالبة كلية وجزئية فقد علم فيما تقدم الكلية من الثمانية الساقط مع

اي المستلزم

154

رفني

باوله
يعتبر من ٢

فينبغي ان لا يعد القياس البين اولم يقيد الاستلزام في التعريف بالذات ويحترز عن قيا

اي بيان الواسطتين،
س المساوات بقيد اخصيا لاخراجه ويمكن ان يفرق بينهما بان الوسطة ههنا متحقق

اي كل منهما صح،
طرفا ملازمة لذات المقدمتين بخلاف القياس المساوات كما مر والمراد من المتصلتين

ولا تركب من المنفصلتا الانفصال الحملية والاتفاقية
وكذا المراد من المنفصلتين منفصلتان عناديتان لانهما لو كانتا اتفاقيتين او كانت

اي المنفصلتين الاتفاقيتين ٢

اي التي دخلت عليها ادوات الشرط ٢
احديهما اتفاقية والاخرى لزومية لزم الدور وذلك لان الاتفاقية اما عامة او خاصة و

اعني التالي
العامة ما يكون احد طرفيها صادقا سواء كان الطرف الاخر صادقا اولا والخاصة

في القياس من الاتفاقية العامة والخاصة،
ما يكون طرفاها صادقين معا واياما كان وجب صدق ~~الاتفاقية يتوقف على صدق~~

~~احد طرفيها البتة ليصدق الاتفاقية~~

يشتمل، اي المذكورة، المتصلة الاتفاقية، عند الكذب ايل
احد طرفيها البتة ليصدق الاتفاقية هذا في المتصلة اما في المنفصلة فصدق الاتفا

اي آه لزوم الدور اذا كان المراد من المنفصلة من منفصلة واحدة واتفاقية واحدة ٢

اي القياس،
قية على صدق احد طرفيها او كذبه واذا كان الامر كذلك فلو تركب قياس من اتفا

في المنفصلتين اي من المنفصلة الحملية والاتفاقية في المنفصلة ٢ على
قيتين او من حملية او اتفاقية ح يحتاج العلم بالقياس العلم بصدق احد طرفي الاتفا
الى

اي يتوقف
بالنتيجة الاتفاقية يحتاج الى العلم ص
قية او كذبه والعلم بالقياس فلزم الدور لان العلم بالنتيجة الاتفاقية مشتمل على

صورة الاتفاقية كلما كان الانسان ناطق فالحمار ناهق كلما كان الحمار ناهق فالتحرك لازم ينتج كلما كان الانسان ناطق فالتحرك لازم ٢

وهو العلم الموقوف
العلم الموقوف عليه العلم بالقياس فتامل قوله كالزوج فهو اما زوج الزوج او

وهو العالم بصدق احد الطرفي الاتفاقية ٢
زوج الفرد اعلم ان العدد المنقسم بمتساويين اعني الزوج ان قبل التنصيف مرة

واحدة فقط فهو زوج الفرد كالاثنين والعشرة لان الاول ينتصف بواحدة فقط

والثاني ينتصف بالخمسة فقط وهما فردان وان قبل التنصيف اكثر من مرة

واحدة فان انتهى تنصيفه الى الواحد بالتنصيف او ثلث تنصيفات فهو زوج الزوج كالاربعة

بالتنصيفين ٢

155

والثمانية فان الاول ينتهي تنصيفه الى واحد بالتنصيفين والثاني ينتهي تنصيفه الى الواحد
بثلاث تنصيفات فان لم ينته تنصيفه الى الواحد فهو زوج الزوج والفرد معاً كالعشرين
فانه يقبل التنصيف بالعشرة والعشرة بالخمسة فلا ينتهي الى الواحد فاذا عرفت ذلك علمت
ان الصواب ان يقال كل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد او زوج الزوج والفرد معاً واما

اى القياس

كما قاله فلا ينتج النتيجة التي ذكرها لجواز ان لا يكون العدد فرداً ولا زوج الزوج ولا زوج الفرد

اى ما قاله — اى العدد

الفرد بل يكون زوج الزوج والفرد معاً اللهم الا ان يقال انه اراد بزوج الزوج ما يصدق عليه
انه زوج الزوج سواء صدق عليه انه زوج الزوج فقط او زوج الزوج والفرد معاً لا زو
ج الزوج فقط وح لا يتوجه الاشكال قوله سواء كان الحملية صغرى او المتصلة كبرى او
بالعكس لم يورد مثالاً لما يكون الحملية صغرى والمتصلة كبرى لانه غير مطبوع اعني
المطبوع ما يكون الصغرى متصلة والكبرى حملية وكذا لم يورد في القسم الرابع واى
مثالاً لما يكون الصغرى حملية والكبرى منفصلة والكبرى حملية وكذا لم يورد في القسم

منفصلتين صح

مثلا لما كان يكون الصغرى حملية والكبرى متصلة لانها غير مطبوع ق او رفعه عطف على قوله

يلزم

وضع احد جزئيها اليه اى وضع الجزء الاخر اى اثباته ق او رفعه يعني من وضع احدى جزئي

في المتصلة

المتصلة وضع الجزء الآخر فيلزم من رفعه رفع الجزء الآخر بلا وفي المنفصلة خلاف ذلك
فانه يلزم من وضع احد جزئيها رفع الجزء الآخر ومن رفعه وضع الجزء الآخر فغ المتصلة ينتج الموضوع الموضوع

156

والرفع

قوله انعكس ان التالي يكون اعم من المقدم فلا يلزم من وجوده الوجود مثلا ان كان هذا الانسان فهو الحيوان لكن حيوان فلا ينتج ا

والرفع الرفع وفي المنفصلات ينتج الرفع الوضع والوضع الرفع واستثناء آه عين استثناء
نقيض المقدم لا ينتج نقيض التالي لانه كا لجواز ان التالي اعم من المقدم فلا يلزم من عدمه عدم
التالي كما لو قلنا ان كانت النار حاصلة كانت الحرارة حاصلة لكن النار ليست بحاصلة فانه
لا ينتج ان الحرارة ليست بحاصلة لجواز ان يكون من الشمس او الحركة حرارات فان قلت اذا
كانت من الطرفين ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالي فلم لم يستثن نقيض المقدم
منه قلت لنكون القواعد عامة واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم عين استثناء
عين التالي لا ينتج عين المقدم لما بيناه لك انفا ورسم انما كان هذا التعريف رسما لانه تعريفا بالغا
ية لان انتاج اليقين غاية البرهان وقد مر ان غاية الشيء خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم بانه
قياس اعترض عليه بان البرهان قياس فاخذ القياس في تعريفه يوجب تعريف
الشيء بنفسه وانه محال واجيب بان البرهان قياس مخصوص من القياسات لا نفس
القياس بل صنف من اصنافه فاخذ القياس في تعريفه كاخذ الانسان في تعريف الرومي
وهو ليس تعريفا للرومي بنفسه بل بما هو اعم منه مؤلف فان قلت ان القياس
يشتمل معناه على معنى مؤلف لانه قوله آه فذكر المؤلف فيه تكرار قلت ذكر المؤلف
على وجه التاكيد للقياس يتعلق به قوله من مقدمات خلافا لمن مقدمات يقينية احترز
به عن سائر اصناف القياس للانتاج اليقين لتوضيح ماهية البرهان هكذا قيل

كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا
لكنه ليس بفرد ولو قلت لكنه ليس
بزوج ينتج انه فرد بالوضع ح

وفيه نظر لان حرارة النار غير حرارة
الشمس وكذا حرارة الشمس بالنسبة
الى حرارة النار ومن البين ان ارتفاع
النار يستلزم ارتفاع حرارتهما
اللازمة فكذا في حرارة الشمس
مجازية ملغى الباب الاشتراك الحرارة
في لفظ الحرارة فيستلزم كذبه
الملزوم كذب اللازم لذا في حاشية
جو اللهم ح

اي التوضيح [illegible]

وفيه نظر اذ قد يتركب الجدل من مقدمات يقينية لكنه لا يكون لانتاج اليقين بل يكون لالزام

فلا يكون ذكره للتوضيح بل ليكون جزء التعريف تم

الخصم فليتأمل اعلم ان هذا التعريف مشتمل على العلل الاربع فقوله قياس يدل على

القياس اي هذا اللفظ هو من اللطف التعارف

العلة الصورية والفاعلية لانه تدل على التأليف والتأليف يدل عليهما اذ الدال على الدال

فناري

على شيء دال على ذلك الشيء وذكر المؤلف لمجرد التعليق فاندفع به ما قال بعض الشارح

حيث ان من قوله مؤلف اشارة الى العلة الصورية بالمطابقة وقوله من مقدمات

اشارة الى المادة وقوله لانتاج اليقين اشارة الى العلة الغائية ودلالة الاول بالالتزام

ان دلالة القياس على الصورية بالتضمن لا بالالتزام لان القياس عبارة عن مجموع المادة والصورة

فناري

لكن ام ودلالة الثاني والثالث بالمطابقة كما لا يخفى وفائدة البرهان على ما قيل تحقيق

الحق وتثبيته على وجه لا يحوم حوله شك ولا يتطرق اليه غلط ولا يزيل بتزييلات ال

اي المتكلم

وهام الاغبياء والمتشغبين لذلك من الخواص قوله اعتقاد الشيء بانه لا يمكن

الخ فقوله اعتقاد الشيء بانه لا يمكن الا كذا يخرج التصورات الساذجة والظنون

وانما قلنا انه يخرج الجهل المركب

والكواذب وقوله مطابق للواقع يخرج الجهل المركب دون مطلق الجهل سواء كان

بسيطا او مركبا لان الاول قد خرج بالقيد الاول لان الجاهل بالجهل البسيط لا يوجد

منه الاعتقاد الجازم بمجهوله وانما يوجد هذا الاعتقاد من الجاهل بالجهل المركب فانه

بعض

لما لم يعلم عدم علمه بانه كذا اشتغل بجزمه بانه كذا وقوله غير ممكن الزوال يخرج

اي ان زيد قايم اي ان زيد قايم

التقليدات فانها لا تسمى يقينية وان كانت اعتقادات مطابقة للواقع قو

قوله لانتاج اليقين وفيه نظر لان
التعريف يتم بدونه اللهم الا ان يقال
انه للتوضيح اي لتوضيح ماهية البرهان
اذ هو غاية البرهان فهو اليق

الساذجة بفتح الذال المعجمة وهو
ليس معه اعتقاد شرح جمع الجوامع

وهو ما يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين قبل والنسبة بينهما وهو اعم مما يحكم فيه :

بمجرد تصور الطرف الواحد ومما يحكم ومما يحكم فيه بمجرد تصور الطرفين او مع النسبة بينهما

اى اعترض على الشرح والقائل ناظر الى القيل ناظر الى الشارح

وليس كلما يحكم فيه الطرفين او مع النسبة بينهما يحكم فيه بمجرد تصور الطرف الواحد كالمثال

ليس المذكور في الشرح فان بمجرد تصور الملزوم فيهما ليس بكاف في الحكم بينهما او

احدهما الواحد نصف الاثنين والشيء والكل اعظم من الجزء

كان الاعم او لا يافا الاخص كذلك فتامل قوله مشهورات اى مسلمة متيقنة اما عند الجبا

اى يحكم فيه بمجرد تصور الطرفين فتامل ولعل وجه التامل ان يكون حكم العام لا يستلزم ثبوته اى للخاص لجواز انفكاكه عن الخاص

حيث او عند الخصم كالمقدمات التي ذكرت في اليقينية فانها قد تكون مسلمة متيقنة عند

الجميع وقد تكون مسلمة عند الخصم فقط ويجوز ان تكون مقدمة متيقنة لبعض

دون آخر لعدم حصول اسباب اليقين للبعض الآخر قوله لالزام الخصم الملجي الى الحق

اى لان الزام الخصم

ودفعاله عن التعرض في المعاملة باماتة الى الباطل وتخليصا عن تلك الملجئة بايقاع اى

وهي في اعتقاده قوله من امور معاشهم نظام اى امورهم المعاش في الدنيا ويشهد لا احد

الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم فالاولى ان يقول ان فائدة الخطابة

اختصاص للخطابة بترغيب العوام لتقاعدهم عن درجة البرهان فيما ينفعهم من امورهم

ترغيب العوام

بينهم وفي دينهم قوله منها الشعر وانما سمي به لان مداره على الكذب والشعر

الكذب ولذلك قال النبي عم افضل الشعراء اكذبهم الحمد اولا واخرا قد وقع الفراغ من هذه

النسخة الشريفة بعون الله الملك المنان في مدرسة ملا عبد الرقيب بن طاهر

في قرية نوركاى على يد العبد الضعيف الفقير الحقير المحتاج الى رحمة الله عبد الغفار بن عبد الرحيم عفى الله

له ولوالديه ولاستاذي واحسن لهم الخلد سنة ١٨١٦

اعلم ان التقابل اربعة تقابل السلب والايجاب مثل زيد قايم وزيد ليس بقايم وتقابل العدم والملكة مثل العمى والملكة وتقابل التضاد مثل السماء والارض، وتقابل التضايف مثل ابوة والبنوة

151

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم ولا تعسر هذا الكتاب بردعي

الحمد لمن حمده وكل القول وشكره اشرف ما يحتاج في القول والصلوة على محمد المقبول الذي يحيل اليه وبعد فاستضافة القادرين من الكتب مع ضنم كالاح لليالي الغابرة فعلت هذا الاعتماد على اعانة الابصار من مواقع الانظار فان في المواد كان استخراجه فكري غير صحيح قال الحمد الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن سواه وغيره اقول نذكر فيه ثلث مقالات الاول في بيان مفهومات هذه الاشياء والثانية في بيان وجه الحمد ووجه تقديم البعض على البعض والثالثة في الاسولة مع الاجوبة :

المقالة الاول في بيان المفهومات ان الحمد هو ثناء باللسان على الجميل الاختياري بقصد التعظيم فالثناء جنس شامل للشكر والمدح وباللسان احتراز عن صنفي الشكر وهما الشكر بالجنان والشكر بالحسنات وعلى الجميل اي بالاختياري لتحقق ماهية الحمد لان الحمد لا يستعمل في غير الاختياري فلا يقال حمدت زيدا على حسنه او شجاعته وقصده اي مقصود به

تق

160

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

تعظيم من الثناء وله احتراز عن الاستهزاء وعن قوله من قال فلان عالم نحرير قد
قرأ على علماً فانه لا يتعمد فيهما من له الثناء ومطلقا اى سواء كان على معرفة او غيرها وسواء
كان بعد الا ... ن انما يكون
بعد الاحـ ... متناع وههنا
قال المصـ ... اله تجمع الصفات
يكون الى ... ئلا يتوهم
اختصاص ... نفي وجود الذات
اى ذاته ... لى هذا انه لم
تقديم الـ ... سببا موجبا
للوجود كا ... سبب فان كا
ع العد ... وهو باطل ان
كان اجو ... تين وهو باطل
ايضه قد ... وعدمه فلا يلزم
تقديم ا ... الوجود المتقدم
الذى غير الوجود والمتأخر التسلسل لانه ان كان الوجود المتقدم الذى غير الوجود ما منشأ تقدم الذات كان الذات متقدما
عليه بالوجود

فان قلت لم قدم المصـ المفرد على المركب والاولى ان يكون
المركب مقدما عليه لان المركب وجودي والمفرد عدمي قلت
ان المفرد جزء والمركب كل والجزء مقدم على الكل شرح

والشرط هو ما يتوقف عليه الشيء ويكون خارجا عنه ولا
يكون موثرا فيه والمشروط هو ما يتوقف على الشيء خارج
الغير المؤثر فيه اعلم ان يتوقف الشيء على الشيء ان كان من جهة
الشروع يسمى مقدمة وان كان من جهة الشعور يسمى معرفا وان
كان من جهة الوجود فان داخلا في ذلك الشيء يسمى ركنا
باعتبار كونه جزءا وعنصرا باعتبار كونه بحيث يبتدأ منه
التركيب واسطقسا باعتبار كونه منتهى التحليل

سعد

وهو الشرط

فان قلت البصر جزء لمفهوم
العمى وهو عدم البصر فلا يكون الدلالة
التزامية بل تضمنية قلت لا نم انه جزء له فان
مفهومه انما هو العدم المضاف الى البصر لا العدم والبصر
والمضاف اذا اخذ من حيث هو مضاف فكانت الاضافة داخلة
في المضاف والمضاف اليه خارجة عنه محي الدين

اعلم ان التقابل اربعة تقابل السلب والايجاب مثل زيد قايم وزيد ليس بقايم

وتقابل العدم والملكة مثل العمى والملكة

وتقابل التضايف مثل ابوة والبنوة

وتقابل التضاد مثل السماء والارض ،،

لا دلالة الطبعية والعقلية لانهما غير منضبطة وتختلف باختلاف الطبائع والعقول
بخلاف الدلالة الوضعية فانها منضبطة لان من علم الوضع يفهم منه المعنى ومن
لم يعلم الوضع لم يفهم منه المعنى ولاجل ،،

واعلم ان تسمى
الدلالة تارة بالمطا
بقة والتضمن والالتزام بتسمية
بالسم السبب وتارة بالمطابقة وال
لتزامية بياء النسبة نسبة للمسبب الى السبب ،،

161

...الاجوبة ،

المقالة الاولى في بيان المفهومات الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا اطلاق
فالثناء جنس شامل له وللشكر وللمدح وباللسان احتراز عن صنفي الشكر وهما
الشكر بالجنان والشكر بالاركان وعلى الجميل اي الاختياري لتحقق ماهية الحمد لان الحمد
لا يستعمل في غير الاختيار فلا يقال حمدت زيدا على حسنه او شجاعته وقصدا اي مقصودا به

160

تعظيم من الثناء وله احتراز عن الاستهزاء وعن قول من قال فلان عالم نحرير قد
خر اى على علماً فانه لا يتعمد فيهما من الثناء ومطلقاً اى سواء كان على نعمة او غيرها وسواء
كان بعد الاحسان او قبله احتراز عن الشكر باللسان لان الشكر باللسان انما يكون
بعد الاحسان فقط والله علم لذات الواجب الوجود المستجمع لجميع الصفات ولهذا
قال الحمد لله ولم يقل الحمد للواجب او غيره لانه على تقدير الاستجماع لفظة الله لجميع الصفات
يكون الحمد لله في مقابلة الحمد بجميع الصفات ولم يقل الحمد للواجب او غيره لئلا يتوهم
اختصاص الحمد بوصف دون وصف آخر والواجب الوجود هو الذي تقتضي وجوده ذاته
اى ذاته يوجب وجوده وقيل هو الذي يوجب وجوده فان قلت فعلى هذا يلزم
تقديم الشيء على نفسه او كون الشيء موجوداً مرتين لانه لما كان لذات سبباً وموجباً
للوجود كان متقدماً عليه بالوجود ضرورة تقديم وجود السبب على المسبب فان كا
ن الوجود المتقدم عين الوجود المتأخر يلزم تقديم الشيء على نفسه وهو باطل وان
كان الوجود المتقدم غير وجود المتأخر يلزم ان يكون الشيء موجوداً مرتين وهو باطل
ايضاً قلت ان ذاته من حيث اى هي يوجب وجوده بلا اعتبار وجوده وعدمه فلا يلزم
تقديم الوجود على نفسه ولا كونه موجوداً مرتين وايضاً يلزم على تقدير كون الوجود المتقدم
الذى غير الوجود المتأخر التسلسل لانه ان كان الوجود المتقدم الذى غير الوجود المتأخر مقتضى الذات كانت الذات متقدمة
عليه بالوجود

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

فهذه الوجوه بين امتناع ووجوب بالعرض فيحصل للذات الوجود الثلث والعدم العرضي سواء
كان قديما او حادث حاصل للواجب لا العدم التقديمي الوقوعي ولا العدم الحادث للوقوع
لان وجوده ازلي وابدي منزه عن العدم الوقوعي **والمقالة الثانية في بيان وجه الحصر ووجه**
تقديم البعض على بعض اما وجه الحصر فهو ان الشيء اما ان تسلب الضرورة عن طرفيه معا او
عن احد طرفيه فان كان الاول فهو الممكن وان كان الثاني اما ان تسلب الضرورة عن
طرف العدم او عن طرف الوجود والاول الواجب والممتنع فان قلت هذا الحصر ليس بحاصر
لانه يوجد القسم الآخر الغير ليس من الاقسام التي هي في الحصر وهو ان يكون الشيء
طرفاه ضروريا قلت هذا القسم دعوى محال لانه يلزم فيه اجتماع النقيضين بخلاف الا
قسام الباقية تامل وانما قدم الواجب على ممتنع لان امتناع النظير موقوف على الواجب
لان الواجب نظير له والنظير له موقوف عليه للنظير لانه لو لم يثبت النظير له لم يتصور النظير
موقوفا فكان موقوفا عليه لامتناع النظير لان امتناع النظير موقوف على النظير له موقوفا
على النظير له وهو الواجب فكان موقوفا على النظير له والنظير له موقوف عليه لامتناع
النظير لان الموقوف عليه للموقوف عليه موقوف عليه لذلك الموقوف فثبت ان
امتناع النظير موقوفا على الواجب والموقوف عليه مقدم على الموقوف ولهذا
قدم الواجب عليه وهذا الوجه يدل على تقديم الواجب على الممتنع فقط اما

لانه عرض يقوم بالنظير
والعرض موقوف على ما
يقوم به فكان موقوفا
على النظير والنظير

الوجه

الوجه الذي يدل على تقديم الواجب على الممتنع والممكن معًا هو ان الواجب صفة جرت

على غير من هي له وغيره صفة جرت على غير من هي له وتقديم الاولى اولى لانه صفة الله لفظاً

وحقيقة فان قلت الواجب صفة جرت على غير من هي له كالممتنع والممكن لان الواجب

وصف الوجود لا وصف الله تعالى كما ان الممتنع هو فصول العدم الحادث وهو وصف

النفي لا وصف الله تعالى والممكن هو وصف الغير لا وصف الله قلت الوجود عين ذات الباري كما بين

في الكلام فان قلت لم قدم الممتنع على الممكن مع ان كل واحد منهما صفة جرت على غير من هي له

والممكن اشرف من الممتنع لانه موجود والممتنع معدوم والموجود اشرف من المعدوم

قلت لان مفهوم الممتنع وجودي كما قرره وان صدق على معدوم ومفهوم الممكن عدمي وان صدق

على موجود والوجودي مقدم على العدمي لشرفه وقيل قدم الممتنع هو مسلوب الضرورة

عن احد الطرفين والممكن هو المسلوب الضرورة عن الطرفين معا الكل غيرهما فاعتبر الطرف

المسلوب لان الطرف المسلوب واحد في الممتنع واثنان في الممكن والواحد قبل الا

ثنين **والمقالة الثالثة** في الاسولة مع الاجوبة فان قلت التحميد واجب لله تعالى فلم لم يحمد

الشارح بل اخبر عن ثبوت الحمد له تعالى قلت المراد بالحمد اتيان كاسعر بتعظيم المنعم والاخبار عن

ثبوت الحمد له تعالى مشعر بالتعظيم فان قلت الواجب اسم الفاعل واسم الفاعل لا يعمل الا اذا

كان بمعنى الحال والاستقبال لا بمعنى الماضي الواجب ههنا بمعنى الماضي لا يكون الله تعالى

واجباً

بشيئ قديم وجد في الزمان الماضي قلت الواجب يدل على الحال فان كون الله تع في الماضي

موجود في الحال كون الواجب الوجود موجودا قبل ذا ان الحال لا يقدح كون الواجب مو

جودا في الحال فان قلت وجود موجود قبل [illegible] الحال لا يقدح لا عدم للواجب اصلا فلم

قلتم طرف العدم غير ضروري قلت العدم العرضي حاصل للواجب تمام فان قلت لا

وجود للممتنع ايضا فلم قلتم طرف الوجود غير ضروري قلت الوجود للممتنع فرضي

لا وقوعي فان قلت يلزم من قوله الممكن سواه بارجاع الضمير الى الله تع ان يكون الممتنع

ممكنا لان الممتنع ايضا مما هو غير الواجب وهو اى كون الممتنع ممكنا محال قلت الضمير يرجع

الى الواجب والممتنع معا وافراد الضمير باعتبار كل واحد منهما ومعنى الممكن سواه الممكن

سوى كل واحد من الواجب والممتنع وهو الجواب صحيح او نقول هذه الضماير السابقة

الثلثة راجعة الى الالف واللام قبلهما فيكون تقدير الكلام الحمد لله الذي وجب و

جوده الذي امتنع نظيره الذي امكن سواه وغيره الذي صدر باختياره شره

وغيره وبعضهم اجاب بان المراد بالامكان امكان الذاتي الامكان العام وهو سلب

الضرورة عن احدى الطرفين وهو يشتمل الممتنع لان الضرورة مسلوبة عن احد

طرفيه وهو طرف الوجود واعترض عليه بانه يشتمل الواجب ايضا فلم يكن بقوله

الممكن سواه معنى ثم اجاب عن هذا النقض البعض بان المراد بالامكان الا العام

اى معتد

المعدوم

متقيد بجانب الوجود اى يكون الضرورت مسلوبة عن جانب الوجود لا عن العدم والا
لكان بهذا المعنى لايصدق على الواجب لان الضرورة ليست بمسلوبة عن جانب الوجود
لكن يصدق على الممتنع والممكن الخاص واما صدقه على الممتنع فظاهر لان الضرورت مسلوبة
عن جانب الوجود دون جانب العدم واما صدقه على الممكن الخاص فلانه اذا كانت
الضرورت مسلوبة عن جانب الوجود والعدم كانت مسلوبة عن طرف الوجود ضرورة
وهذا الجواب ليس بجواب لانه ليس بمطابقة الغرض الشارح وعدم مطابقة
الغرض الشارح معلوم لمن له ادنى لب ولانه يلزم من هذا الجواب ان يكون قسيم
الشيء قسماله لان الممتنع قسم من الممكن بهذا المعنى وقد جعل الشارح قسيماله وانما
قلنا وقد جعل الشارح قسيماله لان المقصود الشارح بيان الصفات المتغايرة
بالمفهوم بحيث لايصدق خصوص كل واحد منها على الآخر فيكون كل واحد من الصفات
الثلاثة قسيما للآخر فيلزم ان يكون قسم الشيء قسيماله وهو ظاهر البطلان فان قلت
بقوله سواء معنى عن قوله وعن غيره فيلزم التكرار قلت لانسلم لزوم التكرار لان
لان عطف تفسير للايضاح وان سلم لزوم التكرار لكنه جائز تفنن في العبارات
وهذا ا عند البلغاء الصاد باختياره وشره وخير واعلم
او لان الاختيار والارادة عند المتكلمين صفتان لله مغايرة للعلم والقدره

مرجحه لوقوع مقدورات الله تع وقت دون وقت وعلى هيئة دون هيئة كما بين في
كتب الكلام اذا عرفت هذا فاعلم انه قوله الشيء الصادر باختياره شره و
خيره هذا اشارة الى رد مذهب الحكما لانهم قالوا الواجب موجب بالذات لا فاعل
مختار بالاختيار ونسبة المقدورات اليه كنسبة الاشراق الى الشمس والاحراق
الى النار كما ان الاشراق للشمس والاحراق الى النار واجب كذلك ايجاد الواجب
للمقدورات واجب وايضا اشارة الى مذهب الثنوية والمجوسي لانهم قالوا
ان الله تع لا يقدر على الشر والا لكان شريرا اجيب عنه الخير والشر باعتبار ذا
تهما ليس بخير وشر بل بالنسبة الى غيره انتهما فيجوز ان يكون الشر بالنسبة الينا شرا و
بالنسبة الى الله تع لا يكون شرا فضلا ان يكون الله تع بسبب صدور الشر عنه شريرا حاصله
ان خالق الشر وهو الله تع ليس بشرير بل كان بالنسبة الى غيره وهو العباد فان الشرير
من اتصف بالشر لا من خلقه كما ان القائم من اتصف بالقيام لا من خلقه وانما قدم المص
الشر على الخير لان مقصوده بيان ارادة الله تع الشر لان ارادة الله الشر مختلف فيه وارادة
الله الخير ان كان مختلفا فيه ايضا لان الثنوية ايضا قائلون بان فاعل الخير يزدان وفاعل
الشر اهرمن واراد بهما مليكن الله تع منزه عن فعل الخير والشر لكن القائلون بعدم ارادة
الله تع الشر اكثر من القائل بعدم ارادة الله تع الخير فكان ارادة الله الخير متفقا عليه بالنسبة

الى ارادة

الى ارادة الله تعالى الشر وكان ذكر ارادت الله الخير بالتبع لانه لما كان المقصود بيان ذكر ما وقع

النزاع فيه كثيرا الذى وقع النزاع فيه كثيرا هو ارادة الله تعالى الشر فكان مقصودا بالذكر والمقصود

اولى بالتقديم من غيره لان الشر اقل حروفا فان الكتابة من الخير فى الاقل لخفة اولى بالتقديم او لان

فى الخير حرفان ثقيلان وهو الخاء المعجمة وحرف علة وهو الياء فكان ثقيلا ومعتلا وفى الشر

لا يوجد هذان فكان الشر خفيفا صحيحا والتخفيف والصحيح اولى بالتقديم او لان الشر

بسبب الظلم والخير بسبب النور والظلم مقدم على النور فى كلام الله تعالى وجعل الظلمات

والنور ولذا قدم الشارح سبب الظلم وهو الشر على سبب النور وهو الخير انتهى ::

لكلام الله تعالى **قال** اردت ان اكتب اوراقا بالتماسهم **اقول** قيل عليه ان الاوراق ليست بمكتوب

بل المكتوب هو الحروف فكيف قال آنفا ان اكتب اوراقا اجيب عنه بان هذا من قبيل ذكر المحل وارادة

الحال يعنى ذكر الاوراق واراد بها الحروف لان الحروف حالة فى الاوراق **قال** ان المنطقيين اصطلاحا

يجب استحضارها للمبتدئ اذا اراد ان يشرع فى شيء من العلوم **اقول** هذا الكلام اشارة

الى ان المنطق آلة للعلوم فان قيل يلزم من كونه آلة للعلوم كونه آلة لنفسه لانه ايضا من

العلوم قلت المراد من العلوم فى قوله اذا اراد ان يشرع فى شيء من العلوم سوى المنطق

وبعضهم اجاب بانه آلة لنفسه ايضا بمعنى ان المنطق طرق كلية يعرف صحة بطريقها الجزئية التى يوقف

بطرقها الجزئية صحتها وفسادها بالمنطق الذى هو الطرق الكلية حاصله ان الطريق

الجزئية الى المنطق الذي هو الطرق الكلية وهي آلة للطرق الجزئية فيكون الطرق الكلية آلة
للطرق الكلية لان آلة الشيء آلة لذلك الشيء فيكون الشيء آلة نفسه وفيه نظر لانه يلزم
منه الدور لان معرفة الطرق الكلية يتوقف على معرفة الطرق الجزئية ومعرفة الطرق الجزئية يتو
قف على معرفة الطرق الكلية وهو المنطق فيلزم الدور والدور وهو اي الدور ان يتوقف
الشيء على ما يتوقف على ذلك الشيء وهو باطل لانه يلزم منه توقف الشيء على نفسه كما اذا توقف
ا على ب و ب على فلان ا موقوف توقف ا على ا لان الموقوف على الموقوف على الشيء موقوف
على ذلك الشيء فيلزم توقف الشيء على نفسه اي لهم ان المراد بالجواب في قوله يجب استحضارها
هو اللازم الموجوب الجعلي الغير الشرعي لا الواجب الحقيقي لان وجوب الحقيقي وهو ما لا يكون طرفه
الوجود ضروريا ولان الوجوب الشرعي وهو ما يأثم العبد بتركه وانما قلنا الى لا الواجب الحقيقي ولا
الشرعي لان الاستحضار اصطلاحات سلب الضرورة عن طرفيه الوجود والعدم لانه من الممكنات
ولا شيء من الممكن الواجب الحقيقي كذلك ولا يأثم العبد بتركه فثبت انه ليس بواجب با
لوجوب الحقيقي والوجوب الشرعي لان كثيرا من المبتدئين يحصلون كثيرا من العلوم من ان
يعلم شيئا من تلك الاصطلاحات **قال** ايساغوجي **اقول** هذا مركب من ثلثة الفاظ في لغة يو
نانية وهي ليس وا اغواجي ومعنى الاول في لغة اليوناني بالعربية انت ومعنى الثاني انا و
معنى الثلث الجنا ثم حذف الفا الجنا لاختصار ثم نقله المنطقيون وجعلوه علما للكليات

اسے

الخمس

N68

النحس فان قيل المناسبة يجب ملاحظتها بين المنقول والمنقول اليه مع انها واجبة بينهما
قلنا لا نسلم وجوب المناسبة بينهما فان صاحب الشمسية اطلق التنبيه على الاستفهام
والامر على النهي مع انه لا مناسبة بينهما اي بين الامر والنهي لان الامر يدل بالوضع على
طلب الفعل والنهي يدل بالوضع على طلب ترك الفعل وكذلك بين التنبيه والاستفهام
لان الاستفهام يدل بالوضع على طلب الفهم والتنبيه ما لا يدل على الطلب دلالة و
ضعية وانما جاز عدم المناسبة بينهما لانه لا مناقشة في الاصطلاحات وبعضهم قال انه
اسم للحكم المستنتج للطبقات الخمس فسموها بتسمية المستنتج **قال** هي النوع والجنس
والفصل والخاصة والعرض العام **اقول** انما قدم النوع على الجنس مع ان الاولى عكسه
لان الجنس جزء النوع والجزء مقدم على الكل لان ما صدق عليه النوع قليل وما صدق
عليه الجنس كثير والقليل قبل الكثير فانما قدم المص ايضا على الفصل مع ان العكس
اولى كما مر ايضا لان النوع يقع في جواب ما هو والفصل لم يقع في جواب ما هو والواقع في جواب
ما هو اشرف لانه تمام ماهية الشيء اولى بالتقديم وقدم النوع على الخاصة والعرض العام
لانهما عرضيان له والنوع معروض والمعروض مقدم على العارض لان المعروض متبوع والعارض
تابع المتبوع قبل التابع وقدم الجنس على الفصل لان الجنس امر مبهم غير متحصل بنفسه يحمل
يحمل على اشياء كثيرة فيحصل الفصل ويخصصه ويزيل ابهامه فلا بد اولا من تقديم امر مبهم

غير مستحصر في تخصيص الشيء وتنزيل ابهامه وقدم الجنس على الخاصة والعرض العام لانه اى
الجنس ذاتي والذاتي اولى بالتقديم لان الذاتي نفس ماهية الشيء وجزؤه نفس الشيء وجزؤه
مقدم على العارض وقدم الفصل على الخاصة والعرض العام لانه ذاتي والذاتي على العارض كما عرفته
ايضا وقدم الخاصة على العرض العام لان ما صدق عليه الخاصة قليل وما صدق عليه
العرض العام كثير والقليل قبل الكثير **قال** والدلالة الخ **اقول** انما قدم الدلالة على الدال والمدلول
مع ان الاولى عكسه لان الدلالة موقوف عليهما والموقوف عليه مقدم على الموقوف
لانه لما كانت الدلالة علة لاتصاف الدالية واتصاف المدلول بالمدلولية كانت مقدمة
عليهما لان العلة بصفة الشيء متقدمة على ذلك الشيء والنسبة القائمة بالمنتسبين لان
الدلالة القائمة بالدال والمدلول فتكون موقوفا عليهما اعلم ان المراد بالدلالة ههنا
اعم من الدلالة المصطلح عند اهل الكلام اى سواء كان يلزم من تصور الشيء ليتصور
دليل
بشيء آخر او من التصديق بالشيء التصديق بشيء آخر وانما قدم الدليل على المدلول لان علم
الدليل علة لعلم المدلول والعلة مقدم على المعلول **قال** والدلالة تنقسم الخ **اقول** اى اعلم
اولا ان الدلالة تنقسم لفظية وغير لفظية لانه ان كان الدال لفظا فلفظية وان لم
يكن فغير لفظية والدلالة اللفظية ايضا منقسمة الى وضعية وعقلية وطبيعية كما ذكره آنفا
مثال الدلالة اللفظية كدلالة زيد على معناه وهو الذات المخصوص ومثال الدلالة

بدليل

اللفظية

اللفظية العقلية كدلالة لفظ مسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ ومثال
الدلالة اللفظية الطبعية كدلالة اح اح على وجع الصدر والدلالة الغير اللفظية منقسمة
الى وضعية ان كانت بتوسط الوضع كالخطوط والعقود والاشارة والنصب
فان الواضع وضعها لمعان مخصوصة فالنصب مثلا كالخشبة المنصوبة فى الاميال دال على ان
هذا المكان التقديم بالوضع وكذا غيره والى عقلية ان لم يكن بتوسط الوضع كدلالة
العالم على وجود الصانع والى طبعية كحمرة الخجل وصفرة الوجل واعلم لم يذكر الشارح
الدلالة الغير اللفظية باقسامها لان المقصود بالنظر للمنطقيين الدلالة اللفظية الوضعية
لانها مستعملة فى العلوم على ما لا يخفى **قال** ويدل عليها بلا واسطة فى الذهن **اقول** اى ليس على
شئ يلزم العلم بمفهوم اللفظ اى الدلالة الالتزامية التى يلزم من العلم بالملزوم العلم
باللازم من غير احتياج الى وسط وهو ما يعتبره بقوله لانه ان يقع به محمولا لموضوع الذى هو
اسم ان المصدر بلام التعليل كالمتغير فى دليل اثبات حدوث العالم وهو قولنا العالم لانه
متغير وكل متغير حادث فان المتغير وقع محمولا لموضوع الذى وقع اسم ان المصدر بلام التعليل
وهو العالم لان الصغرى لانه عبارة عن العالم راجع اليه ومن غير احتياج الى علم اللازم فى الجزم
بالملزوم بينهما وهذا هو اللازم البين بمعنى الاخص وهو معتبر فى الدلالة الالتزامية كالزوجية
للاربعة فانه يلزم من العلم بماهية الاربعة العلم بالزوجية الاربعة **قال** فان اللفظ لا يدل
على الكل امر خارج **اقول** لانه ان دل على كل امر خارج لزم دلالة اللفظ على امور غير

متناهية لان كل امر خارجي عنه معنى اللفظ غير متناهية ولو دل على كل لزم دلالة
اللفظ على امور غير متناهية وهو ظاهر البطلان **قال** لان الملازمة الخارجية **اقول** لا بد في
هذا المقام من معرفة الملازمة مطلقا والملازمة الخارجية والملازمة الذهنية ومعرفة اللازم
والملزوم ومعرفة الشرط والمشروط اي اعلم ان الملازمة مطلقا اي كون الشيء مقتضيا للآخر
والشيء الاول هو المسمى بالملزوم والثاني هو المسمى باللازم كوجود النهار لطلوع الشمس
فان طلوع الشمس ملزوم وجود النهار ولازم له والملازمة الخارجية اي كون الشيء مقتضيا للآخر
في الخارج اي في نفس الامر اي كلما ثبت حصول الملزوم في الخارج ثبت حصول اللازم
فيه كالمثال المذكور وكالزوجية الاثنين فانه كلما ثبت طلوع الشمس في الخارج ثبت وجود
النهار فيه ايضا كلما ثبت ماهية الاثنين في الخارج ثبت زوجية فيه والملازمة الذهنية اي كون
الشيء مقتضيا للآخر في الذهن اي متى ثبت تصور الملزوم في الذهن ثبت تصور اللازم
فيه كلزوم البصر للعمى لانه كلما ثبت تصور العمى في الذهن ثبت تصور البصر فيه اعلم ان الفرق
بين الملازمة الخارجية والملازمة الذهنية عموم وخصوص مطلقا فالملازمة الذهنية اعم من
الملازمة الخارجية لانه كلما ثبت الملازمة الخارجية فيه ثبت الملازمة الذهنية لانه كلما حصول اللازم
عند حصول الملزوم في الخارج ثبت تصور اللازم عند تصور الملزوم في الذهن وليس كلما ثبت
الملازمة الذهنية ثبت الملازمة الخارجية لانه ليس كلما ثبت تصور اللازم عند تصور الملزوم

في الذهن

في الذهن ثبت حصول اللازم عند حصول الملزوم في الخارج فانه ثبت تصور البصر
عند تصور العمى في الذهن لم يثبت في الخارج والشرط هو الذي يتوقف عليه الشيء ولم
يدخل في ماهيته ولم يؤثر فيه ويسمى الموقوف بالمشروط والموقوف عليه بالشرط
كالوضوء للصلوة فان الوضوء شرط موقوف عليه الصلوة وليس بداخل فيها
ولا يؤثر فيها فاذا عرفت هذا فاعلم الملازمة الخارجية لو جعلت شرطا لدلالة الا
لتزامية لم يتحقق دلالة الالتزامية بدون الملازمة الخارجية لان المشروط لا يتحقق
بدون الشرط كما لا يتحقق الصلوة بدون الوضوء فاللازم اي عدم تحقق الدلالة
الالتزامية بدون الملازمة الخارجية باطل وكذا الملزوم وهو كون الملازمة الخارجية شرطا
لان البطلان اللازم مستلزم لبطلان الملزوم وانما قلنا اللازم باطل لان العدم الذي هو
مفهوم عدمي كالعمى يدل على الملكة اي على الذي مفهومه وجودي بالبصر دلالة التزامية
لان كلما ثبت تصور العمى في الذهن ثبت تصور البصر في الذهن مع انه لم يثبت الملازمة الخارجية
لانه ليس كلما ثبت حصول العمى في الخارج ثبت حصول البصر فيه لان بينهما معاندة في
الخارجية وانما قلنا ان مفهوم العمى عدمي ومفهوم البصر وجودي لان مفهوم العمى عدم
البصر عما من شانه ان يكون بصيرا وهو مفهوم عدمي ومفهوم البصر هو قوة العين
يدرك بالمحسوسات البصرية وهو مفهوم وجودي لانه ليس في معناه نفي .

وانما قيدنا مفهوم العمى بقولنا عما من شانه ان يكون بصيرا احترازا عن الحجر والشجر ونحوهما
فان الحجر والشجر يصدق عليهما عدم البصر لكن ليس من شانهما ان يكون بصيرا **قال**
فنقول فان قلت اللفظ ينقسم الخ **اقول** اه فان قلت ان المنطقيين لا يبحث من حيث انه منطقي
الا عن المعاني لانها الموصلة الى المجهولات فلم ذكر بحث الالفاظ قلت لانه لما كانت
افادة المعاني والاستفادة متوقفة على الالفاظ ذكرها فان قلت يحصل بالاشارة قلت
يحصل بالاشارة تفهيم المحسوسات والموجودات وفهمها دون تفهيم المعدومات والمتو
المعقولات فان قلت يحصل باشكال الكتابة تفهيم وفهمهما محسوسة كانت او معدو
مة او معقولة فلم احتيج الى وضع اللفظ قلت لما كانت مؤنة اشكال الكتابة اكثر من
مؤنتها وضعوا اللفظ لقلة مؤنتها   والمجردات تدل على جسم معين   قيل
عليه ان المجردات لا تدل على جسم معين بل تدل على جسم غير معين من افراد
الحجر فلم قال آنفا كذلك اجيب عنه بان المراد بالتعين النوعي لا التعين الشخصي اي
تدل على الحجر المعينة وهو ماهية الحجر واعترض عليه بان المجردات المعينة ليست بماهية
نوع الحجر بل فرد من افرادها اجيب عنه بانه لا وجود للماهية الا في ضمن فرد من افرادها
فاذا كان فرد من افرادها مرئية كانت الماهية مرئية   قال على اربعة اقسام
فان قلت الاقسام خمسة اي الاربعة التي ذكرها الشارح وكان اللفظ

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

جزء ولكن لا لمعناه كالنقطة كما قال المحشي الفناري كذلك قلت لما كان كل القسمين وهما

ما يكون للفظ جزء كزيد ولمعناه جزء لكن لا يكون جزء اللفظ معنى وما لا يكون للفظ

جزء لا لمعناه معنى واحدا عد الشارح هذين القسمين قسما واحدا انما قلنا ما

لهما واحد من هذين القسمين متحد في عدم حصول المعنى لجزء لفظهما وان كان متغايرين

من جهة ان احد القسمين لا يكون لمعناه جزء والقسم الآخر يكون لمعناه جزء وبعضهم جعل

الاقسام ستة وهي الخمسة المذكورة وما لا يكون للفظ ولمعناه جزء كما اذا كان علما للفظ

وهذا القسم راجع الى القسم الذي لا يكون للفظ جزء او الى القسم الذي لا يكون لجزء لفظ معنى لان المراد

عدم كون المعنى لجزء اللفظ فح ثلثة اقسام الاول ما يكون للفظ ولمعناه جزء كما اذا كان علما

للفظ والثاني ما يكون للفظ جزء لا لمعناه كالنقطة والثالث ما يكون للفظ ولمعناه جزء

لكن لا يكون لجزء اللفظ معنى كزيد علما نحو الحيوان الناطق علما اعلم انه لا فرق بين الحيوان

الناطق علما وبين عبد الله علما من جهة ان الحيوان في الحيوان الناطق علما يكون بازاء الزاء

في زيد اي كما ان الزاء لا يقصد به معنى كذلك لا يقصد بالحيوان معنى وكذا الناطق

في الحيوان الناطق علما لا يقصد به معنى كما ان العبد في عبد الله علما علما يكون

بازاء الزاء في زيد لا يقصد به معنى وكما ان الله في عبد علما لا يقصد به معنى لكن

الفرق

175

بينهما من جهة اخرى وهي ان الحيوان الناطق علما مفهوما هما الاصليان جزءان من مفهوميهما
المنقول اليه وليس لعبد الله مفهوما هما الاصليان جزءان من مفهوميهما المنقول اليه **قال**
لان معناه ح الماهية والانسانية مع التشخص فان قلت ان الماهية الانسانية من الحيوان
الناطق فان كان مفهوم الحيوان الناطق الماهية الانسانية التي هي الحيوان الناطق التشخص
يلزم ان يكون مفهوم الشيء نفسه مع غيره وهو باطل قلت لا نسلم انه يلزم منه كون
الحيوان الناطق نفسه مع غيره لان مفهوم الحيوان الناطق نفسه مفهوم الحيوان الناطق علما
ح يلزم ان يكون مفهوم الحيوان الناطق نفسه مع غيره المفرد ينقسم الى كلي جزئي
اعلم ان الذي يمكن ان يعرض صدقه على كثيرين بالامكان الذاتي سواء
كان وقع على كثيرين في نفس الامر او لم يقع فيه وسواء فرض صدق وقوعه على كثيرين او لم
يفرض فيه قيد كالواجب او شمل اللاشيء في تعريف الكلي والجزئي باسوالاى لا يمكن ان يفرض
صدقه على كثيرين كزيد فانه لا يمكن فرض صدقه على كثيرين لانه يمنع التشخص عن فرض
صدقه على كثيرين فان قلت ما الفرق بين زيد وبين اللاشيء فلم قيل ان احدهما وهو زيد
جزئي والاخر وهو اللاشيء كلي مع ان كل واحد منهما لا يمكن فرض صدقه على كثيرين اما
زيد فلما مر واما اللاشيء فلانه لا شيء من الاشياء الخارجية والذهنية يصدق عليه

اللاشيء

اللاشيء فلا يكون فرض صدقه على كثيرين قلت الفرق بينهما هو ان يراد منه فرض صدقه على كثيرين امتناعاً ذاتياً فينافي الامكان الذاتي واما امتناع فرض صدق اللاشيء على كثيرين بسبب ان نقيضه وهو الشيء يكون شاملاً لجميع الاشياء الخارجية والذهنية فيكون امتناع فرض صدقه بالغير ولا ينافي الامكان الذاتي وانما قدم الكلي على جزئي لان الكلي هو الموصول الى المجهولات والمقصد الاصلي للمنطقيين هو الموصول الى المجهولات فلهذا قدمه او لان الكلي جزء غالباً والجزء مقدم على الكل اي اعلم ان الجزء ما يتركب الشيء منه ومن غيره كالحيوان فانه جزء من الانسان والانسان مركب منه ومن غيره وهو الناطق والكل هو الذي يتركب من الاجزاء اي كالانسان فانه مركب من الاجزاء وهو الحيوان والناطق اي اعلم ايضاً لابد بين كل مفهومين من نسبة الاربع وهي التباين والتساوي والعموم والخصوص مطلقاً والعموم والخصوص من وجه لانه ان لم يصدق كل واحد منهما على ما صدق عليه الآخر فبينهما التباين كالانسان والفرس فانه لا يصدق الانسان على ما يصدق عليه الفرس وبالعكس فان صدق كل واحد منهما على ما يصدق عليه الآخر فبينهما التساوي كالانسان والضاحك وبالعكس وان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر والآخر يصدق على بعض ما يصدق عليه الآخر فبينهما العموم والخصوص

مطلقا كالحيوان والناطق وان صدق احدهما على بعض ما يصدق عليه الآخر
وكذا يصدق الآخر على بعض ما يصدق عليه الاول فبينهما العموم والخصوص من وجه
كالحيوان والابيض فاذا عرفت هذا فاعلم ان من النسبة بين الكلي والجزئي التباين
لانه لا يصدق كل واحد منهما على كل ما يصدق عليه الآخر وبين الكل والكلي العموم
والخصوص من وجه لصدقهما على الانسان وصدق الكلي بدون الكل على الكلي البسيط
اي الكلي الذي ليس بمركب من الاجزاء كالجنس للاجم العالي وصدق الكل بدون الكلي
على زيد وبين الكلي والجزء العموم والخصوص من وجه ايضا لصدقهما على الحيوان و
صدق الكلي بدون الجزئي على الانسان وصدق الجزء بدون الكلي على الجزء الجزئي ح
هو التشخص والنسبة بين الجزء والكلي العموم والخصوص من وجه ايضا لصدق
هما على زيد وصدق الجزئي بدون الكل على الجزء البسيط اي الذي ليس بمركب من
الاجزاء كالنقطة المعينة وصدق الكل بدون الجزئي على الانسان والنسبة بين
الجزئي والجزء عموم وخصوص من وجه ايضا لصدقهما على التشخص وصدق الجزئي
بدون الجزء على زيد وصدق الجزء بدون الجزئي على الحيوان والنسبة بين الكل و
الجزء العموم والخصوص من وجه لصدقهما على الحيوان فانه كل بالنسبة الى جسم نامي
متحرك بالارادة لانه مركب منهما وجزء بالنسبة الى الانسان وصدق الكل بدون الجزء

178

على زيد

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

حاج زيد وصدق الجزء بدون الكلي على الجزء البسيط وانما ذكر الجزئي مع عدم
تعلق غرض المنطقيين به ليتضح مفهوم الكلي لانه اذا تصور مفهوم الجزئي الذي هو
ضد مفهوم الكلي لان الشيء يتضح زيادة ايضاح بتصور اضداده وانما قلنا مع عدم
تعلق غرض المنطقيين لان تعلق غرض المنطقيين للموصول بالترتيب الى المجهولات والموصول
بالترتيب لا يكون الا الكلي لانه يحصل الايصال بترتيب الكليات بعضها مع بعض الى
المجهولات الجزئيات فلا يحصل الايصال بترتيب الجزئيات بعضها مع بعض الى
المجهولات مطلقا سواء كانت المجهولات الكليات والجزئيات فيكون الكليات موصولا
وموصوفا اليه والجزئيات ليس موصولا وموصلا اليه فلا غرض للمنطقيين يتعلق
بالجزئيات **قال** من حيث انه متصور لما كان ظاهر العبارة وهي نفس تصور مفهومه
هو ان المانع من الشركة هو التصور الذي يتعلق بالمفهوم نفسر الش هذه العبارة
بقوله اي من حيث انه متصور اي المانع من الشركة هو المفهوم من حيث انه متصور
لا تصور المفهوم التصور اشارة الى رد مذهب من قال ان المتصف بالكلية
هو تصور الذي هو التصور لا تصور الذي بدون التصور وانما كان هذا المذهب
مردودا لان تصوره حالة النفس وانما يقال الذاتي على ما ليس بخارج هذا الجسم من
الاول فانه لا يشتمل النوع والمراد بالدليل الخارج برهان المانع اشار اليه بقوله

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

لو كان فيهما آلهة فان قلت حقيقة النوع عين الذاتي فيكون فكيف يكون ذاتيا
قلت جواب المشهور ان اطلاق الذاتي عليه اصطلاح لا لغوي فلا تنتقض المغايرة بين
المنسوب والمنسوب اليه تنقادا اى لم ان الذاتي مطلق بالاشتراك بين معنيين ما يكون
داخلا وما لا يكون خارجا النوع على الاول ليس ذاتيا لانه تمام حقيقة الجزئيات وعلى
الثاني فقط بتعريف المتقدم قال بالاول شخصه جزئية المحل لوجب جزئية الحال ولا
يراد الكلية المتصور بل على نفس التصور بحسب التصورات وانما قيد المفهوم
بالتصور اقول ويمكن ان يعتبر مفهوم الكلي على اربعة اوجه الاول ما لا يمنع مفهومه
والثاني ما لا يمنع نفس مفهومه والثالث ما لا يمنع تصور مفهومه والرابع ما لا
يمنع نفس تصور مفهومه وبيانها والوجوه الثلثة الاول مذكور في حاشية السيد
الشريف قدس سره العزيز فليطلب ثم قال الكلي اما ذاتي او عرضي فان قلت
لم قيل ان الحيوان ذاتي واللاحق غير الذاتي مع ان كل واحد منهما لاحق للانسان الخ
منه قلت التميز بين الذاتي ياباه الوضعيات صادم لكن للمنطقيين قاعدة يكون
التميز بها وهي انه اذا كان للشيء الواحد لواحق عامة يكون اقدمها ذاتيا جنسا
له كالحيوان فانه اقدم بالنسبة الى سائر اللواحق وهو الماشي فان قيل اجعل النا
طق ذاتيا ولم جعل الضاحك ذاتيا له مع ان كل واحد منهما مخصوص بالنوع

قلت ان

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY

قلت ان القاعدة في التمييز انه اذا كان له عوارض مختلفة يكون اقدمها اذ ايتاله كان
الناطق مثلا فانه مقدم بالنسبة الى التعجب والضاحك ليس كذلك لان النطق سبب
للتعجب ليست للضحك والسبب مقدم على المسبب فيكون الناطق متقدما على المتعجب
والضاحك لانه سبب قريب للتعجب وسبب بعيد للضحك وانما قدم الذاتي على العرض
لان السبب الذاتي على العرض لان السبب الذاتي معروضا على العرض لان السبب الذاتي
نفس ماهية الشيء او جزء ماهية والعرض عارض بماهية الشيء او بجزء ماهيتها فيكون الذاتي
معروضا والعرض عارض والمعروض مقدم على العارض فيكون الذاتي متقدما على العرض
كالحيوان بالنسبة الانسان يمكن ان يكون هذا الكلام اشارة الى ان الكليات
امور اضافية تختلف بالاعتبار فان الحيوان مثلا جنس بالنسبة الى الانسان لانه داخل
فيه شامل له ولغيره وكلما كان كذلك فهو جنس فالحيوان جنس بالنسبة الى
الانسان اما بالنسبة الى الناطق عرض عام لانه ليس داخل فيه ولكن شامل له و
لغيره وكل ما كان كذلك فهو عرض عام كالماشي مثلا فانه عرض عام لا ليس
بداخل في الانسان لكنه شامل له ولغيره كاللون فانه جنس ايضا بالنسبة الى الاسود
وفصل بالنسبة الى الجسم ونوع بالنسبة الى الكيف وخاصة بالنسبة الى الجسم وعرض عام
بالنسبة الى الحيوان اذا استثل عن كل واحد الانسان الخ اعلم ان ما هو مسئول به عن تمام

الماهية

الماهية ولا يقع في الجواب ما هو الا تمام الماهية المختصة الماهية او تمام الماهية ~~هو~~ المشترك

والمراد بالماهية المختصة هو ان يكون ذلك الماهية حقيقة الشيء وان لا يكون له

حقيقة غير هذه الحقيقة وبتمام الحقيقة المشتركة ما لا داخل سوى ذلك كالحيوان فانه

جزء مشترك بين الانسان والفرس ولا يوجد جزء مشترك بينهما خارج سوه بل كل ما

الجزء مشترك كما ياتي فانه لا يوجد جزء ذاتي ولم يبق جزء مشترك بينهما لكن لا يكون ذاتيا بين الانسان و

الفرس فان قلت هذا التعريف باطل لانا لانسلم ان يوجد سوى الحيوان جزء ذ

مشترك بينهما ذاتيا لهما وهو الحيوان وغيرها فلا يكون الحيوان تمام الماهية المشترك بين هذا النو

التفسير مع انه تمام الماهية المشترك قلت لا نسلم ان جزء الشيء لا هو ولا غيره ولا يكون

الجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة غير الحيوان وان لم يكن عينه ولا يوجد غير

قال

الحيوان جزء مشترك ذاتي بينهما مختلفين بالحقايق الخ فان قيل ان هذا القيد كما يخرج

الفصول الانواع وخواصها فلم قال الشارح يخرج النوع لقيد مختلفين بالحقايق والفصل والى قيد

لقوله في جوابه ما هو قلت ان القيد الاخير يعني في جوابه ما هو مخرج الفصول والخواص مطلقا

اي سواء كان فصول الانواع او فصول الاجناس وسواء كان خواص الانواع وخواص الاجناس

واما العرض العام لا يخرج الا بالقيد الآخر لانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق لكن

لا يقال في جواب ما هو اصلا فان قيل ان الجنس لا يكون مقولا في جواب ما هو مقولا في

الشيء

المراد

ان يكون

الشيء فصا

بحد او لا يوجد

بينهما اي

الكلا

182

جوابها

جواب ما هو في جواب ما هو فلم قال في تعريفه انه مقولا في جواب ما هو قلت المراد من قوله الجنس مقولا
في جواب ما هو في معنى الاصطلاح اي معنى ان الجنس لا يكون مقولا في جواب اي شيء يقال في جواب
ما هو ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد قوله على كثيرين اي على الافراد لان
المراد بالكثيرين في تعريف النوع هو الافراد والمراد من الكثيرين في تعريف الجنس هو الانواع
والماهية فان قلت ان الجنس ايضا مقولا على الافراد فلم قلت المراد بالكثيرين في تعريف الجنس
الانواع دون الافراد قلت ان المقول على الافراد ليس اولا بالذات بل ثبت بالعرض لانه يقال
اولا بالذات على الماهية الموجودة في الافراد بواسطتها يقال على الافراد والمشخصات
يقال ان يقول لا حاجة الى قوله دون الحقيقة لان هذا القول للاحتراز على الجنس
يخرج بقوله على كثيرين بدون الحقيقة يخرج الجنس اقول ولو قال دون الحقيقة
يخرج الجنس لكان اولى لانه لا يدخل لقوله مختلفين بالعدد في الاخراج لان
الجنس ايضا مقول على الكثيرين مختلفين بالعدد تم بالخير م م م

١٨١٦
سنه
سی

این کتاب حاجی عبد الغفار بن عبد الرحیم تمام قیلدم جمعه کون چاشت وقتنده

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

هذا الحصر عقلي

من افقر الطلاب ملا فخر الدين بن علاء الدين [illegible]

انه كان الجزم بالانحصار حاصلا بمجرد ملاحظة مفهوم الاقسام
من غير استعانة بامر آخر يكون دائرا بين النفي والاثبات

الخطاب توجيه الكلام الى الغير للافهام

هذا الحصر القطعي

الخطاب توجيه الكلام الى الغير للافهام

وان كان مستفادا من دليل يدل على امتناع قسم آخر

اوشبو نين اوز ارا معلوم

هذا الحصر الجعلي

الخطاب توجيه الكلام

وان كان مستفادا من تتبع فاستقرائي وان حصل منه ملاحظة

[illegible] تخالف الاقسام فالتقسيم الجعلي

[illegible]

سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة
من خيفته وهو على كل شيء قدير
[illegible] [illegible] كانه موقن وقوي اي

اوشبو [illegible] معلوم [illegible]

[illegible]

184

[illegible]

BOLGAR
ISLAMIC ACADEMY

185

فی الغلکی ملاحظة المعقول لتحة

المعتبر فی الاقسام وحدة المقسم فلا يرد ان دلالة لفظ مجازا

نحو فی تعريفهما ترتيب امور معلومة للوصول الى المراد والتركيب حقيقة [illegible] مجازا

المشروط

الى [illegible] طابقة

[illegible] دال وال[illegible] يوسف يعقوب [illegible]

وقيل للحكيم الفلسفي المنطقي

[illegible] مراد بول

علمه صرا [illegible] درسرا لنطق

[illegible] موضوع [illegible] لفظ الموضوع

ملمردات [illegible]

المعلومة لتأدى الى امور المجهولة

فی زيد والكاتبة قبله [illegible]

صغرى [illegible] الحصول [illegible]

عنوان موضوع فی [illegible]

[illegible] موضوع [illegible]

المعلوم

المجهول المحصل

شبهت

[illegible] معلوم [illegible] ذاتا

وهكذا [illegible] وهذا [illegible]

180

BOLGAR ISLAMIC ACADEMY